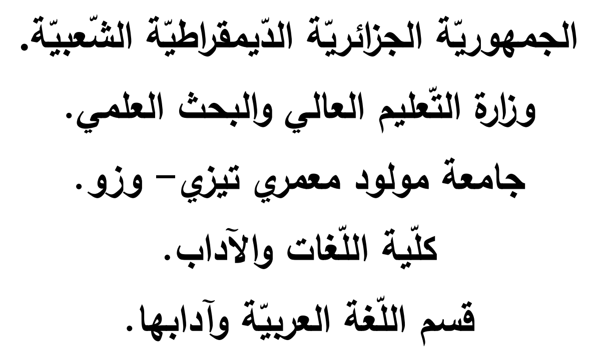


الجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

وزارة التّعليم العالي والبحث العلمي.

جامعة مولود معمري تيزي- وزو.

كلّية اللّغات والآداب.

قسم اللّغة العربيّة وآدابها.



التّخصّص: اللّغة العربيّة وآدابها.

الفرع: علوم اللّغة.

بحث لنيل درجة الماجستير

الموضوع: **إعداد الطّالب:** سعيد عامر.

المَحْظُورَاتُ اللُّغَوِيَّةُ فِي كِتَابِ (الكِنَايَةِ وَالتَّعْرِيضِ) لأَبِي مَنْصُورِ الثَّعَالِبِيّ

لجنة المناقشة:

د. ذهبيّة حمّو الحاج، أستاذة مُحاضرة صنف "أ"، جامعة تيزي-وزو .... رئيسة؛

أ.د صالح بلعيد، أستاذ التّعليم العالي، جامعة تيزي-وزو .... مشرفا ومقرّرا؛

د. محمّد الصّادق بروّان، أستاذ مُحاضر صنف "أ"، جامعة تيزي-وزو.... عُضوًا مُمتحنا.

تاريخ المناقشة: 2015/04/27م.

أُثْنِي عليكَ يا ذَارئي ثناءَ الشّاكرين، وصلاَتِي وسلامي على جميع رُسل ربّ العالمين، وعلى سائر أهل العلم الموحِّدين

ثُمَّ الشّكر لكم يا بَوْصَلَةَ بحثي؛ يا شيخي صالح بلعيد

ولكم جميعًا

يا آل اِقرأ، وإنْ تبايَنَت خلفيّاتكم المعرفيّة، واختلفت توجّهاتكم العلميّة

قال ديكارت (Descartes): "أُخالفك في الرّأي، لكنّي مستعدٌ لأنْ أَذُودَ من أجل رأيك"

وقال الزّبيدي: "أبو الإفادة أقوى من أبي الولادة".

الإهداء:

إليكَ أُهدي يا قارئَ إهدائِي.

ملاحظة:

اشتملَ البحث على ذكر كلماتٍ، لاَ جَرَمَ أنَّ البذاءةَ تَتقطّرُ منها وشافِعِي إذَا ما أُنْكِر عليَّ ذلك، هو المُقتضَى العلميّ في استباحته للمحظور، أَتَذَرَّعُ به لِتقريبِ خَبَايَا الموضوع، وإلاّ فَقُبلة الاحترام والتَّوقير لا أَعْدِمُهَا جبهة الحَيِّيّ.

تنبيه: **كلّ من يحاول الاستحواذ على هذا البحث، أو على جزءٍ منه، دون أنْ يُحِيل إلى مَعِينِه بالطّرائق التي ارْتَضَتْهَا منهجيّات الأبحاث؛ فإنّ أروقة المحاكم الدّنيويّة والأُخرويّة ستتَأَفَّفُ ضَجَرًا منه (وعْدًا علينا إنّا كُنّا فاعلين).**

مقدّمة: ينقسمُ اللّفظُ في ذوق المُلقِي والمُتلَقِّي إلى مُستطابٍ ندِيّ، وإلى مُستقبَحٍ بذيء تستسيغ الأسماعُ ما طاب منه وصلُح، وتأبى ما ساء منه وقبُح، لذلك تأْلَفُ المُمارِس للّغة يتجنّب ويتحاشى أثناء حديثه وكتاباته بعض الألفاظ دفعًا للأذى، أو ترفّعا عمَّا يرتبط بتلك الألفاظ من دلالاتٍ غير محبّذة اجتماعيّا، أو لأنّها تخدش الحياء... وهذا التّرفّع عن بعض الألفاظ، والإتيان بأخرى أكثر استساغةً ونضارة، وأقلّ حدّة وبذاءة، هو ما يُصطلحُ عليه في علم الدّلالة العربيّ بـ: **المحظور اللّغويّ**، أو **الكلام المحرّم**، أو **اللاّمساس** ...إلخ.

لقد تفطّن علماء العربيّة قديما لهذه الظّاهرة؛ فمنهم من اكتفى بالإشارة إليها؛ كالجاحظ (ت255هـ) والمبرّد (ت285هـ) وأحمد بن فارس الرّازي (ت395هـ) ومنهم من خصّها بالتّأليف المُستقِلّ؛ كعبد الملك أبي منصور الثّعالبي (ت429هـ) إذْ أفرد لها مُصنَّفًا صغير الحجم، حشدَ فيه أنواعًا مُنوّعةً من ضروب الكلام (قرآن، حديث نبوي، شعر، أمثال...) تشترِكُ كلّها في التّعبير عن مواضيع ذات حساسية في عُرف المجتمع العربيّ، مُتوِّجًا صنيعه بعنوان: **(الكناية والتّعريض)** وهي التّسميات التي ارتآها دالّة على ظاهرة الحظر اللّغوي. أمّا مع المُحدَثِين؛ فالموضوع لم يحظ بالطّرح الذي يوفّيه حقّه؛ لانصراف اهتماماتهم إلى مشاغل لسانية أخرى، فظهر خوضهم فيه محتشما، يقتنعون بذكر الأمثلة المتّصلة به، مقتدين بفعل الأوائل، لتبقى حيثيّاته عَرَضِيَةَ الوُرُودِ في بعض كتب علم الدّلالة وعلم اللّغة الاجتماعيّ.

أسباب اختيار الموضوع: تعدّدت الدّوافع التي أقدمتني على البحث في هذا الموضوع فمن دوافع ذاتية؛ تمثّلت في شغفي بثقافة السّلف اللّغويّة، وكذا في مَنْزَعِي إلى الكتب التّراثيّة، التي تُلقّن قارئيها معاريف جزلة عن لغة ﴿أَلَمِ﴾ ثمّ إلى دوافع علميّة جاءت على النّحو الآتي:

– انتماءُ موضوع البحث إلى مجاليّ علم الدّلالة وعلم اللّغة الاجتماعيّ؛ وهي من المجالات العلميّة التي لا تزال أركانها مفتقرة إلى الدّراسات والبحوث الممحِّصة؛

– قلّة الدّراسات المُتعرّضة لظاهرة الحظر اللّغويّ، إنْ لم أقل: إنّها معدودة على أصابع الكفّ الواحدة؛

– العلاقة الموجودة بين موضوع البحث والمشروعِ المنتظرِ إنجازُه في السّاحة اللّغويّة العربيّة

والمتمثّل في المعجم اللّغويّ التّاريخيّ؛ لِمَا للبحث في المحظورات اللّغويّة من دورٍ في بيان التطّور الدّلالي الذي يعتري ألفاظ اللّغة؛

– تقديرٌ علميّ مؤدّاه: إنّ هذه المساعي البحثيّة الدّائرة في فلك هذا الموضوع، ليست إلاّ محاولات أُولى لإرساء نواة معجم عربيّ، يضمّ المحظورات اللّغوية العربيّة؛ من خلال ما تسوقه هذه المذكّرات والأطاريح من أمثلةٍ عنها؛

– التزام البحث لنهج البحوث العلميّة المعاصرة؛ حين ربطِه بين المُدركات العلميّة الحديثة والاستشهاد لها من المدونات التّراثية؛ وذلك عن طريق استثماره لأطروحات علم الدّلالة وعلم اللّغة الاجتماعيّ المُتعلّقة بموضوع الحظر اللّغويّ، وتقصّيها له في كتاب الكناية والتّعريض؛

– تأكيد البحث لأمر الضّرورة العلميّة، ولوجوب اتّخاذها متكأً تنطلق منه الدّراسات اللّغويّة؛ حيث لا يزال موضوع المحظورات اللّغويّة مُتَوَجَّسًا منه، وحبيس رفوف الطّابوهات حتّى مع النّخبة المثقّفة، وكأنّ مُدَانَاته درسًا يُعدُّ من المحظورات أصلا، فوجُبَ التأهّب له بالعلميّة؛ كونها مُخلِّصَته الوحيدة من مطبّات التّفادي والاستبعاد.

الإشكاليّة: إذَا كانت عمليّة الحظر اللّغويّ تقوم على تجنّب بعض الألفاظ واستبدالها بأخرى فما هي عِلَلُ وآليّات وأبعاد هذه العمليّة الاستبداليّة؟

أريد أنْ أنبّه في هذا المقام إلى تعمّدي عدم حصر هذه الإشكاليّة في مدوّنة الثّعالبيّ لتعاملي أحيانا مع أمثلةٍ استقيتها من مراجع أخرى، ولانفتاح الطّرح على كلِّ ما يُمَوِّلُ حيثيّاته بالإفادة العلميّة؛ فكان كتاب الثّعالبي إحدى تلك المناهل التي خدمت المبتغى، غير أنّ أَوْبَتِي إليه بكثرة، ودوران أغلب فصول البحث حول مادّته خصّيصا، حملني على تخضيب هذا المنجز بعنوان: **المحظورات اللّغويّة في كتاب (الكناية والتّعريض) لأبي منصور الثّعالبي.**

الفرضيّات: تنضوي تحت إشكاليّة البحث أسئلةٌ عديدة، تُمثّل فرضيّاته:

– ما دور الكناية والتّعريض في الحظر اللّغويّ؟

– ألا يمكن تفسير حالات من التّرادف والاشتراك اللّفظي والتّضاد في ضوء هذه الظّاهرة؟

– إذَا كان الحظر اللّغويّ يستعيض بألفاظٍ عن أخرى، أليس يُحتسبُ آنذاك من أسباب التّطوّر الدّلاليّ لبعض ألفاظ العربيّة؟

– أيّ دخلٍ للعوامل الدّينية والاجتماعية والنّفسية في تشكّل الظّاهرة؟

– أتُرى هناك مجالات دلاليّة معيّنة تزخر عن غيرها بكثرة ما تشهده من محظورات لغويّة؟

– لماذا اختار الثّعالبي الكناية والتّعريض عنوانا لكتابه؟ ألأنّها مصطلحات الأوّلين المعبّرة عن الموضوع؟ أم إنّها أكثر القوالب اللّغويّة التي تأتي فيها تلك المحظورات؟

– ما هي خصائص هذه الظّاهرة لسانيًّا؟ وهل وقع إجماع الأوّلين والمتأخّرين على مصطلحها المشيرِ إليها؟

المنهج: إنّ توسّل هذه الدّراسة في أغلب مراحلها بمدونة الثّعالبي المذكورة، ألجأني إلى استخدام **المنهج الوصفيّ التّحليليّ**، متوخِيًّا ما يأتي في خطواته:

– الوصف: حيث وصفت ما اكتنفته المدوّنة من محظورات لغويّة، باسطًا القول في علل الحظر وساردًا أعراض نشوء هذه الظّاهرة؛

– التّحليل: ليأتي بعد ذلك مَدْرَجُ التّحليل، وفيه بيّنت المصادر النّصيّة المختلفة التي اقتُبِست منها محظورات كتاب الثّعالبي، كخطوةٍ تحليليّة تساعد المهتمّين في فهم مرجعيّاتها، ومنه الخلوص إلى استيعابها، كما اعتمدت التّمثيل والتّحليل غَدَاةَ استكناه علاقة الكناية والتّعريض وغيرها من القوالب اللّغويّة بالموضوع؛

– النّقد: انتقدت في هذا الصّدد مصطلحيّ الكناية والتّعريض ومصطلحات أخرى؛ بحكم تداول الثّعالبي وبعض اللّغويين لها بمفهوم ظاهرة الحظر اللّغوي؛

– التّقعيد: سعيت في هذه المحطّة الإجرائيّة إلى استنباطٍ تقعيدي لكلّ ما تناولته مراحل البحث المختلفة؛ إذْ خلصتُ إلى العلل المُسبِّبَة للظّاهرة، وإلى بعض الآليّات اللّغويّة والبلاغية التي تعتمدها، وكذا إلى اكتشاف أهم مجالاتها الدّلاليّة، وأخيرا إلى تقرير ما ينجرّ عنها في السّاحة اللّغويّة.

وبحكم ارتكاز عناصر من هذا العمل على الجانب التّاريخي للغة، فإنّ **المنهج التّاريخي** أفضل مَوْئِلٍ لها؛ استعنت به إبان بياني للتّطّور الدّلالي الذي يُحدثه الحظر اللّغويّ في ألفاظ اللّغة.

بنية البحث: تجاذبتني خطط بحث جمّة ومتباينة لحظة شروعي في هذا العمل؛ غير أنّي آثرت تشطير الطّرق إلى تمهيد وثلاثة (3) فصول، مُردِفًا بخاتمة ومُصدِّرًا **بمقدّمةٍ**؛ احتوت على

أسباب اختيار الموضوع، وتفاصيلا عن إشكاليّته وفرضيّاته، وذكرا للمناهج الملتزمة، وملخّصًا صُغَيِّرًا عن بنية العمل، ومقتضبا سريعا عن الدّراسات القبليّة والنّتائج المُتوصّل إليها، في حين تقصّدَ **التّمهيد** التّعريف بمُؤلَّف الكناية والتّعريض وبمُؤلِّفه. أمّا فصول البحث الثّلاثة فجاءت مضامينها على النّحو الآتي:

الفصل الأوّل: المحظور اللّغويّ: المفهوم والمُتعلِّقات: سلكتُ فيه مسلك التّدرج؛ إذْ انطلقت من المعنى اللّغويّ لكلمة (المحظور) مُتنقِّلا به بين المستويات اللّغويّة المختلفة؛ أستظهرُ بعضًا من تجلّياته في الدّرس النّحوي والصّرفي والبلاغي...إلخ، إلى أنْ تَهَادَيْتُ إلى المستوى الدّلالي ففيه تروج هذه الكلمة بالمفهوم الاصطلاحي، والذي ذكرتُه في مطلع هذه المقدّمة، إلاّ أنّ مشاركة مصطلحات عديدة في التّعبير عن هذا المفهوم، أملى عليّ عَدَّ ثُلَّةٍ منها، مع ذكر دوافع استبعادها ليتأتّى لي إذّاكَ عرض علل هذه الظاهرة ومسبّباتها؛ الدينيّة منها والاجتماعيّة والنفسيّة واللّغويّة والسّياسيّة، على أنّ النّقلة بعد ذلك رامت إلى بيان الآليّات اللّغويّة والبلاغيّة المتنوّعة، التي تحذوها الجماعة اللّغويّة أثناء نَأْيِهَا عن بعض الألفاظ واستعاضتها عنها بأخرى؛ فتحدّثتُ عن جنوحها إلى آليّة الغريب اللّغويّ وإلى آليّة المجاز، وكذا إلى التّعمية والتّصغير وغيرها، شاقًّا السّبيل من كلّ ذلك إلى تِعْدَادِ خصائص الموضوع المدروس، وإلى سَوْقِ المواطن التي يجوز فيها استباحة هذا المحظور، لأُجملَ في نهاية هذا الفصل تعريفا وافيًا بالظّاهرة.

الفصل الثّاني: الحقول الدّلاليّة للمحظورات اللّغويّة من خلال كتاب الكناية والتّعريض: عقدتُ هذا الفصل طلبًا لمقصدٍ آخر، صلتُه بالموضوع وطيدة؛ إذْ ناشدتُ فيه معرفة أهم **المجالات الدّلاليّة التي تنماز بظاهرة الحظر اللغويّ**، وقد وجدّت الضّالة في كتاب الثّعالبي، إذْ صُنِّفت محظوراتُ هذا القرطاس في حقولٍ دلاليّة، فاكتفيت باستخراج تلك المادّة من نصوصها مع الإحالة إلى مَعِينِهَا بالدّرس والتّحليل، مُناقشًا طرائق الثّعالبي في تصنيفه لها، وهذَا كلُّه بعد موجز نظري عن نظريّة الحقول الدّلالية في الدّرس الدّلالي الحديث.

الفصل الثّالثّ: الأبعاد اللّغويّة للمحظورات اللّغويّة من خلال كتاب الكناية والتّعريض: إذَا كانت الفصول المُنصرِمَة قد تَغَيَّت بيان مفهوم الحظر اللّغويّ وعلله، وآليّاته اللّغويّة، وخصائصه وأهم مجالاته الدّلاليّة، فإنّ هذا الفصل اقتصر على إيراد التّبِعَات اللّغويّة التي تنجرّ عن هذه

الظّاهرة في الممارسة اللّغويّة العربيّة؛ فإلحاح المُتواضِع اللّغوي على التّغيير الدّائم لبعض الألفاظ الممجوجة، يُسبّب –بلا ارتياب– انتشار أشباه المترادفات، وذيوع المشترك اللفظي، وتطوّر دلالات الألفاظ، فحامت هذه الفكرة في ثنايا هذا الفصل، مُتّخِذَةً مادّة كتاب الثّعالبي شواهد تطبيقيّة، مؤكِّدَةً المُدَّعَى، لتستكتمل بذلك سلسلة البحث حلقاتها.

أمّا الخاتمة التي تلتها قائمة المصادر والمراجع وورقة فهرس المحتويات، فحوصلتُ فيها نتائجًا، جملةُ ما فيها:

– إنّ ظاهرة الحظر اللّغويّ جليّةٌ في اللّسان العربي، تطرّقت إليها محابر الأوائل بحشد أمثلتها، على أنّهم اختلفوا في شأنها المصطلحي، حالُهم في ذلك حال المتأخّرين؛

– تتوارى خلف هذه الظّاهرة أسباب وعلل، كما أنّ تتبّع عمليتها الاستبداليّة أسفرَ عن طرائق لغويّة وبلاغيّة، تُمثّل قوالبًا، ترِدُ فيها تلك المحظورات اللّغويّة؛

– يُمكن عزو حالات عدّة من التّرادف والاشتراك اللّفظي والتّطوّر الدّلالي إلى الحظر اللّغويّ.

الدّراسات السّابقة: نوّهتُ في المواطن السّالفة إلى نُدرة الدّراسة المُعتنية بهذا الموضوع في الثّقافة اللّغويّة العربيّة، فاللّغوي السّابق استغنى بجمع أمثلتها عن التّفصيل في أمرها، واللاّحق لاَمَسَهَا بنبذات سريعة، لم ترو غليل المُستفسِر عنها، وظلّ الأمر على هذه الحال إلى أنْ ظهر:

1– كتاب: **المحظورات اللّغويّة**، للأستاذ: **كريم زكّي حسام الدّين؛** كتابٌ كرّر مقول الأقدمين، دون أنْ يُغْدِقَ على مطالعه بجديد مُفيد، أهمُّ ما يُلاحظُ عن دراسته، أنّها تضمّنت المحظور من الأشياء والأفعال، إلى جانب المحظور من الألفاظ، ثُمَّ إنّها لم تتعرّض لظواهر دلاليّة مُهمّة جدّا مثل التّغيّر الدّلالي، والعلاقات الدلاليّة للمحظورات اللّغويّة، لكن يكفيه فخر السّبق إلى هذا الموضوع بكتابٍ بلغت صفحاته مائة وخمسا وعشرين (125) صفحة.

2– تبقى أدقّ وأعمق دراسة وقفتُ عليها في هذا المضمار، هي يتيمة **عصام الدّين أبو زلال** المُتحلِّيَة بعنوان: **المحظور اللّغويّ في القرآن الكريم؛** إذْ أجادَ في تخريج المحظورات اللّغويّة من مُنَزَّلِ الإله الصّمد، وأبدع في تحليل الوشائج الدّلالية الرّابطة بينها، إلاّ أنّه لم يشر قطّ إلى علل الحظر اللّغوي وإلى آليّاته، وهنا محلّ تميّز دراستي عن مجهوده الكبير، مع إضافة القول بأنّه لم

يستحضر الأبعاد اللّغويّة للحظر اللغويّ على الوجه التي ذكرها هذا البحث، ونافلةُ القول: إنّ طرح عصام الدّين يعالج الحظر اللغوي في القرآن الكريم، وهذا طرح يتقصَّى ذلك وزيادة؛ فمدوّنة الثعالبي حافلة بالآي القرآني وبالحديث النّبوي، ومُحتفية بأشعار العرب وأمثالهم ...إلخ.

الصّعوبات: أضنتني مطيّة هذا البحث كثيرا؛ فأوّلُ ما أنهكني وكاد يُجهض همّتي قلّة المراجع، لكنّي سرعان ما تخلّصت من هذا العائق، باستثماري للمعطيات الضّئيلة التي جادت بها بطونُ كتبٍ شتَّى، والتي تبدو بعضها غير لغويّة، ولكنّها الحاجة الماسّة، وإنّ الفائدة لتُقتنَصُ ولو من غير اللّسانيّة. ليستخلف هذا المعرقل خِلٌ له أكثر تثبيطًا ووَأْدًا للعزيمة؛ تمثّل في الحرج الذي كان يعتليني، كلّما نَقَرْتُ في لوحة المفاتيح حروف تلك الألفاظ الوقحة، التي تضمّنها هذا البحث.

وأَيْمُ الله لست أقلب صفحة هذه المقدّمة إلاّ وأنا مُكْبِرٌ آلاءَ مشرفي؛ شيخي الموقّر: صالح بلعيد؛ إذْ عضدني مُوجِّهًا، وتبسّم لي مُحفِّزا... فاتحًا في الوقت ذاته قوسَ العرفان والثناء لجَمْعِ الأساتذة الأفاضل، الذين محّصوا هذا المحصول في يوم مُناقشته... شُكرًا لكم.

الطّالب: سعيد عامر.

تمهيد: لا تستقيمُ دراسة أيّ موضوعٍ يتّخذُ من كتابٍ ما أو من أحدِ أجزائه مدوّنةً له، دون الالتفات إلى المعلومات الواردة عنه، وإلى سيرة مُؤلِّفِه وبيئةِ منشئه؛ فتحصيلُ ذلك يُيَسِّرُ تخريجَ شيءٍ من مسائله أحيانا، كما أنّه من الاعتراف بالصّنيع، وتلك من شِيَمِ مُبَجِّلِي العلم وأهله.

1- التّعريفُ بالمُؤلِّفِ: جاد الرّحم الأعجميّ بأعلامٍ حملوا شأن العربيّة، أعلامٌ أوقفوا محابرهم للتّصنيف في مختلف علومها، منهم العلاّمة أبو منصور عبد الملك بن محمّد بن إسماعيل النّيسابوريّ الثّعالبيّ (350هـــ-429هـــ/ 961م-1038م)، وَلِيدُ نِيسَابُور الفارسيّة إبانَ العصر الذّهبي للدّولة العباسيّة، تشبَّع بالأجواء الثّقافية لتلك الحقبة الزّمنية، فتعدّدت مواهبه فكان مُتَرَسِّلاً حاذقًا، وأديبًا شاعرًا، وفقيهًا لغويًّا بارعًا، لُقّب بالثّعالبي نسبة إلى حرفته الأولى إذْ كان فَرَّاءً يخيط جلود الثّعالب. احترف هذا النِّحْرِيرُ مهنة تأديب الصّبيان، ثمّ تركها لَمَّا اتّصل بالملوك وأعيان زمانه، يُتحِفهم بمؤلَّفَاته وصنائعه، والتي لم يتسنّ إلى اليوم حصرها بدقة؛ فمنها (27) أثرا مطبوعا، و(32) أثرا مخطوطا، و(45) أثرا مفقودا، طَبعت المطابع العربيّة بعضا منها، بعد تحقيق المحقّقين لها كـــ: يتيمة الدّهر في محاسن أهل العصر؛ وبه اخترق عنان الشُهرة، وكذا: الفرائد والقلائد، وخاص الخاصّ، والمبهج، والتّمثيل والمحاضرة، والإعجاز والإيجاز، وبَرْدُ الأَكَابِدِ في الأعداد، وكتاب فقه اللّغة وأسرار العربيّة، والكناية والتّعريض...إلخ. جَالَ المُؤلِّفُ وصَالَ جِهْبِذًا في أقطارٍ كثيرة، إلاّ أنّ المنيّة أدركته في مسقط رأسه. خلّده الشّعراء بمرثيّات عدّت فضائله العلميّة، وأطراه المترجمون بألقابٍ وأوصافٍ بالخيرِ عليه مُثْنِيَة؛ فهو جاحظ زمانه، وفريد دهره، وقريع عصره، ونسيج وحده، وقُرْضُبُ إقليمه. رحمة الله عليه وعلى أُولي الألباب في كلِّ مصرٍ ودهر*.

2- التّعريفُ بالمُؤلَّفِ: ألّف الثّعالبي كتاب الكناية والتّعريض أوّل مرّة بنيسابور سنة 400هـــ، وأهداهُ إلى الأمير أبي الفضل عُبَيْدِ الله بن أحمد المكيالي (ت:436هـــ) ثمّ أعاد تنقيحه وتهذيبه في الجُرجَانِيَّة؛ عاصمةُ مُلْكِ الأمـــير أبي العبّاس مأمون خوارزمشاه (ت:407هـــ) في

*ـــ نقّبت في كتب التّراجم، ولم أعثر على ترجمة وافية له؛ إذْ اكتفت جُلُّها بخطابات الثّناء عليه، فاستخلصتها بأسلوبي ممّا أورده عنه محقّق كتاب الكناية والتّعريض، ومقدّم كتاب فقه اللغة وأسرار العربية، وعليه تنظر ترجمة الثّعالبي في: الكناية والتّعريض، تح: أسامة البحيري، ط1. القاهرة: 1997، مكتبة الخانجي. وكذا في كتاب: فقه اللّغة وأسرار العربيّة، ضبط وتقديم: ياسين الأيّوبي، ط2. بيروت: 2000، المكتبة العصرية.

أواخر عام 403هــ، وأهداه إليه*.

حدّد الثّعالبي في المقدّمة موضوع مَزْبُورِه؛ حيثُ ذكر أنّه مُخصّصٌ للكنايات والمعاريض المتداولة في التّراث العربي، كما ذكر الغرض من وضعه قائلا: "إنّ هذا كتابٌ خفيفُ الحجم ثقيلُ الوزن، صغير الجرم، كبير الغنم، في الكنايات عمّا يُسْتَهْجَنُ ذكره، ويُستَقبَحُ نشره، أو يُستَحيَا من تسميته، أو يُتطيّرُ منه، أو يُترفّع ويُتَصَوَّنُ عنه بألفاظٍ مقبولة تؤدّي المعنى، وتُفصِحُ عن المغزى، وتُحسِّنُ القبيح، وتُلطِّفُ الكثيف، وتكسوهُ المَعْرَضَ الأنيق في مُخاطبة الملوك ومُكاتبة المُحتشمِين، ومُذاكرة أهل الفضل، ومُحاورة ذوي المروءة والظّرف، فيحصلُ المُراد ويلوحُ النّجاح، مع العدول عمّا ينبو عنه السّمع، ولا يأنس به الطّبع، إلى ما يقوم مقامه، وينوبُ منابه، من كلامٍ تَأْذَنُ له الأُذُنُ ولا يحجبه القلب[1]" ولقد اختلف المُحقّقون في عنوان هذا الكتاب لبلوغه إلينا بنسخٍ عديدة، متباينة العناوين كــ: النّهاية في الكناية، والكفاية في الكناية، والكناية والتّعريض، وقد اخترتُ النُّسخة المُحقَّقة من لدن: الأستاذ أسامة البحيري، والحاملة لعنوان: الكناية والتّعريض، مُعتقِدًا أنّ هذا العنوان هو الصّواب؛ لتصريح الثّعالبي بذلك في مُقدّمته قائلا: "... وترجمته بكتاب الكناية والتّعريض[2]" ولقد صدر عمل هذا المحقّق سنة 1997م، عن مكتبة الخانجي بالقاهرة، مُستنفِذًا مائة وسبعين (170) ورقة، في طبعةٍ أولى، لم أقف على تاليةٍ لها بعدها. وحقيقٌ علي أنْ أُشير إلى عدم اعتمادي على نُسختين أُخريين محقّقتين، توفّرتا لديّ الأُولى بتحقيق: الدكتورة عائشة حسين فريد، والثّانية بتحقيق: الدكتور فرج الحوّار؛ وذلك لتصرّفهما في متن الكتاب بالزّيادة والنّقصان، وقد أعلنا ذلك في تقدمتهما له. وإذَا كان عنوان الكتاب محلّ خلاف بين المحقّقين، فإنّ إجماعهم واقع على ريادة هذا العمل في مجاله، مُصدِّقِين قول الثّعالبي: "وأراني لم أُسبَق إلى تأليف مثله، وترصيف شَبَهِه، وترصيع عقده...[3]" فالخزانة العربيّة، وإنْ عهدت كتبا كثيرة، اكتنزت فصولا أو أبوابا مخصّصة للكناية عمّا يُستهجن ذكره إلاّ أنّ سِفْرَ الثعالبيّ مُتميّز بانصرافه إلى ذلك خصّيصا.

*ــ معلوماتٌ مأخوذة عن: تقدِمة المحقّق أُسامة البحيري لكتاب الكناية والتّعريض.

[1]ــ الثّعالبي، الكناية والتّعريض، ص5.

[2]ــ المصدر السّابق، ص6.

[3]ــ المصدر السّابق، ص5، 6.

الفصل الأوّل: المحظور اللّغويّ: المفهوم والمتعلّقَات:

دَأَبَت البحوث اللّغويّة المعاصرة على استهلالِ المواضيع التي تطرُقُها بتعريف أهم المصطلحات التي تصوغ عنوان ذلك البحث، أو التي تنسجُ إشكاليّته، فكانت تلك سُنَّةً بحثيّة تكاد تُرى في مطالع تلك الأبحاث، ولا زال أمرها قائما؛ ذلك أنّ مصطلحات أيّ بحث، طالما نُعتت بأنّها المفاتيح التي تُساعد في الولوج إلى غمار المواضيع، فهي ميثاق التّواصل الأوّلي بين المُلْقِي والمُتَلَقِّي؛ قال في ذلك المفكّر والأديب الفرنسي فولتير (Voltaire): إذا أردت أنْ تتحدّث معي فحدّد مصطلحاتك. غير أنَّ مقام البحث في هذا الفصل، يستدعي تأخير دلالة المصطلح الذي تتبناه هذه الدّراسة؛ إذْ إنّ مصطلح المحظور اللغوي لا يتأتّى بسطُ مفهومه، إلاّ بعد التّعرّف على عِلَلِ الحظر اللّغويّ وعلى آليّاته وعلى خصائصه وما إليه من مُتَعَلِّقَات، وعليه فإنّ مفهومه ممّا سيُذكَرُ في ختام هذا الفصل، على أساسٍ استنتاجيّ واستنباطيّ، مُقترنا ومُقرِّبا –دون مناقضة– المفهومَ الذي قدّمته له المؤسّسات البحثيّة، وأقلامُ الأعلام العربيّة والأجنبيّة.

إنّ أوّل ما يُستثمر في تحرّي هذا المنشود، هو **التّعريف اللّغويّ لكلمة محظور**؛ فهي مأخُوذة من "الحَظْر؛ بمعنى الحَجْر، وهو خلاف الإباحة. والمَحْظُور؛ المُحَرّم؛ حَظَرَ الشّيء منعه[1]". يُلاحظُ أنّ ابن منظور في هذا التّعريف، قد استخدم أربعة ألفاظ شبه مرادفة لكلمة محظور وهي: المحجُور، وما هو خلاف الإباحة، والمُحرّم. والثلاثة هذه ممّا لا يُمارِي أحدٌ في أمرِ صِلَتِها بالاستخدامات الفقهيّة الإسلاميّة؛ إذْ تَرَقَّت في كَنَفِ الفقهيّات إلى مصطلحات متداولة بكثرة في دروس الفقهاء. أمّا المنع كرابع لفظٍ ذكره صاحب اللّسان؛ فهو ممّا تتجاذب استعمالَه العديدُ من التّخصّصات بما فيها اللّغويّة؛ فهو في المجال اللّغويّ والبلاغيّ، حتّى الأدبيّ والنّقديّ عنوانٌ جامع لبعض المصطلحات المتقاربة في المفهوم؛ فالممنوع يكاد يكون مفهوما لمصطلح المسكوت عنه، والذي تعرفه السّاحة النّقديّة والأدبيّة، والممنوع يوشك أنْ يكون أيضا الغايةَ المرجوّة من طرقِ الطّارقين للموضوعِ الذي يحضرُ في عنونته مصطلح عيوب الكلام؛ حيث إنّ الهدف من البحث في عيوب الكلام، هو **منع** توغّل العيوب في ألسن النّاطقين، فعيوبُ الكلام من

---

[1]– جمال الدّين أبو الفضل بن منظور، لسان العرب، تح: عبد الله علي الكبير وآخرون، د ط. القاهرة: د ت، دار المعارف، مادة (حظر).

هذه النّظرة اللغويّة محظوراتٌ كلاميّة، والممنوعُ أيضا كمدلول لغوي لكلمة محظور، هو المُخْتَزَل اللّفظي لعديدٍ من المفهومات الاصطلاحيّة واللّغوية الشّائعة والمعروفة، يرومُ البحث من خلال سَوْقِ كلّ ذلك الآن إلى الاقتراب أكثر من موضوع المحظورات اللغوية، من مَنْفَذِ طَرْقِ العام لبلوغ الخاص هذا أوّلا، ثمّ لأنّ المحظور بمعناه اللغوي الحالي؛ أي الممنوع إطلاقةٌ فضفاضة، تستدعي أنْ تُجرَّد من كلّ ما يجعلها كذلك، فينبغي أنْ تُسْتَّلَ من هذا الزّخم الدّلالي تمهيدًا لِقَرْنِهَا بالمفهوم الاصطلاحي المُحدَّد والمعلُوم المعالم.

1- المحظور في علوم اللغة العربية: يَنْعَقِدُ الحديث في هذه الوقفة، ليُجيب على جملة من الأسئلة نحو: إذَا كان الحظر اللّغويّ على حدّ ما أدلت به المعاجم العربيّة هو الممنوع، فكيف يتجلّى بهذا المعنى في مستويات اللّغة المختلفة؟ هل الحظر اللّغويّ إذًا هو الشّاذُّ صرفيًّا ونحويًّا؟ وهل هو أيضا عدمُ تحقّق شروط الفصاحة –مثلا– كما هو معروف في شروط البلاغة العربيّة؟ وهل هو الإقواء وغيره من عيوب القافية على ما هو مُقَرَّرٌ في العروض؟ ...إلخ.

يُستَفسَرُ عن هذا كلّه، من منطلق أنّ الشّاذّ النّحوي والصّرفي والإقواء والتّنافر الصّوتيّ وغيرها من أمثال هذه الظّواهر، ممّا نبّهت مجالاتُها إلى **منع** احتذائها أو استخدامها أو الوقوع فيها.

أ- المحظور في المستوى النّحويّ: بدأ الحديث عن المحظور (الممنوع) في النّحو مع بداية وضع النّحو ذاته؛ فاللّحن اللّغويّ في فِيهِ الأجنبيّ وحتّى العربي، هو الذي دفع النّحاة إلى تقنين ما كان سليقيًّا في لسان العربي يومًا؛ فعمليةُ تقعيد النّحو هذه، جاءت لتحظُرَ الاستعمالات اللّغوية الخاطئة، ولتُرَسِّم الأُنمُوذج النّحوي السّليم في منطق المُمَارس للسان اليَعْرُبِيّ، فإذَا نصب المتكلّم المبتدأ أو الفاعل، أو رفع المفعول به أو الاسم المجرور، أو حذف ما كان ذِكْرُهُ واجبا وغير ذلك، فذاك كلّه من المحظورات النّحوية التي ينبغي أنْ تُتَفَادَى، ولقد أُتْخِمَت كتب النّحو الأولى بمصطلحات تتماشى مدلولاتها مع معنى المنع والحظر، فأكثروا مثلاً من الثُّنائية المصطلحيّة: المنع/ الجواز، كما وظّفوا بعض الاصطلاحات التي تقترب من ذلك أيضًا كمصطلح القُبْح؛ يُشيرون به إلى الأنماط اللّغوية المُخالفة للأنماط التي بُنيت منها القواعد النّحوية، أو تلك الجمل الغير قواعديّة التي لم ترد في كلام العرب؛ ومن أمثلة ذلك: "إضمارُ المفعولين كقول: أَعْطَاهُونِي، وأَعْطَاكُنِي، وكذلك ممّا يُقبَّح أنْ يجعل المتكلّم نفسه فاعلا ومفعولا

كأنْ يقول: أَهْلَكْتُنِي. وكذلك تقبيح تقديم المتكلّم مفعولَ اسم الفعل على اسم الفعل؛ كأن يقول: زَيْدًا عَلَيْكَ[1]" وأمرُ الحظر في مجال النّحو طويل عريض، أخذ أبعادًا كثيرة، بالخصوص مع مدارس النّحو العربيّ، فالمدرسة البصرية مثلاً **تمنعُ** أيّ استدلال نحويّ، إنْ لم يكن نصّه الشّعري أو النّثري مُنتميًا إلى الحيّز الزماني والمكاني، الذي حدّدته ضمن شروط الفصيح الذي يُستخْلَص منه القانون النّحويّ، والتماسُ تفصيل ذلك جَلِيٌّ في ما اصطلحوا عليه بأنّه شاهد، وأنّ غيره مثال؛ فالمثال يُحظَرُ اعتماده في عملية التّقعيد النّحوي، وإنّما هو عُرضَةٌ لأنْ تُطبّق عليه قواعد النّحو لتقويم اعوجاجه إنْ حَدَثَ وحَوَاه، في حين يُعدُّ الشّاهد في اصطلاحهم كلاما لا يعتليه شيءٌ من مظنّة الحظر أو التّشكيك. فالمثالُ مَرْدُودٌ ومَحْظُورٌ اعتمادُه في التّقنينات النّحويّة؛ لأنّه مقولٌ قِيل في غير الزّمان الذي قِيل فيه الشّاهد.

ب- المحظور في المستوى الصّرفي: يبرز مفهوم الحظر في الصّرف، أثناء تحسّس بعض عبارات أصحاب التّخصّص، نحو قولهم: هذا غلط، وهذا خطأ؛ فهي أدواتٌ مصطلحيّة تُستخدم في سبيل الحثّ على **تجنّب** ذلك الخطأ والغلط، وممّا استخدموه كذلك في هذا المضمار مصطلح الوهم؛ يقصدون به القياس الخاطئ، يقول سيبويه: "فأمّا قولهم: مصائب، فإنّه غلط منهم وذلك أنّهم توهّموا أنّ مصيبة فَعِيلَة، وإنّما هي مُفْعِلَة[2]" كما تُلمح دلالة الممنوع في هذا الميدان أثناء تِرْدَاد الصّرفيين والنّحويّين لمقولتهم الشّهيرة: الشّاذُّ يُحفظ ولا يُقاس عليه؛ فقولهم: لا يُقاس عليه؛ يتضمّن نهيًّا وحظرا وتعطيلا كُلِّيًّا لأمرِ القياس على الأوزان الصّرفية الشّاذّة.

ج- المحظور في المستوى الصّوتي: لم يمسّ اللّحن القاعدة النّحويّة العربيّة فقط، بل امتدّ إلى حروف اللّغة وأصواتها؛ فجَنَحَ المصابون بعدوى اللّحن عن النّطق السّليم؛ فكان القرّاء أوّل المنبرين، وطليعةُ المُتَصَدِّين لِمَا وصفوه **انحرافا**، أملاً في أنْ تُهابَ هذه الصّفة التي استعملوها في حقِّ هذا الأمر الحَادِث، وتقعَ في آذان مُتَلَقِّيهَا ثقيلةً ومرعبة، فيكفُّوا عن خرق النّظام الصّوتي للغة القرآن؛ وما شمَّرَ القُرّاء يُبيِّنون الممنوع والجائز في النّطق، إلاّ بعد أنْ حَزَّ في نفوسهم ما يتعرّض له النّص القرآني من سوء نطق من لدن مُرَتِّلِيه "فعنوا بوصف كلّ صوت

---

[1]ـــ عمرو بن عثمان أبو بشر سيبويه، الكتاب، تح: عبد السّلام هارون، ط4. القاهرة: 1992، مكتبة الخانجي، ج1 ص247، ج2 ص365، بتصرّف

[2]ـــ المصدر السابق، ج3، ص472.

عربيّ وصفا دقيقا، واستنكروا ما شاع في لهجات الكلام من انحرافٍ عن النّطق الصّحيح للصّوت العربي، فهذا ابن الجزري يَذْكُرُ بعض التَّجاوزات الصّوتيّة الممنوعة في القرآن قائلا: بعضُ النَّبَط ينطقون بالذّال دالا، وبعض العجم ينطقون بها زايا، هذا إلى أنّ بعض الأعراب ينطقون بالقاف كافا صمّاء[1]" فانطلق لذلك علماء التجويد ينظمون المنظومات، ويُؤَصِّلُون للنُّطق السّليم التّأصيلات، فوظّفوا في هذا الخضم مصطلحات وعبارات، لا تتناقض بتاتًا مع الدلالة اللّغويّة لكلمة (محظور) ومن بين ذلك على سبيل التّمثيل: مصطلح اللّحن الخفيّ؛ والذي يُعَبِّرُ عن خلل في النّاطق لا في المنطوق؛ وهو "أن لا يُوفِّيَ الحرف حقّه، وأنْ يَقْصُرَ صفته التي هي له، أو يزيد على ذلك كالإفراط والتّمطيط والتّعصّف في التفكيك والإسراف في إشباع الحركات[2]" وللّغويّين مشاركة قويّة أيضا في الدرس الصّوتي، نَجَمَ عنها نشاط هذا الدرس ووفرة ما يتجلّى فيه مفهوم الممنوع والمحظور؛ فسيبويه وهو يُبيّن الغاية من معرفة الإدغام ومواضعه لا يتردَّد في استعمال عبارة: **ما لا يجوز فيه**، والتي تتوازى بمدلولها مع مفهوم الحظر؛ قال أثناء تبويبه لذلك المبحث: "معرفة ما يحسن فيه الإدغام وما يجوز فيه، وما لا يحسن فيه ذلك وما لا يجوز فيه[3]" أمّا في العصر الحديث فالصّوتيّات قد اتّسعت آفاقها، وتداخلت مباحثها مع علوم كثيرة؛ فاستُخدِمت الآلات، وتأكّدت بعض الاستنتاجات، وانجلت حقائق لم يُتنبّه لها من قبل، وعلى رأسها تلك الفوارق النطقية بين الذكور والإناث، فكأنّ شيئا من الحظر والمنع يتحكّم في عدم إقبال فريقٍ على طريقة نُطق الفريق الآخر؛ يقول العالم الرّوسي تروباتسكوي (Troboscoy) وهو أحد مؤسّسي علم الفونولوجيا: "إنّ بعض الشّعوب كشفت عن وجود فوارق نوعيّة بين مجموعات مختلفة على أساس الجنس والعمر؛ بمعنى أنّ ثمّة فوارق في نطق الفونيمات تُمَايز بين النّطق الأنثويّ والنطق الذَّكَرِي لنفس الفونيمات، وخَلَصَ إلى أنَّ النُّطق تحكمه عوامل اجتماعية عدّة، وليست فسيولوجية؛ ومثَّل لذلك بــصوتٍ في لغة الشُّوكْشِي ينطقه الرّجال راءً وتنطقه النّسوة (تْسْ) ويَذْكُرُ عن موشكين (Mochkin) أنّ معلم اللّغة الرّوسيّة طلب

---

[1]ــ إبراهيم أنيس، الأصوات اللغوية، د ط. القاهرة: د ت، مكتبة نهضة مصر، ص 107، 108 (بتصرّف).

[2]ــ غانم قدوري "منهاج التوفيق إلى معرفة التجويد والتحقيق لعلي بن محمد السخاوي تحقيق وتعليق" مجلة المورد. بغداد: 1988. المجلد17، العدد الرابع، ص335.

[3]ــ سيبويه، الكتاب، ج4، ص436.

من إحدى الفتيات نطق حرف الرّاء فقالت له: هذا لا يليق بي[1]" وهكذا فإنّ المُستوى الصّوتي حافلٌ بما يُرى فيه مفهوم الممنوع والمحظور، وما المَسْرُودُ هنا إلاّ غيضٌ من فيض.

د- المحظور في المستوى البلاغي: لا يغيب معنى المحظور عن المستوى البلاغي، بقدر ما يُلمح فيه بقوة؛ ففصاحة الكلمة مثلاً مقرونة بأمور ينبغي أن تتوفر عليها، وبأُخرى يلزم أنْ يمنع المتكلّم حصولها؛ فعليه أنْ **يتحاشى** الكلمات المتنافرة الحروف؛ لأنّ "الكلمة لا تكون فصيحة إنْ كانت حروفها متنافرة؛ وذلك لئلا تكون ثقيلة على النطق ككلمتي مُسْتَشْزِرَات والهُعْخُع[2]" والبلاغة نفسُها تفرض على المتكلم **تجنّب** المعاضلة في الكلام، وتَحظُر عليه التّعتعة وغيرها من عيوب الكلام أثناء إلقاء خطابه أو إنشاد شعره، وتُلزِمه بإخراج الحروف من مخارجها، وتحملُه على مناسبة الكلام للمقام، وإلاَّ فالتَّمرُّدُ على كلّ هذا من المرفوض الممنوع على مُبتغي الفصاحة والبلاغة، فالوقوع في مُضَادِّ ما حثّت عليه أُمّات الكتب البلاغية، ممّا يحولُ دون اكتساب الكلام أو المتكلّم لوصف: إنّه بليغ.

هـ- المحظور في المستوى المعجمي: ويتبدّى ذلك مثلاً أثناء تأمُّل ردود المعترضين على مسألة وجود الكلام الأعجمي في القرآن الكريم؛ فهم ممن أعلنوا النّكير على من ذهب في غير مذهبهم، فرأوا أنّ العجمة محظورة وممنوعة، ويستحيل وقوعها في النّص القرآني؛ لأنّه مُنزَّلٌ بلسان عربيّ مبين. ولمدلول الحظر ظهورٌ آخر عند مسألة الغريب في اللغة؛ فالغريب أو الوحشي ممّا تأباه الاستعمالات اللّغويّة؛ لِقِلَّة استعماله، ولغرابة معانيه، ما قد يُفْضِي برسالة المُخَاطِب إنْ كانت مُعْتَمِدَةً عليه؛ أي على الغريب إلى أنْ لا تُفهم ساعة بلُوغها إلى المُخَاطَب لهذا أكثر العرب التّأليف في الغريب، إقدامًا منهم على تشفير بعض النّصوص التي تضمّنت في طيّاتها بعضًا منه كالحديث النبوي وأشعار الجاهليين، وليس صنيعهم ذلك من قبيل بعثه من غربته، أو الحث على استعماله، فلو كان ذلك صحيحا ما عُدَّ الإغراب اللغوي متنافِيا مع شروط فصاحة الكلمة أو الكلام، سجّل الجاحظ ذلك؛ حين حديثه عن الفصاحة قائلا: "أنْ لا يكون الكلام

---

[1]ــ أ. كندراتوف، الأصوات والإشارات، تر: شوقي جلاّل، د ط. القاهرة: 1972، الهيئة المصريّة العامة للكتاب ص184 (بتصرّف).

[2]ــ جلال الدين أبو عبد الله القزويني، الإيضاح في علوم البلاغة، تح: السيد جميلي، ط1. بيروت: 1998، دار إحياء العلوم، ص7.

غريبا ووحشيا[1]" فالغريب في اللغة حقلٌ خصب لتدبّر مفهوم الحظر في المداخل المعجمية وتلك أيضًا حالُ ما يُعرف اليوم بالتّصويبات اللّغوية، فمُصَوِّبُو ومُصَحِّحُو اللّغة يركِّزون على مبدئ: قل ولا تقل؛ وفي تبيينهم لمَا ينبغي أنْ يُقال بيانٌ واضح وصريح لمَا ينبغي أنْ يُحْظَرَ ولا يُقال "فلا يُقال شاطرٌ للذكيّ، لأنّ الشّاطر هو الماكر والخبيث الفاتك، ولا يُقال للمائدة مائدةً، إلاّ إذا كان عليها طعامٌ، وإلاّ فهي خَوان...[2]" ومصطلحاتُ هذا الضّرب من الأبحاث تحوي ضمنيا إحالة قويّة إلى دلالة الممنوع، فإصلاح المنطق، أو تثقيف اللّسان، أو التّصويبات اللّغويّة، أو النّقد اللّغوي...إلخ، كلُّها اطلاقات تجتمع على وجود هنّات لا بدّ من منعها عن طريق تثقيفها ونقدها، وكذا بتقديم بديلٍ هو الصّواب الأفصح. وتجدرُ الإشارة إلى أنّ هذا النّهج الصّارم في التعامل مع المادة اللغوية قد أثار حركة مناقضة له، نادت بالوقوف ضدّ ما أسمته: تحنيط اللّغة، وقد زحفت ردودهم الثّائرة، حتَّى بلغت القاعدة النّحوية، تُشكّك فيها وتسعى إلى نسفها، وعلى رأس أولئك النّفر شريف الشّوباشي بكتابه (فلتحيا العربية وليسقط سيبويه) فهذا التّيار إذًا لا يُقِرُّ وفق كثيرٍ مما يتبناه بوجود ممنوع في المستوى المعجمي، وحتّى على الصعيد النحوي فالاستعمالات اللّغوية إذَّاكَ لا رقيبَ عليها، وإنمّا هي والحرّية سواء.

و- المحظور في المستوى العَروضي: يتعذّر على الباحث تصنيف الظّاهرة العروضية أهي مُلحقة بالمستوى الصّرفي أم بالنّحوي أم بالصّوتي؟ لأنّ أكثر ما يُسمى بالجوازات الشّعرية مُوزّعة على هذه المستويات فمنها جوازات نحوية وأخرى صوتية والبعض منها صرفية، وذلك ما ترك إفراد المستوى العروضي لذاته يقوم ويستقلّ بنفسه، دون أن يُضاف إلى أيّ من هذه المستويات المذكورة. أمّا عن جلاء مدلول الحظر والمنع في هذا المستوى، فالخبر في ذلك جليل إذْ لم يُحَابِ فريقٌ من اللّغويين والعروضين في قضيّة الجوزات الشّعرية؛ فثارت لذلك ثائرتُهم على فكرة: يجوز للشّاعر ما لا يجوز للنّاثر، فعدّوا خرق القواعد اللّغوية المختلفة بدعوى إقامة وزن الشعر أمرا محظورا، وجهروا بضرورة منعه؛ يقول في هذا الشّأن ابن فارس: "ولا معنى لقولِ من يقول: إنّ للشاعر أنْ يأتـــي في شعره بما لا يجوز، وما جعل الله الشعراء معصومين

[1]ــ عمرو بن بحر أبو عثمان الجاحظ، البيان والتبيين، تح: عبد السلام هارون، ط5. القاهرة: مكتبة الخانجي، ج1 ص144.

[2]ــ محمد تبركان، إيقاظ الوسنان من زلاّت اللّسان، ط1. الجزائر: 2005، مكتبة الإمام مالك، ص 60، 78.

يُوَقّون الخطأ والغلط، فما صحّ من شعرهم فمقبول، وما أبته العربيّة وأصولها فمردُود، فإنْ قالوا: إنّ الشّاعر يضطرٌ إلى ذلك؛ لأنّه يُريد إقامة وزن شعره، ولو أنّه لم يفعل ذلك لم يستقم شعره. قيل لهم: ومن اضطرّه أنْ يقول شعرا لا يستقيم إلاّ بإعمال الخطأ؟ ونحن لم نر، ولم نسمع بشاعر اضطرّه سلطانٌ أو ذو سطوة بسوط أو بسيف إلى أنْ يقول في شعره ما لا يجوز[1]" لذلك عاب ابن فارس وغيره على النّحاة تلك التأويلات النحوية، التي تمحّلوها تحت طائلة الضّرورة الشّعرية، فقبّحوا على سيبويه ما أورده في الكتاب:

"........................... قَوَاطِنًا مَكَّةَ مِنْ وَرَقِ **الحَمِي**

يعني أنه أرد (الحمام) فحذف الميم وحوّل الألف ياءً وهذا مُستَشْنَعٌ مرفوض[2]" وكلّ ما لا تسعه فسحة العربية مردُودٌ أيضا "كقول جرير:

وَلَوْ وَلَدَتْ لِعَنْزَةَ جَرْوَ كَلْبٍ لسُبَّ بذلك الجَــرْوِ الكِلاَبَا

فنَصَبَ (الكلاب) بغير ناصب، وقد تحيَّل له بعض النّحويين بكلامٍ كالضّريع لا يسمن ولا يغني من جوع[3]" ولا تنحصر المحظورات في الشّعر عند الأخطاء النّحوية أو الصّرفية، وإنّما تشمل أحيانا عيوبًا ليس لها أيّة صلة بالجوانب اللّغويّة، فقط لأنّ الذوق العروضي والموسيقي ينفرُ منها، أتَتْ على ذِكْرِها كتب العروض، مُوَظِّفَةً خطاب المؤاخذة على من يقع فيها؛ كَعَيْبِ السِّنَادِ مثلاً "وهو أنْ تختلف أرداف القوافي، كقول الشاعر:

.... كَأَنَّ عيُونَهُنَّ عُيُونُ عِيــنٍ

ثمّ قال:

.... وأصبَحَ رَأْسُهُ مِثْلَ اللُّــجَيْنِ

فكسرَ ما قبل الياء في الأوّل، وفتحَ في الثّاني[4]" فالممنوع في العروض على قسمين؛ قسمٌ يقترنُ

---

[1]ــ أحمد بن فارس الرّازي، ذم الخطأ في الشعر، تح: رمضان عبد التواب، د ط. القاهرة: 1980، مكتبة الخانجي ص20 (بتصرّف).

[2]ــ المصدر السابق، ص 18.

[3]ــ محمد بن شرف القيرواني، أعلام الكلام، تح: عبد العزيز أمين، د ط. القاهرة: 1956، مكتبة الخانجي، ص37.

[4]ــ محمد أبو عبد الله القزّاز، ما يجوز للشاعر في الضرورة، تح: رمضان عبد التواب وصلاح الدين الهادي، د ط. الكويت: 1981، دار العروبة، ص150، 151.

بالجانب القواعدي، يُرفض فيه أيّ خرق للمنظومة القواعدية تحت ذريعة الوزن أو القافية، وقسم آخر لا شِيَة عليه لغويّا، غير أنّ أعرافا ذوقية وعروضية حّددها أرباب المجال، تتدخّل في وسم بعض قوافي الشّعر بالمَعِيبَة والمَمْجُوجَة.

ز- المحظور في المستوى الدّلالي: يتوجّب على مُؤَلِّفِ الكلام وِفْقَ ما مرّ ذكرُه من قبل أنْ يُجَنِّب ويَمنَع منطُوقه ومكتُوبه من بعض القوادِح النّحوية والصّرفية والمعجميّة ...إلخ وذلك ليس بالكافي إنْ لم تكن دلالةُ ما يُصدره من فعلٍ كلامي منطقيّةً ومعقولة؛ فافتراضُ أنَّ متكلّما قال: رأيتُ شاحنةً تلدَغُ حارسَ المرمى، لم يُرَ في مقوله هذا أيُّ خللٍ نحويّ أو صرفيّ غير أنّه من الجانب الدلالي غير مقبول؛ لعدم ارتباط دلالات أجزاء الجملة في ما بينها برابطٍ دلالي منطقي، فالمحظور في المستوى الدلالي يكون حالةَ ما تعَارضَ حديثُ المُتحدِّث مع المنطق الدلالي. والحريُّ بالذّكر هنا، أنّه في هذا المستوى ذاع استخدام لفظ المحظور استخدامًا مُصطلحيًّا، وذلك الاستخدام بعينه هو غايةُ هذا البحث ومدارُ منشُودِه، والمحظور اللّغوي كمصطلح منتمٍ إلى حيّز علم الدلالة، يشهدُ نفس ما تشهده المصطلحات في المجالات اللّسانية المختلفة من منافسة أُخرى له، ومن وجود اصطلاحات كثيرة تحملُ نفس مفهومه، وسيأتي بيانُ ذلك قريبًا في العنصر الموالي. هذا بعد القول: إنّ المُستعرض تحت عنوان: المحظور في اللّغة العربية، والذي تقصّى ذلك باختزاليّة شديدة في المستويات اللغوية المتباينة، ما هو إلا نَذْرٌ يسير من مبحثٍ كبير، لو خصّه أهل العلم ببحث مستقل لأطالوا في ذلك الخبر، ولَظَهَرَ للعيان آنذاك أنّ هذه الوريقات ما هي إلا تلميحاتٌ صُغيِّرة نحو ذلك، تلميحاتٌ أنبأت أنّ المحظور بمعناه اللّغوي؛ أي الممنوع يُوشِكُ أن يُرى كمفهوم أو كمأمول في كثيرٍ من القضايا النّحوية والصرفية والصّوتية... التي اجتهد المجتهدون في توصيلها وتفسيرها، فالمحظورُ على هذه الشاكلة ظاهرة واسعة، وما المحظور اللّغوي من الزاوية المصطلحية، الذي هو القصد في هذا المنجز، إلاّ جُزئية منها، يتّفقُ معها في أمرٍ معيّن، وينأى عنها طبعا في أُخرى، وإلاّ ما كان ليغدو مصطلحا ولَظَلَّ لفظا لغويا كسائر الكلمات والعبارات الأخرى، و في ما يلي محاولةُ بيان ذلك كلّه.

2- مصطلح المحظور اللغويّ والمُصطلحات المُنازِعة: هذه موقعَةٌ أخرى في هذا الفصل لا محيدَ عنها، سبق التّمـــهيدُ لها بالقول: إنّ علم الدلالة يشهد رواجَ مصطلح المحظور اللغويّ

بمفهومٍ معيّن، تُنازعه فيه مصطلحات عديدة؛ لعلّة أنَّ ظاهرة الحظر اللغويّ لم تجتهد فيها الإطلالات العلمية كثيرا، بشهادةِ ما خُصِّص لها من أوراق في الكتب التي تحدّثت عنها، فجاءت عَرَضِيَّةً وثانوية في كتب اللغويّين، إلاّ عند قِلّة قليلة؛ لذلك ذهب كلّ فريق يُسميّها بما شاء، لعدم اشتهارها كقضيّة لُغويّة مَعْلُومَةُ الجَانِبِ المصطلحي. والقول بأنّ عديدا من المصطلحات تُشارك مصطلح المحظور اللغوي في مفهومه، لا يعني بالضّرورة أنّ هذا العنصر من البحث سيورد تفصيلا عن كلّ تلك المصطلحات المُشاركة، أو أنّه سيتوخّى إحصاء عدد المعتمدين على هذا المصطلح، والرّقم النّهائي لمن اختار ذاك، وإنّما الصنيع صنيعٌ تمثيلي لا غير؛ تُذْكَرُ فيه فقط بعض المصطلحات المزاحمة، مع تبرير أسباب ردّها، وعدم اعتمادها في عنوان البحث.

أ- مصطلح المحظور اللّغويّ: وهو المُعتمدُ في هذا البحث، وقد اتّخذه غير واحدٍ من اللّغويّين؛ كهادي نهر في قوله: "نجد بين أيدينا كثيرا من مفردات اللغة؛ أسماء أو صفات أو أفعال ذات دلالة جنسية أو مرضيةّ أو حياتيّة، أو غير ذلك من الدّلالات التي يُثير التّعبير عنها بألفاظها المعهودة في اللّغة نوعا من الحرج أو الخجل والاستحياء عند مُسْتَعْمِلِهَا ومُتَلَقِّيهَا، ولذلك دأب أهل اللغة على ترك هذه الألفاظ، وحظر استعمالها، والتّعويض عنها باستعمال ألفاظ تؤدّي دلالاتها، ولكنّها أكثر رُقيّا وتهذيبا، وهذه الألفاظ التي يَحْظُرُ استعمالها يُطلق عليها اليوم **المحظورات اللغوية**، وهي ذات بُعدَيْنِ: الأول: الكلمات المحظورة نفسها، والثّاني: الكلمات المُتَحَوَّلِ إليها[1]" والخَلَلُ الدّائر في هذا التعريف، هو ذلك الإلحاح المُبْصَر في تعبيره عن المحظور اللغويّ بأنّها مفردات أو كلمات، دونما أنْ يُشير إلى إمكانية وروده جملة، أو حتّى جملتين، وهو الأمر الذي نبّه إليه من قبل نايف خرما، وهو أحد معتمدي مصطلح المحظور اللغوي أيضا؛ إذْ قال: "وقد نتَجَ عن **حظر** استعمال **بعض العبارات والكلمات** في المجتمعات المختلفة أنْ ازدهرت تجارة النّكات الحادقة أو القبيحة، بل وأصبح لكل شعب أسلوب معيّن في النّكات التي يستمتع بها أكثر من غيره، فالألمان مثلاً، يضحكون كثيرا للنّكات التي تحكي عن التــبوّل وما إليه، والفرنسيون يطربــون لنكات الجنس والزّنا وانتــهاك العرض، والبريطانيون

[1]ـ هادي نهر، علم الدلالة التّطبيقي في التّراث العربي، ط1. عمان (الأردن): 2007، دار الأمل للنشر والتّوزيع ص415.

تعجبهم نكات اللّواط وسفاح القربى، والأمريكيون تعجبهم النّكات التي تدلّ على إذلال المرأة[1]" ولم يتم الانتصار لهذا المصطلح دون غيره من ملءِ هوًى أو ذاتيةٍ؛ ولكن في هذا الإجراء ما يُقنع؛ ألا هو اعتماد مكتب تنسيق التّعريب لهذا المصطلح دون غيره، والمتخصِّصون في القضايا المُصطلحية يدرون حقّ الدراية ماهيةَ هذه المؤسسة، والوزن الثقيل لإصداراتها المصطلحية؛ فهي مجمع الجوامع والمؤسسات اللّغوية في الوطن العربي، وهي الكلمةُ الفصل في التّباينات الاصطلاحية، وقد جاء ترجيحها لمصطلح المحظور اللغوي في معجمها الموحد لمصطلحات التواصل اللساني بما نصّه "المصطلح رقم:1167: مصطلح المحظور اللّغوي (Taboo linguistique/Linguistic taboo): الكلمات أو العبارات التي تخضع لقيود اجتماعية صارمة تحولُ دون استعمالها[2]" ومن مبرّرات استخدامه أيضا، أنّه المختار والمُوظَّف بطريقة عمدية في الدراستين الوحيدتين حول هذه الظاهرة؛ فقد اعتمده الباحث كريم زكي حسام الدين في كتابه المحظورات اللّغوية، وكذا عصام الدّين أبو زلال في دراسته عن المحظورات اللغوية في القرآن الكريم، والمسلَكُ مسلكُهُما لا مسلك غيرهما؛ لأنّهما أهل التّخصص في هذا الموضوع، واستعمالاتُ أهل التّخصُّص -كما هو متعارفٌ عليه- أدقُّ من إطلاقات الموسوعاتيين وأصحاب الكتب التي اكتفت بالتّلميح إلى المحظور اللغويّ بمصطلحاتٍ مغايرة يُضاف إلى ذلك استحالَة اتّكاء هذه الدراسة على أيّ من المصطلحات المنازعة لمفهوم المحظور اللغوي؛ لقُوَّة شَوْكَة ما ينقدُها ويردُّها؛ وهو المُوَضَّحُ تحت عنوان: المصطلحات المنازعة.

ب- المصطلحات المنازعة: تُنافس مصطلحاتٌ عديدة مصطلحَ المحظور اللغوي في مفهومه، فاستوجب نشرُ دوافع استبعادها، وذلك مسعًى فيه من الفوائد المصاحبة الكثير، ومن بينها الاقتراب أكثر فأكثر من الموضوع؛ من خلال التّفقه في تلك التعاريف والأمثلة المُقَدَّمَة غَدَاةَ إيرادِ تلك المصطلحات المنافسة.

ب-1- مصطلح الكناية: وهو أكثرُ توظيفا عند القدامى، اختاره الجاحظ؛ وذلك مُلْتَمَسٌ في

[1]ــ نايف خرما "أضواء على الدراسات اللغوية المعاصرة" سلسلة عالم المعرفة. الكويت: 1978، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، العدد 9، ص202، 203.

[2]ــ مكتب تنسيق التعريب، المعجم الموحّد لمصطلحات التّواصل اللّساني (إنجليزي، فرنسي، عربي) سلسلة المعاجم الموحّدة رقم: 37. الرباط: 2011، مطبعة النّجاح، مادّة (Linguistic taboo).

الذي نقله عنه الثّعالبي: " قال الجاحظ في قول الله عزّ اسمه: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ﴾ [المؤمنون:5] وقوله: ﴿وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا﴾ [التحريم:12] إنّها كناية عن العورة[1]" وهو اختيار صاحب كتاب المُنتَخَب أيضا، يقول: "واعلم أنّ الأصل في الكنايات عبارةُ الإنسان عن الأفعال التي تُستَر عن العيون عادة؛ من نحو قضاء الحاجة والجماع بألفاظٍ تدلّ عليها غيرُ موضوعةٍ لها؛ تَنَزُّهًا عن إيرادها على جهتها، وتحرُّزًا عمّا وُضِع لأجلها؛ إذْ الحاجةُ لستر أقوالها كالحاجة إلى ستر أفعالها؛ فالكناية عنها حِرْزٌ لأَمَانِيهَا[2]" وتبعهم في ذلك ابن الأثير –المُنْصَرِف إلى الأدب– بالقول: "واعلم أنّ الكناية مُشتقّة من السِّتر؛ يُقال: كنّيت عن الشيء؛ إذَا سترته، ويجري ذلك على الألفاظ التي تُستر فيها الحقيقة بالمجاز؛ ومثال ذلك قوله تعالى ﴿...لاَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ [النساء:43] حيثُ ستر الله الجماعَ بلفظ اللّمس[3]" كما أنّ هذا المصطلح هو مَنْزَعُ الثّعالبي في كتابه فقه اللغة؛ حين عقد فصلا سمّاه: "الكناية عمّا يُستقبح ذكره بما يُستحسن لفظه[4]" بل وألحَّ على تسمية الحظر اللّغوي بمصطلح الكناية؛ حين خصّص له في عالم مؤلّفَاته كتابًا حلاّه به (**الكناية** والتعريض).

هذه إذًا عيّنة من العلماء الذين آثروا مصطلح الكناية في تعبيرهم عن موضوع هذا البحث، وعينُ التّأمل تُلاحظُ أنّه مُعتَمَدُ جهابذة الأزمنة الأولى، أمّا حديثا فقد تراجع الإقبال عن استعماله إلاّ عند فئة قليلة، أمثال عبد الحميد الدّواخلي ومحمد القصّاص؛ فهو ما ارتأَوْهُ مُقابلاً عربيًا أثناء ترجمتهم لمصطلح (Euphémisme) في كتاب اللغة لـــ: ج. فندريس: "والكناية (Euphémisme) ليست إلاّ صورة مُـــهذّبة مُتحضّرة ممّا يُسمى تحريم المفردات[5]" ونتيجـــة

[1]ــ أبو منصور الثعالبي، الكناية والتعريض، ص23.

[2]ــ أحمد بن محمد أبو العباس الجرجاني، المنتخب من كنايات الأدباء وإشارات البلغاء، ط1. بيروت: 1994، دار الكتب العلمية، ص5.

[3]ــ ضياء الدين بن الأثير، المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، تقديم: أحمد الحوفي وبدوي طبانة، ط1. القاهرة: د ت، دار نهضة مصر، ج3/ ص53، 58 (بتصرّف).

[4]ــ عبد الملك أبو منصور الثعالبي، فقه اللغة وأسرار العربية، ضبطه: ياسين الأيوبي، ط2. بيروت: 2000، المكتبة العصرية، ص438.

[5]ــ ج. فندريس، اللغة، تر: عبد الحميد الدّواخلي ومحمّد القصاص، د ط. القاهرة: 1950، مكتبة الأنجلو المصريّة ص281.

لِمَا استُظْهِر من هذه الاقتباسات، تأكّد أنّ الأوائل كما المُتأخّرين نَازَعُوا باستخدامهم مصطلح الكناية المحظورَ اللغويّ في مفهومه، ومذهبُهم في القضية غير مُستسَاغ؛ لأنّ الكناية منذ عهد عبد القاهر الجرجاني استعمالٌ بلاغي يُقصَدُ بها "إرادةُ المتكلّم إثباتَ معنًى من المعاني فلا يذكره باللّفظ الموضوع له في اللغة، ولكن يجئ إلى معنًى هو تاليه وردِفه في الوجود؛ فيُومِئ به إليه ويجعله دليلا عليه[1]" وإنْ كانت قبل ذلك تعني العدول في استعمالات اللّغويين والنحاة "فقد أطلقها أبو عمرو بن العلاء على الضّمير؛ لحلوله محلّ الاسم الصريح ودلالته عليه، فقال: لا تُضاف (تُبَشِّرُون) إلاّ بنون الكناية، كقولك: (تُبَشِّرُونَنِي)[2]" ومن الأدلّة أيضا على استخدامهم للكناية بمعنى العدول، لا بمعناه البلاغي الذي تقرَّرَ مع بروز الجرجاني هو تأمّل طبيعة المادة اللّغوية التي ضمتها صحائف كتاب الكناية والتعريض للثعالبي؛ إذْ قد تنصرف الأذهان إلى أن هذا الكتاب لم يُحْشَر فيه إلاّ ما كان كنايةً أو تعريضا على حدِّ المُقَرَّرِ البلاغي، وذلك وَهْمٌ وتقدير غلط؛ ففي ثنايا هذا المُؤَلَّف ما هو كناية وما هو تشبيه وما هو استعارة وما هو قولٌ معمًّى وما هو استعمال حقيقي... إلخ، فما المادة الكنائية فيه –بالمفهوم البلاغي– إلاّ جزئية فيه بنسبة معيّنة كسائر المادة اللّغوية المنتمية إلى أضربِ الكلام الأخرى، وسيأتي بيانُ ذلك لاحقا. فالكناية التي اتُّخذت مُصطلحًا منازعًا لمفهوم الحظر اللغوي مَحْمُولَةٌ على محملين اثنين؛ محملُ أنّها كناية بمعنى العدول، ومدلول العدول ليس من مُحتكرات البلاغة، بل هو متحرّكٌ في كل الاتجاهات والمجالات؛ يدخُل في النحو، ويلتحق بغير النّحو فهو مردودٌ آنذاك لسعة ما يدلُّ عليه، مقارنةً بمصطلح المحظور اللغوي الدّال على تلك الألفاظ المُتَجَنَّبَة بسبب الحرج أو الخوف الذي تثيره في نفوس المتكلّمين، فتُبَدَّل بألفاظٍ أُخرى أقلّ حدّة وأكثر استساغة. أما المحملُ الثّاني للكناية فهو الذي أتى مُوافقا للمتواضع عليه بلاغيا؛ فسمُّوا المحظور بها؛ كون الكناية أكثر القوالب التي يأتي فيها المحظور اللغوي، وهي أكثر الآليات المعتمدة في الاستعاضة عن اللفظ القبيح باللفظ الحسن، فأُطلِقَ اسم الأداة على الظّاهرة ككلّ، ولكن ذلك لا يُستحسن أبدًا؛ لما يُحدِثه من خلطٍ مصطلحيّ جرّاء ذلك، فالدّارس سيُشتَّتُ انتباهه بين الكناية بمفهومها البلاغي، والكناية بمفهوم

[1]ــ أحمد مطلوب، معجم المصطلحات البلاغية وتطورها، د ط. بغداد: 1987، مطبعة المجمع العلمي العراقي مادّة (كناية).

[2]ــ محمّد جابر فيّاض، الكناية، ط1. الرياض: 1989، دار المنارة، ص13، وللاستزادة يُنظر المرجع السّابق.

الحظر اللغوي، وذلك يُنهِك الأفهَام، ويتعارض مع عبارة: لا مُشحات في الاصطلاح؛ فدفعًا لهذه الضائقة المصطلحيّة، وتحاشيًا لهذا الخلط يُستبعد مصطلح الكناية؛ هذا من جهة، ومن جهة أخرى ليست كلّ الكنايات العربية تُعبِّر عن محظوراتٍ لغويّة؛ فكنايات ابن المعتز مثلاً عن البلاط السلطاني، إنّما تدلّ على الرفاهية ورغد العيش، فأين المحظور في كلّ ذلك؟!

ب-2- مصطلح التّعريض: يُعرفُ التّعريض بأنّه "ضدّ التّصريح، ومعناه: أنْ يُضمِّن كلامه ما يصلُحُ للدّلالة على مقصوده، ويصلح للدّلالة على غير مقصوده، إلاّ أنّ إشعاره بجانب المقصود أتمُّ وأرجح، وأصلُهُ من عُرْضِ الشّيء وهو جانبه؛ كأنّه يحومُ حوله ولا يُظهِرُه ونظيرُه أنْ يقول المُحتَاجُ للمُحتَاجِ إليه: جئتُك لأُسلّم عليك ولأنظرُ إلى وجهك الكريم[1]" والعسيرُ في أمر تعريف التعريض كامنٌ في خلط البلاغيّين بينه وبين تعريف الكناية، أو حتّى التورية يقول ابن الأثير: "وقد تكلَّم علماء البيان، فوجدتُهم قد خلطوا الكناية بالتّعريض، ولم يُفرّقوا بينهما، ولا حَدُّوا كلاًّ بحدٍّ يفصله عن صاحبه[2]" وفضًّا لهذا التداخل بين المفهومين وَجُب العلم أنّ "الكناية لفظٌ استُعمل في معناه، مُرادًا منه لازم المعنى، فلا يُراد منها المعنى الموضوع له، بل يُعبّر بالملزُوم عن اللاّزم، ومن الأمثلة قوله سبحانه ﴿قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا﴾ [التوبة:81] فإنّه لم يقصد إفادة ذلك لأنَّه معلوم، بل إفادة لازِمه؛ وهو أنّهم يَرِدُونَها، ويجدون حرّها، إنْ لم يُجاهدوا. وأمّا التّعريض؛ فهو لفظٌ استُعمل في معناه للتلويح بغيره نحو: ﴿... قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ﴾ [الأنبياء:63] نسبَ الفعل إلى كبير الأصنام، المُتَّخَذَة آلهة، كأنّه غضِبَ أن تُعبَدَ الصّغار معه، تلويحًا لعابديها بأنّها لا تصلحُ أن تكون آلهةً؛ لما يعلمون إذَا نظروا بعقولهم من عجزِ كبيرها عن ذلك الفعل، والإله الحقُّ لا يكون عاجزا[3]" فوجه الاختلاف بين الكناية والتّعريض هو في مقدار خفاء المقصود في كلّ منهما؛ فهو في التعريض أكثر خفاءً من الكناية، هذا محل افتراقهما بشيء من الاختصار، وإلاّ فثمة فوارق بينهما من زوايا أخرى ليس السياق سياقًا لها.

أمّا استقصاء أنباء هذا المصطلح في علاقته بمفهوم المحظور اللغوي فإنّ الثعالبي من ذلك

---

[1]ـــ إبراهيم محمّد الخولي، التعريض في القرآن الكريم، ط1. القاهرة: 2004، دار البصائر، ص26.

[2]ـــ ضياء الدين بن الأثير، المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، ج2، ص49.

[3]ـــ إبراهيم محمّد الخولي، التعريض في القرآن الكريم، ص33.

النّفر الذين وظّفوه على هذا المنحى؛ إذْ اتّخذه في عنوان كتابه، وأفردَ له فصلا ضخما، وقال عنه: "إنَّ العرب تستعمل التعريض في كلامها، فتبلغ إرادتها بوجهٍ هو ألطفُ وأحسن من الكشف والتصريح، ويَعِيبُون الرّجل إذَا كان يُكاشف في كلِّ وجه، ويقولون: فلان لا يحسن التّعريض إلاّ ثلبا[1]" وتوخّاه على هذا المقصود أيضا ابن قتيبة في بعض كتاباته[2] ويُوشك أنْ تتشابه أسباب رفض مصطلح التعريض على هذا المفهوم مع أسباب رفض مصطلح الكناية فالعُرف الاصطلاحي يستوجِبُ مفهومًا واحدًا لمصطلح واحد، وذلك ما يُميّز المصطلحات عن بقية ألفاظ اللغة، وإنزالُ التعريض في منزلتين اثنتين، أحدهما منزلته البلاغية، والأخرى دلالية (أي بمفهوم الحظر) ممّا يتنافى ومبدأ الاصطلاح المذكور، واستفاضةً للقول أيضا: إنّ الثّعالبي هنا لا يُحِيلُ على ما يبدو إلى مُصطلحٍ لظاهرة الحظر اللغوي، بقدر ما يلفت الأنباه إلى إحدى الآليات والصّيَغ التي يجيء فيها، ألا هي التّعريض؛ ومؤيِّدُ ذلك قوله: إنّ العرب **تستعمل** التّعريض... ولم يقل: إنّ العرب تُسمي إتيانها للمعنى اللّطيف بالتعريض، فتلطيف المعاني لها أكثر من طريقة، وما التّعريض إلاّ إحداها، فليس للحظر اللّغويّ أن يُسمى بإحدى آليته؛ فذلك تقليل لشأن الأُخرى، واللّسانيات الحديثة ما قامت إلاّ على أساس إنصاف كل اللّغات الطبيعية بل وتمكين كل أدوات اللّغة الواحدة من مجهر الدراسة، دون استبعاد لبعضها أو تمييزٍ لغيرها فلا تُستهجن لا في اسمها ولا في موضوعها، فاعتبار الكناية أو التعريض اسمًا لظاهرة الحظر اللغوي، وهما في الحقيقة ليسا إلاّ آليّتان من آليّاته، ممّا يتصادم مع مُتبَنَّى اللسانيّات الحديثة.

ب-3- مصطلح التحريم، ومصطلح المحظور: أمّا مُصطلح التّحريم فقد استخدمه مُترجم كتاب علم الدلالة لبالمر (Balmar) في مَعْرِضِ تعريبِه لمبحث أسباب التطوّر الدّلالي، فجاء فيه: "كذلك هناك سبب للتغيّر السّريع وهو التّحريم؛ فالكلمة التي تستخدم لشيء بغيض تُبدَّلُ بكلمة أخرى[3]" واحْتَذَاهُ في هذا الاختيار فايز الدّاية أيضا. وأمّا الآخر؛ أي مصطلح المحظور فهو المُوظّف عند كلّ من مـراد كامل وعلي القاسمـي، وإنْ كان هؤلاء لم يخُـوضُوا هـذا

[1]ــ الثعالبي، الكناية والتعريض، ص157.

[2]ــ يُنظر: عصام الدين عبد السلام أبو زلال، المحظور اللغوي في القرآن الكريم، ط1. القاهرة: 2004، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنّشر، الفصل الأوّل من الكتاب.

[3]ــ بالمر، علم الدلالة إطار جديد، تر: صبري إبراهيم السيّد، د ط. القاهرة: 1995، دار المعرفة الجامعية، ص26.

هذا الموضوع خوضَ العاكفين المُتخصصِّين.*

يلتقي هذان المصطلحان في تعبيرهما عن مفهوم الحظر اللغوي، كما يلتقيان في توفّرهما على نفس السبب الذي يُجيزُ الامتناع عن اتّخاذهما؛ وهو عدم مرافقة صفة (اللّغوي) لأيّ منهما فلم يُقل: المحظور اللغوي، ولا قيل: التحريم اللغوي، وعدم حصول ذلك كفيلٌ بتجاوزهما فالمحظور والتّحريم على هذه الهيئة مُصطلحات واسعة المدلول، تدخلُ فيهما المُحرمات القولية وحتّى الفعلية، فالمحظور اللغوي في ساحتيهما الدلالية جزءٌ مُشارك للمحظورات العملية (الأفعال) وتتَبُع المحظورات الفعلية ليس من مطالب هذا البحث.

ب-4- مصطلح الكلام الحرام ومصطلح الكلام المحظور: ويحظى الاثنان بإقبال اللّغويين والدّلاليّين عليهما؛ فالأوّل مثلاً هو المُحبَّذُ عند محمود السّعران في كلامه: "ويتّصل بموضوع الكلام الحرام تلك العبارات والكلمات التي يعدّها مجتمعٌ من المجتمعات غير لائقة في مجالاتٍ خاصة، والتي يرى في النّطق بها جفوة أو غلظة أو سوء أدب أو ما هو من ذلك بسبيل[1]" والثّاني هو المُفضّل عند نور الهدى لوشن في مقولها: "الكلام المحظور (Taboo): ترتبط هذه الظاهرة بالاعتبارات التي تَقبَل أو تَرفُض استعمال كلمات معيّنة؛ مثل الكلمات التي تتّصل بالعيوب والعاهات الجسميّة وأسماء الأمراض وأجزاء مُعيّنة من جسم الإنسان، تلجأ المجتمعات في مثل هذه الحالات إلى التّعبير عنها بكلمات أكثر غموضا وأوسع دلالة وتهذّب بعض الكلمات مثل: البصير للأعمى، وانتقل إلى رحمة الله لمات، وذهب إلى الحمام لقضاء الحاجة...[2]" وفي هذين المصطلحين خلَلُ من المنظور اللّساني؛ فاعتبارهم المحظور اللغوي كلاما (**الكلام** الحرام/ **الكلام** المحظور) ممّا يوحي بأنّه يَخصُّ أفرادا معينين؛ لصلة الظّاهرة الكلامية في الدّرس اللساني الحديث بالفرد، في حــين تُعزى الظّاهرة اللّغوية إلى المجتمع، وهذا اليوم من البديهيّات

* أعلمكم أنّي أتفادى كثيرا إيراد النصوص التي تؤكّد اعتماد كثيرٍ من اللغويين لمصطلحات معيّنة، وذلك طلبا للإيجاز وهروبا من إثقال متن البحث وهامشه بنصوصهم أو ما يُحيلُ إليها، وبالخصوص أنّها مصطلحات لا يُحتجُّ بها وإنّما الحُجّة عليها.

[1]ـــ محمود السّعران، اللغة والمجتمع رأي ومنهج، ط2.القاهرة: 1963، دار المعارف، ص132.

[2]ـــ نور الهدى لوشن، مباحث في علم اللغة ومناهج البحث اللغوي، د ط. القاهرة: 2008، دار الفتح للتجليد الفنّي ص166.

اللسانيّة. والمحظورات اللغوية –بلا مِرْيَة– ذات طابع اجتماعي لا فردي؛ فهي ذو انتماء لغوي لتحكّم المجتمع فيها؛ فهو المهيمن؛ يَحظرُ من المادة اللّغوية ما يشاء، ويُبدِّلها بما شاء، وما ألسنة الأفراد إلاَّ صفحات ينجلي فيها كلّ ذلك.

ب–**5– مصطلح المبتذل:** ومن ذاكريه صاحبا كتاب علم الدّلالة والمعجم العربي، أثناء سوْقِهِما بعض الأمثلة التي تخدم هذا الموضوع بقولهما: "ومن الأمثلة الأخرى على ابتذال الألفاظ التي تدل على القذارة، ما يتعلّق بالتبول والتبرّز ومَكَانَيْهِما[1]" وجوابُ هذه المسألة هو: صحيحٌ أنّ الابتذال هي الصّفة الغالبة على المحظور اللّغويّ، ولكنّها موجودةٌ في أحدِ شِقَّيْه؛ فلا ينبغي نسيان ما مرّ بنا في تعريف هادي نهر؛ حين ذكر أنّ المحظورات اللغوية ذات بعدين الأول: الكلمات المحظورة نفسها (أي المُبتذلة) والثّاني: الكلمات المُتَحَوَّلِ إليها، فالابتذال طارئٌ في المُتَجَنَّبِ من ألفاظ، لا في البَدِيلِ عنها، فهو يُعنى بأحد أطراف المحظور اللغوي، لا بطرفيه معا، وهذا ما يتركُ استبعادَه واردا.

ب–6– مصطلح اللاّمساس: وقد مال إليه جمعٌ غفير من اللغويين المُحدثين، فعلى غرار رمضان عبد التّوّاب، يتواجد أحمد مختار عمر بقوله: "تحظرُ اللغات استعمال بعض الكلمات لِمَا لها من إيحاءاتٍ مكروهة، أو لدلالتها الصّريحة على ما يُستَقْبَحُ ذكره؛ وهو ما يُعرف باللاَّمَسَاس[2]" وكذا منقور عبد الجليل؛ حين دوّن ذلك قائلا: "قد تَعْدِلُ اللّغة بإشراف المجتمع عن استعمال بعض الكلمات؛ لِمَا لها من دلالاتٍ مكروهة، أو يمُجُّها الذّوق الإنساني، وهو ما يُعرف باللاّمساس، ويخضعُ ذلك لثقافة المجتمع ونمطِ تفكيره وحسِّه التّربوي، فيلجأ المجتمع اللّغويّ إلى تغيير ذلك اللّفظ ذي الدّلالة المكروهة والمَمْجُوجَة بلفظٍ آخر ذي دلالة يستحسنُها الذّوق[3]" وصريحُ القول: إنّ هذا المُصطلح غامض، كما أنّ عدم إلحاق لازمة (اللّغوي) به تجعلُه أيضا عُرضَةً لأنْ يُنقد بـــأنّه يدلُّ على اللاّمساس الفــعلي واللاّمساس القولي، وأنّه غير مناسب آنذاك

[1]ــ عبد القادر حسين لافي وداود غطاشة، علم الدلالة والمعجم العربي، ط1. عمان (الأردن): 1989، دار الفكر للنشر والتوزيع، ص68.

[2]ــ أحمد مختار عمر، علم الدّلالة، ط5. القاهرة: 1998، عالم الكُتب، ص239.

[3]ــ عبد الجليل منقور، علم الدّلالة أصوله ومباحثه في التّراث العربي، د ط. دمشق: 2001، منشورات اتّحاد الكُتّاب العرب، ص71.

لمُقتضى هذا المقام، لأنّ البحث لا يتقصَّى المحظورات الفعلية.

وهناك ملمحٌ دقيق هو أهلٌ لأنْ يُسهم بترجيحِ مصطلح المحظور اللّغويّ على ما اختاره رمضان عبد التواب ومن في زُمرته؛ وهو أنّ الشيء المَنْهِي عن لمسه، في العادة ما يكون هو المُمْكِنُ لمسه أصلا، وأنّ الشيء الذي لا يُمَسّ لا يحتاج أبدا إلى خطاب نهي عن ذلك؛ لأنّه أصلاً لا يُمس. ولو أُسقِطَت هذه الرُّؤية على المادة اللّغويّة لقيل: إنّه بالإمكان مسّ المادة اللغوية واستشعارها؛ لأنّ اللغة ظاهرة فزيائية يُمكن رصد مادتها البنائية (الأصوات) بالأجهزة، كما يمكن مُشاهدتها وتحسُّسها بالعين المجرّدة؛ حين تكون مُدوَّنة، ولكن هل يمكن لمس المفاهيم والدلالات؟ الجواب: أبدا؛ لأنّ المفاهيم مُجرّدة. والمحظور اللّغوي موضوعٌ مدارُه الفلك الدّلالي لا الحقل البنائي؛ فحين تُحظَر الكلمة، لا يتم ذلك لأنّ حروفها وأصواتها هي الرّاء أو الباء أو... أو... وإنّما يحصلُ ذلك لدلالتها التي غدت مَمْقُوتَة؛ فقولهم: اللاّمساس، أكثر صلة بالبناء اللّغوي والذي لا يجري عليه مفهوم الحظر.

ب-7- مصطلحات أخرى: وهي كثيرة جدّا، أغلبها ينطبق عليها ما انتُقِدَت بها المُستَعْرَضَة سلفًا؛ فبعضها قد سبق وأنْ استُخدِمت في مجالات أخرى بمفهوم معيّن، فلا مَدْعَاةَ لاعتمادها بمفهوم المحظور اللغوي، وبعضها لم تذع ولم تشتهر، وهو ما يتنافى مع شرط: وجوب الذيوع والانتشار لكلِّ مُصطلحٍ يُراد فرضُه، كما أن ثُلَّة منها مصطلحاتٌ تفرّدَ بها أعلامٌ معيّنون، فهي لا ترقى إلى درجة منافسة ما أجمع عليه مكتب تنسيق التعريب، ومن بينها مصطلح اللّحن على لسان ابن وهب: "وأمّا اللَّحن فهو التّعريض بالشّيء من غير تصريح والعرب تفعل ذلك لوجوه، وهي تستعمله في أوقات ومواطن؛ فمن ذلك ما استعملوه للتعظيم، أو للتخفيف، أو للاستحياء أو للإنصاف أو للاحتراس، وأمّا ما كان للاستحياء؛ فكالكناية عن الذَّكَرِ بالفرج، وإنّما الفرجُ ما بين الرّجلين[1]" وكذا مُصطلح تحسين اللفظ عند ابن فارس الرّازي في وقفته عند الكناية: "... أنّه يكنّى عن الشّيء، فيُذكَرُ بغير اسمه تحسينا للفظ أو إكراما للمذكور وذلك كقوله جلّ ثناؤه ﴿وَقَالُوا لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا﴾ [فصّلت:21] قالوا: إنّ الجلود في هذا

[1]ــ إسحاق أبو الحسن بن وهب، البرهان في وجوه البيان، تح: حفني محمد شرف، د ط. القاهرة: د ت، مكتبة الشباب ص109، 110 بتصرّف.

الموضع كناية عن آراب الإنسان، وكذلك قوله جلّ ثناؤه ﴿وَلَكِنْ لاَ تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾ [البقرة:235] إنّه النّكاح[1]" أمّا أبو هلال العسكري فقد توجّه نحو مصطلح التّلطّف فقال: "أنْ تتلطّف للمعنى الحسن حتّى تُهَجِّنه، وللمعنى الهجين حتّى تُحَسِّنه[2]" ومن عجيب أمر الثّعالبي أنّه إلى جانب استعماله لمصطلح الكناية والتعريض، استعملَ أيضًا هذا المصطلح بصيغٍ مختلفة منها صيغةُ الفعل، وهو يُفسّر قول الشّاعر:

وَإِذَا الكَرِيمُ أَضَاعَ مَطْلَبَ أَنْفِهِ أَوْ عَــرْسِهِ لِكَرِيهَةٍ لَمْ يَغْضَبِ

فيقول: انظر كيف **لطف** هذا الشاعر بحذقه للكناية عن فرج الأم بقوله: مطلب أنفه، ومعنى البيت أنّ الرّجل متى لم يَحْمِ فرج أمّه أو امرأته، لم يغضب من شيءٍ يُؤتَى إليه بعد ذلك[3]" والتلطّف أيضا اختيار آخر عند أحمد مختار عمر. ومن المصطلحات التي استخدمت بمدلول الحظر اللغوي مصطلح الرّمز؛ اعتَدَّ به الطِّيبي، وعرّفه بأنّه "ما يُشارُ به إلى المطلوب من قرب مع الخفاء ومثال ذلك قوله تعالى﴿وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾ [النّساء:21] وقوله أيضا ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة: 187] فالإفضاء والرّفث رمزان للجماع[4]" والفرّاء قبلهم ممّن عبّر عن ذلك بالاستقباح فقال: "ومن كلام العرب أن يقولوا: قاتله الله، ثم يستقبحونها فيقولونك: قَاتَعَه وكَاتَعَه، ويقولون: جُوعًا، دعاءً على الرّجل، ثم يستقبحونها، فيقولون: جُودًا وبعضهم: جُوسًا[5]" ولابن الأثير صاحب النّهاية في غريب الحديث مسمًّى آخر، هو حُسْنُ التَّأَتِّي أعلنه في شرحه لكلمة (البراز) قائلا: "فإذا ما خرج المرءُ إلى ذلك الموضع (البراز) قيل: قد برز بروزًا؛ أي خرج إلى البَراز (قضاء الحاجة) وليس يخفى أنّ هذه الكناية لطيفة باعثُها حسنُ

[1]ــ أحمد بن فارس الرّازي، الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسُنن العرب في كلامها، علّق عليه: أحمد حسن بسبح، ط1. بيروت: 1997، دار الكتب العلمية، ص200، 201.

[2]ــ الحسن بن عبد الله أبو هلال العسكري، كتاب الصناعتين الكتابة والشعر، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم وعلي محمد البجاوي، ط1. القاهرة: 1952، دار إحياء التراث العربي، ص427.

[3]ــ الثعالبي، الكناية والتعريض، ص20 (بتصرّف).

[4]ــ شرف الدين بن محمد الطّيبي، التبيان في علم المعاني والبديع والبيان، تح: هادي عطية، ط1. بيروت: 1987 عالم الكتب، ص261، نقلا عن كتاب: المحظور اللغوي في القرآن، ص28.

[5]ــ يحي بن زياد أبو زكرياء الفرّاء، معاني القرآن، تح: محمد النّجار، د ط. القاهرة: د ت، الدار المصرية للتأليف والترجمة، ج2، ص262.

التّأتّي في وصف قضاء الحاجة[1]" أمّا القلقشندي فقد قصر الحظر على الألقاب؛ حيث وظّف مصطلح الألقاب المباحة والألقاب المحرّمة[2]، ويشير إبراهيم أنيس إلى ذلك بمصطلح التّعمية: "وللعملية الجنسية في كل اللغات كلمات مفضوحة، ينفر منها الناس، وأخرى مُعَمَّاة يُقبلون عليها[3]" ووافقه عليه طاهر سُليمان حمودة بكلام مُشابه، يقول: "وكذلك فإنّ الأعضاء التّناسليّة وللعملية الجنسية كلماتٌ صريحة في عامة اللّغات، ينفرُ منها النّاس ويرون في استعمالها خدْشًا لحيائهم، فيلجأون إلى كلماتٍ مُعَمَّاة يَرْتَضُونَها[4]" وحسبُ هذا المقام ما جاء فيه، وإلاّ فمصطلحات الدّارسين العرب، والتي تُتازِع الحظر اللغوي على مفهومه كثيرةٌ جدّا، يتعذّرُ إيرادها قاطبة مخافة أنْ ينصرف البحث عن غاياته الأُخرى.

ب-8- المصطلحات الأجنبية المُعبّرة عن مفهوم المحظور اللغوي: كانَ المُنصَرِمُ من اقتباساتٍ وتوضيحات يحُوم حول المُستَعْمَل العربيّ الدّال على مفهوم المحظور اللغوي، وليس من أدبيات البحوث الاقتصار على المُوظَّف المحلِّيّ، فلرُبّما في اصطلاحات الأجانب ما يُغْدِقُ بالإفادة وسِعَة التّوضيح، سِيَمَا أنّ بعض المصطلحات الأجنبية الدّالة على المحظور اللغوي، قد اعتمدها بعض اللّغويّين العرب على ما هي عليه في اللغات الأجنبية، دون تحوير أو تصرّف.

- **مصطلح الطابو (Taboo):** وهو المقابل الأجنبي لمصطلح المحظور اللّغوي، وأدمنته كثيرٌ من محابر اللّغويين العرب حَدَّ تناسيها وجود عشَرَاتٍ من البدائل العربيّة، ومصطلح الطّابو "ليس مصطلحا لاتينيًّا أو يونانيًّا كما جرت العادة بالنّسبة للمصطلحات المُختلفة في اللّغات الأوروبية الحديثة، وإنّما هو مصطلح مُشتق من كلمة بُولُونِيزِيّة الأصل، ويذهبُ الأنثربولوجي المشهور جيمس فريزر (James Frazer) إلى أنّ كلمة طابو في اللّغة البولونيزية مكوّنة من مقطعين (ta) بمعنى (to mark) أي يُسَمِّي أو يُعْلِم و(bu) بمعنى (adverb of intensity) أي

---

[1]ـــ مجد الدين أبو السعادات ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، تح: أحمد الزاوي ومحمود الطناجي، د ط. بيروت: 1963، دار الفكر، ج1، ص181.

[2]ـــ ينظر: أحمد أبو العباس القلقشندي، صبح الأعشى في كتابة الإنشا، د ط. القاهرة: 1922، ج2 دار الكتب.

[3]ـــ إبراهيم أنيس، دلالة الألفاظ، ط5. القاهرة: 1984، مكتبة الأنجلو المصرية، ص142.

[4]ـــ طاهر سليمان حمودة، دراسة المعنى عند الأصوليين، د ط. القاهرة: د ت، الدار الجامعية، ص205 نقلا عن كتاب: المحظور اللغوي في القرآن، ص53.

ظرف للتأكيد، وعلى ذلك تعني الدّلالة الحرفيّة للكلمة (marked thoroughly) أي الشيء الموسُوم، أو للعلم تمامًا بدقّة؛ وذلك لأنَّ الأشياء والأماكن الممنوعة معلومة بطريقة خاصة يعرفها كلُّ شخص، والكابتن كوك (Coptain Cook) سنة 1770م هو الذي أدخل هذه الكلمة إلى اللّغة الإنجليزيّة لأوّل مرّة بمعنى الشّيء الممنوع (Forbidden) وانتقلت منها إلى اللّغات الأوروبية، التي استعملت هذا المصطلح لتُعبّر عن ظاهرة التّحريم والمنع[1]" وقد جاء الامتناع عن اعتماد هذا المصطلح لعاملين اثنين:

الأوّل: إنّه مصطلح لا تقتصر دلالته على المحظورات القوليّة فقط، بل يشمل حتّى الفعليّة يقول في ذلك شتينر (Steiner): "تشتمل ظاهرة الطّابو على أربعة جوانب:

1- الأشياء التي يجب أن يتجنّبها الانسان؛ 2- الأماكن التي يجب أن يبتعد عنها؛ 3- الأفعال التي يجب ألاّ يقوم بها؛ 4- الكلمات التي لا يجب أن ينطق بها[2]".

الثّاني: عدم اضطرار المُصْطَلِح العربيّ إليه، لوجود بدائل عنه باللّسان العربي، تُؤدّي معناه بدقّة متناهية، لا تتضمّن في ذلك الإشارة إلى المحظور من الأفعال.

- **مصطلح Euphémisme**: ومعناه الكلام المُحَسَّن[3] وقد وظّفه على هذه الشّاكلة بعض اللّغويّين العرب، بشهادة دارس المحظور اللّغوي في القرآن؛ إذْ يقول: "ويُفضّل عبد المجيد عابدين استعمال المصطلح الدّال على المحسّن اللّفظي بلفظه الإنجليزي: Euphémisme [4]" ودلالة هذا المصطلح على شقّ من المحظور اللغوي (أي على اللّفظ البديل المُحسِّن للمُستقبَح) يجعله خارج دائرة الاهتمام، هذا بالإضافة إلى احتفاظه بكل قوامه الأجنبي؛ حين لم يُخضَع ولو لشيء من التّحوير، فهو لذلك أجنبي بمبناه ومعناه، وثمّة ما يغني عنه في الموروث العربي.

زبدةُ القول بعد ما سُرِدَ من مُتَعَلِّقٍ بأمر المصطلحات المعبّرة عن مفهوم الحظر اللغوي هو: إنّ تباين أرباب التّآليف في اصطلاحاتهم حول هذا المفهوم، لدليلٌ على قلّة تلك الدراسات التي سعت إلى تأصيله، فالأطروحات العرضية، والتي لم تهتّم به إلاّ كجزئيّة أو كثانَويّة لم تُوَفِّه

---

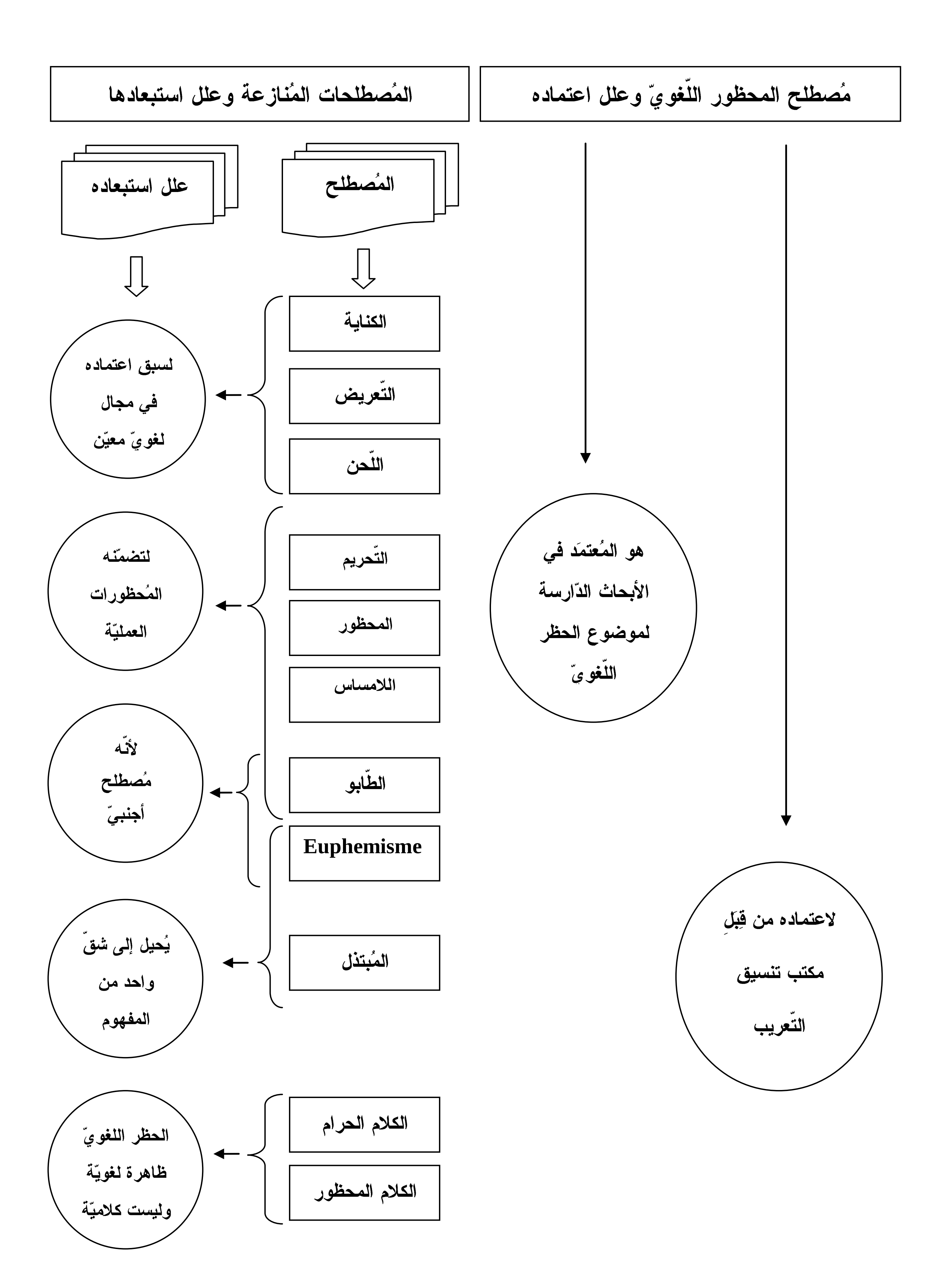
[1]ـــ كريم زكي حسام الدين، المحظورات اللغوية، ط1. القاهرة: 1985، مكتبة الأنجلو المصرية، ص15، 16.

[2]ـــ المرجع السّابق، ص16.

[3]ـــ وهذا هو معناه وفق كتاب: H. Webster, le taboou, traduction de Jacque Marty. Paris : payot.

[4]ـــ عصام الدين عبد السلام أبو زلال، المحظور اللغوي في القرآن الكريم، ص47.

حقّه، فلا جهرت ببيان ما ينبغي الاتّفاق عليه في أمر مصطلح المحظور، بل ذهب كلٌ في اختياره المُحبَّذ، هذا إنْ كان اختياره مُستقِرّا، فلقد ظهر من خلال ما مرَّ أنّ بعض اللّغويّين يُسمُّون الظّاهرة بأكثر من اسم، كما أنّ هذه الاختزالية المرمُوقَة في طرحهم لم تُتَوِّج الموضوع بتوضيح أهم العوامل المُسبِّبَة للحظر اللغوي، إلاّ باختلاسات سريعة، كما أنّها لم تنبِّئ بآليّات هذا الحظر، ولا بما يتعلّق بذلك بوجه من التّفصيل، وهو المُتَمَنَّى تداركُه في العناصر الآتية من البحث.


مُصطلح المحظور اللّغويّ وعلل اعتماده
المُصطلحات المُنازعة وعلل استبعادها
المُصطلح
علل استبعاده
الكناية
التّعريض
اللّحن
لسبق اعتماده في مجال لغويّ معيّن
التّحريم
المحظور
اللامساس
لتضمّنه المُحظورات العمليّة
الطّابو
Euphemisme
لأنّه مُصطلح أجنبيّ
المُبتذل
يُحيل إلى شقّ واحد من المفهوم
الكلام الحرام
الكلام المحظور
الحظر اللغويّ ظاهرة لغويّة وليست كلاميّة
هو المُعتمَد في الأبحاث الدّارسة لموضوع الحظر اللّغويّ
لاعتماده من قِبَلِ مكتب تنسيق التّعريب

المُصطلحات التي عبّر بها اللّغويون القدامى عن مفهوم الحظر اللّغويّ	**المُصطلحات التي عبّر بها اللغويّون المُحدَثون عن مفهوم الحظر اللّغوي**
الكناية- التّعريض	التّحريم- المحظور
التّلطيف- الاستقباح	الكلام الحرام- الكلام المحظور
اللّحن- حُسن التّأتي	الكناية- المبتذل
الألقاب المحرّمة- تحسين اللّفظ	اللاّمساس- التّعمية
الرّمز	الطّابو- Euphémisme

3- عوامل الحظر اللّغويّ: إذا كان العنصر الماضي من البحث قد غلب عليه الطّابع النقدي، فإنّ ذلك لم يمنعه من كشف التّعاريف المُتشابهة التي عُرّف بها المحظور اللغوي، وقد رافقتها -على ما رأينا- بعضُ الأمثلة الموضّحة له، كما أن بعض التعاريف حاولت الإشارة إلى بعض عوامل هذا الحظر؛ والاستفاضةُ في بيان هذه العوامل هي غايةُ هذه المرحلة من البحث ولقد رسخ الآن في بطون الكتب اللّسانية، أنّ سُنّة تقصِّي العوامل المتوارية خلف الظّواهر اللّغويّة ممّا يتنافى مع مبدئ اللّسانيات الحديثة، الذي أَرْسَاهُ دي سوسير (De Saussure) بقوله: دراسة اللغة في ذاتها ولذاتها، فقوله -على ما عُلِّمْنَاه- يتضمّن استبعادًا لكلّ العوامل الخارجية المحيطة بالظّاهرة اللغوية المُرَاد دراستها، غير أنّ الشفيع المسوِّغ لبسط ذلك الآن، هو علم اللّغة الاجتماعي في مبدئه المُنَاقِض للأساس الدّيسُوسيرِي؛ فاللّغويات الاجتماعية تُلِحُ على ما أقصاه هذا اللغوي، فهي "تدرس الواقع اللغوي في أشكاله المتنوعة، باعتبارها صادرةً عن معان اجتماعية وثقافية مألوفة أو غير مألوفة، ذلك من خلال النّهر المتدفّق للتّبادل الاجتماعي، فإذَا كان اللّغويون يعزلون بعض الظواهر اللغوية لدراستها في حدّ ذاتها، فإنّ علم اللّغة الاجتماعي يُصِرُّ على دراسة الظواهر في إطار (كل) ما في المجتمع، كما أنّه في النّهاية يصل إلى العوامل الاجتماعية الكلّية، التي لها تأثير على اختيار النّاس للغة[1]" وما الحظر اللغوي إلاّ إحدى هذه الظّواهر، فعلى منظار علم اللغة الاجتماعي أن يترصَّدَ مُختلف خلفيّاتها وعواملها، قصدَ تَدْنِيَةِ

[1]ــ مها محمد فوزي معاذ، الأنثروبولوجيا اللغوية، د ط. القاهرة: 2009، دار المعرفة الجامعية، ص122، 124 (بتصرّف).

ماهية موضوعها للمهتمين على الوجه الذي يُرضي نَهَمَهُم العلمي، ومن بين هذه العوامل:

أ- **العامل الدّيني:** يشغل العامل الدّيني حيّزا كبيرا في عوامل الحظر اللّغويّ؛ فالطقوس الدّينية تُملي على ممارسيها بعض الأوامر والمناهي اللّفظية "فالمجتمعات النّصرانية والمجتمع اليهودي يُحْظَرُ عندها استعمال اسم الجلالة في الأحاديث العادية، وتَقْصُرُ ذلك على المناسبات الدّينية وقراءة الكتاب المقدّس وأداء الصّلوات وأمثالها[1]" وللجاهليّين العرب معتقداتٌ خاصة أثّرت في مُستعملِهم اللّغويّ "فكان الواحد منهم إذَا لَقِيَ من يتهدّدُه بالقتل في الأشهر الحرم، أو أنّه نزل في موضعٍ قَفْر، لجأ إلى تحاشي قول: لا تمسّني بأذَى أيُّها الإنسيّ أو أيّها الجنّي بأنْ يقول: حِجْرًا مَحْجُورًا؛ أي أنا مُحرَّم عليك[2]" ومع مجيء الإسلام انتظم أمر المحظورات اللّغويّة أكثر؛ لاحتواء القرآن الكريم والسّنة النبوية على نصوص مُهذِّبة للسُّلوك اللغوي؛ بإباحة ما الخيرُ مَرْجُوٌّ منه، وبتحريم ما العقابُ مآلُ الواقعِ فيه، فالقرآن لم يتنزّل لتوجيه السلوك العملي للآدمي وحسب، وإنّما ليحُثَّه على مراقبة ما يتفوّهُ به؛ مُشَجّعًا إيَّاه على الكلمة الطّيبة، وناهِيهِ عن نقيضها، يقول العزيز الحميد: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ، تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ، وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ﴾ [إبراهيم:24-26] كما أنّ البارئ سبحانه أعلن الرّقابة على منطُوق عبده بقوله: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إلاَّ لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق:18] ونتيجةً لهذا الحرص الرّباني عُثِرَ في الفرقان المبارك على آيات تحظُر استعمال بعض العبارات كقوله جلّ عُلاه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انْظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة:104] أو ككلامه عزّ ذكرُه: ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلاَ يُؤْمِنُونَ إلاّ قَلِيلا﴾ [النساء:46] ففي هاتين الآيتين "ينهى الله سبحانه وتعالى المسلمين عمّا اعتادَ عليه اليهود في مخاطبة الرسول ﷺ وأمرهم أنْ يتخيَّرُوا من الألفاظ أحسنها

[1]ـــ نايف خرما، أضواء على الدراسات اللغوية المعاصرة، ص200.

[2]ـــ كريم زكي حسام الدين، المحظورات اللغوية، ص23 (بتصرّف).

ومن المعاني أرقّها. قال ابن عبّاس ﷺ: كان المسلمون يقولون للنبي ﷺ: راعنا؛ من المُرَاعَاة أي التفت إلينا؛ وكان هذا بلسانِ اليهود سبًّا؛ أي اسمعْ لا سمعت، فاغتنموها وقالوا: كُنّا نسبّه سرّا، فالآن نسبّه جهرا، فكانوا يُخاطبون بها النبي ﷺ ويضحكون في ما بينهم، فسمعها سعد بن معاذ ﷺ وكان يعرفُ لغتهم، فقال لليهود: عليكم لعنة الله، لئن سمعتها من رجل منكم يقولُها للنبي ﷺ لأضربنّ عنقه. فقالوا: ألستم تقولونها؟! فنزلت الآية لنهي المسلمين عن استعمال هذه الكلمة[1]" ولم يكن اللّسان النّبوي بعيدا عن هذه التّعاليم اللغوية القرآنية، وإنّما أطال في تفصيلها بحُكم أنّ السنة شارحةٌ للقرآن وموضّحة له، فكان قوله ﷺ: "أَدَّبَنِي رَبِّي فَأَحْسَنَ تَأْدِيبِي" علامة على ذلك، فالأدب النّبوي القولي نقيُّ العبارة، بعيدٌ عن اللّفظ النّابي "فقد استعمل الرّسول ﷺ عبارة: مَا بَالُ أَقْوَامٍ في خطابه؛ إذْ استعمل لفظ النّكرة؛ ليدُلَّ بها على أقوامٍ ارتكبوا مُخالفة شرعية، ولكنّه ﷺ لم يرد التّشهير بهم، بل اتّخذ من فعلهم مثالاً لوعظ المسلمين، دون فضح من ارتكب المخالفة منهم[2]" وقد نال الملفوظ اللساني في مواعظ الرّسول قدرًا كبيرا من الاهتمام فكان الزّجر عن مُقارَفَة القذف والغيبة والفاحش من الكلام خُلاَصَة ما تنتهي إليه تلك المواعظ فقد جاء في الحديث المشهور: "إِذَا أَصْبَحَ ابنُ آدَمَ فَإِنَّ الأَعْضَاءَ كُلُّهَا تُكَفِّرُ اللِّسَان، تَقُولُ لَهُ: اتَّقِ الله فِينَا، فَإِنَّمَا نَحْنُ بِكَ، فَإِذَا اسْتَقَمْتَ اسْتَقَمْنَا، وإنْ اعْوَجَجْتَ اعْوَجَجْنَا[3]" فكان كلُّ ذلك مُمَهِّدًا لانتشار المحظورات اللغوية، لوجود ما يتضادّ مع التّوجيه اللّغوي الإسلامي، وهو الأمر الذي احتاج إلى بدائل لفظيّة تَئِدُ المُضادّ، وتعوّضه بالمُسَايِرِ للمُبْتَغَى، فمن أخبار الحظر اللغوي المقترن بمجيء هذه الدّيانة، أنّ العرب في الجاهلية كانُوا يستنهضُون العائر بقولهم: دَعْدِعْ وَلاَ لَعْلِعْ، فنهاهم الرسول ﷺ عن ذلك واستحبّ لهم أن يقولوا: اللهم ارفع وانفع، كما حظر النبي ﷺ بعض المقولات والكلمات مثلما في قوله: لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُم عَبْدِي وَأَمَتِي، كُلُّكُم عَبِيدُ اللهِ وَكُلُّ نِسَائِكُم إِمَاءُ الله، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: غُلاَمِي وَجَارِيَتِي وَفَتَايَ وَفَتَاتِي[4] كما منع الإسلام تحايَا الجــاهليّين

[1]ــ كريم زكّي حُسام الدّين، المحظورات اللغوية، ص39، وقد نقل هذا الخبر عن جملة من التفاسير.

[2]ــ عبد الهادي بن ظافر الشهري، إستراتيجيات الخطاب، ط1. بيروت: 2004، دار الكتاب الجديد المتحدة، ص93.

[3]ــ محمّد بن عيسى التّرمذي، جامع التّرمذي، تح: أحمد محمد شاكر وآخرون، ط1. بيروت: دار إحياء التّراث، رقم الحديث: 2407.

[4]ـ ينظر كتاب: المحظورات اللغوية لكريم زكّي حُسام الدّين، فصل: دوافع تحسين اللّفظ.

كقولهم: أَنْعِمْ صباحا وأمسي ظلاما، واستبدلها بتحيّة السّلام، فالشّرعُ الجديد لم يَهُدّْ الكفريّات والشّركيّات فقط، ولكنّه أحاط بكل ذلك وبما يتّصل به من ألفاظ، فنقضه بمعوِّضات هي المُستحسَنة الخَيِّرة في رُؤيتِه، وكأكثر المواضيع التي تدخّل فيها الدّين، ويبرزُ فيها الحظر بروزا جليًّا موضوعُ أسماء الأعلام والأشياء "فالنبي ﷺ كان يشتدّ عليه الاسم القبيح من الأشخاص والأماكن والقبائل والجبال، ويكرهه جدّا؛ حتّى أنّه مرّ في مسيرٍ له بين جبلين، فسأل عن اسمهما، فقيل له: فاضحٌ ومُخزٍ، فعَدَلَ عنهما ولم يمرّ بينهما، وكان عليه السّلام شديدُ الاعتناء بذلك[1]" فعُرِف عنه ﷺ تغييرُه للاسم القبيح بالحسن: فبدّل اسم عاصية وجعله جميلة، وأصرم إلى زرعة، وحربًا إلى سلم، والعاصي جعله مُطيعا، ولمّا ولد الحسن رضي الله عنه سمّوه حربا ولكن النبي ﷺ جعله الحسن، كما بدّل أسماء الأماكن؛ كأرض سمّوها عفرة وسمّاها هو خضرة، حتّى أنّه غيّر أسماء البُطون من القبائل؛ ومن ذلك تسميته لبني مغويّة ببني رُشدة. وبالمقابل أيضا كان يُهذّب الاسم المُغرِقِ في الحُسن، خوفًا من تمكُّن التزكية والغرور من نفس حامله وتوجّسًا من أنْ لا يتناسب معه؛ إذْ قد يكون الاسم إسلاميًّا أو متمادٍ في بهاءِ دلالته، وصاحبه في الضّفّة الأخرى منه؛ لم يترك من الرّذائل والمعاصي شيئًا إلاّ وقد أتاها؛ فبدّل اسم برّة وسمّاها زينب، كما نهى عن اسم بركة[2] وثقافةُ حظر بعض الأسماء لم تكن من أفعال النبي وحده، بل توارثها أصحابه من بعده، نتيجة لما رأوه أو تلقته مسامعهم الطّيبة من هديِ النّبي في ذلك، فهم الذين أنصتوا لمعلّمهم ﷺ "وهو يحدّثهم عن حالة أقوام يخرجون من النّار برحمة الله، يُقال لهم: الجهنّميّون، استعفوا الله من هذا الاسم فأعفاهم؛ فعن حذيفة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِرَحْمَةِ اللهِ، وشَفَاعَةِ الشَّافِعِين، يُقَالُ لَهُم: الجَهَنَّمِيُّون، فَذَكَرَ أَنَّهُم اسْتَعْفُوا اللهَ مِنْ ذَلِكَ الاسْمِ فَأَعْفَاهُم[3]" فكانوا كالمريدين آنذاك، يأتون ما أتى نبيهم من أقوال وأفعال، وينتهون عما نهى عنه؛ فهذا عمر بن الخطّاب رضي الله عنه يُروى عنه أنه "أراد الاستعانة برجل (أي يريد توظّيفه في أحد المناصب) فسأله عن اسمه، فقال الرّجل: اسمي ظالـــم بن سرّاق، فردّه عمـــر، وقال له:

[1]ــ شمس الدين ابن القيم الجوزية، تحفة المودود بأحكام المولود، تح: محمد علي أبو العبّاس، د ط. القاهرة: د ت مكتبة القرآن، ص86.

[2]ــ ينظر المصدر السابق، فصل: اختيار الاسم الحسن.

[3]ــ بكر بن عبد الله أبو زيد، معجم المناهي اللفظية، ط3. الرياض: 1996، دار العاصمة، ص19 من مُقدّمة المُؤلِّف.

أنت تظلم، وأبوك يسرق، لا خير فيك[1]" ولم يحِدْ التّابعون عن هذا النّهج؛ فقد تواترت عنهم أنباء مُضاهية لأنباء من غَبَرَ قبلهم؛ حيثُ تناقلوا مثلا "أنّ رجلا شهِد عند شُرَيْح القاضي وكان الرّجل يُكنّى بأبي الكويفر، فرَدَّ شهادَته[2]" ومع انصرام السّنين، وظهور الفُرقة في المسلمين، بلغ الحظر اللّغوي في قضية الأسماء ذروة عالية؛ فالشيعة الرّوافض أعلنوا النّكير على كل من يتسمّى باسم عمر أو عثمان أو عائشة لبُغضهم الشّديد لأولئك الصحب الأخيار من منظورٍ تفرّدوا به؛ مؤدّاه أنّ أبا بكر وعمر وعثمان استولوا على الخلافة وكان عليٌّ هو الأولى بها ومن شواهد هذا الأمر أنّ أبا بكر بن قانع –وكان سُنِّيًّا– جاز بمنطقة الكَرْخ في زمن الرّفض (التشيّع) فقالت له امرأة: يا سيّدي أبا بكر. فقال لها: لبّيك يا عائشة. فقالت: ويحك، أتُسمِّيني عائشة؟ قال: أتُريدن أنْ أُقتل وحدي؟![3]" وتُذكِّر هذه الحادثة بمثيلة لها تعود إلى أوّل أمر الإسلام؛ أين جنّد المشركون كلّ ما يملكونه في سبيل صدّ هذه الدّعوة، بما في ذلك اللجوء إلى حظر اسم محمّد في مناداتهم للنبيﷺ بمُذَمَّم، وتلك الطريقة ذاتها التي آب إليها الفُرقاء الإسلاميون زمانَ بُزُوغِ فرقهم؛ وبيان ذلك بالقول: اختلف المسلمون طرائق قددا، وشِيعًا كثيرة، كلّ حزبٍ بما لديهم فرحون؛ ينتصرون لمذاهبهم ولتوجّهاتهم العقدية بكلّ ما يتأوّلونه من قرآن وسنة و يستخدمونه من رأي، فكثُرت بين هذه الفرق المناظرات، بل حتّى التناحرات، وقد سجّل التّاريخ الإسلامي في ذلك الشّيء الكثير ولعلّ إمعان النّظر في أمر تلك الفرق، وتفحّص ما كان يجري بينها بعينٍ مدقِّقَة يكشفُ عن تواجد ظاهرة الحظر اللغوي في مجريات تلك الأحداث؛ فتسميةُ المُرْجِئَة مرجئةً، والجَهَمِّيَّة جهمّيةً، والخوارج خوارجًا، والرّوافض روافضا...إلخ، لم يكن اعتباطيّا وعشوائيا، فأوّل ما جعل هذه الأسماء تظهر هو ادّعاء كلّ فرقة أنّها على النّهج الصّحيح، وأنّها الفرقة الناجية التي جاء ذكرها في قول النبي ﷺ: "سَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ(73) فِرْقَة كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلاَّ وَاحِدَة. قِيلَ: وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي، وفي رواياتٍ أخرى يزيد

[1]ــ إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي، روح البيان، د ط. بيروت: د ت، دار الفكر، ج3، ص219.

[2]ــ كريم زكّي حُسام الدّين، المحظورات اللغوية، ص43.

[3]ــ جمال الدين أبو الفرج ابن الجوزي، كتاب الأذكياء، ط1. القاهرة: 2011، دار ابن الجوزي، ص95.

على ذلك، ويقول: هِيَ الجَمَاعَة*" فكانت هذه الفرق الإسلامية جميعها تتبجَّحُ بأنّها المعنية بقول النبي ﷺ: هي ما أنا عليه وأصحابي. ونتيجةً لادّعائها هذا ولوجود فرقٍ أخرى تزعمُ ما تزعمه كلّ فرقة لنفسها، قامت بينها تناطُحَات اصطلاحية –إنْ صحّ قول ذلك– وذلك حين لجأت كلُّ طائفة إلى تسمية الأخرى بأسماء، تُوهِمُ السّامع أنّ هذه الفرق قد ابتعدت عن النعت الذي وصف به النّبي تلك الفرقة النّاجية؛ فالنّواصب (قتلة آل بيت النبي) سمُّوا أعداءهم روافضًا وشّيعةً والروافض بدورهم حرمُوا النّواصب منْ أنْ يشتهروا باسم يتضمّن شيئًا من الطُّهر والتّزكية فسمّوهم نّواصبًا؛ لأنّهم ناصبوا أهل البيت بالعداوة، وأطلقت الجبرية على القدريّة اسم القدريّة لنفيهم سلطة القدر في حياة الإنسان، وبالمقابل سمّاهم نقيضهم؛ أي القدرية جبريّةً؛ لقولهم بأنَّ الإنسان مجبور[1] ولا تزالُ ظاهرة إجهاض الأسماء الحاملة للمسَةٍ من التّزكية قائمة إلى يومنا هذا، وتدبُرُ ذلك مثلاً في دعوة محمد بن عبد الوهّاب التي قام أمرها في الحجاز؛ والتي انتشرت تحت رايةِ أسماء زكيّة طيّبة من مثل: دعوة التوحيد، دعوة الإصلاح، الدعوة المحمدية؛ نسبة إلى صاحبها محمد بن عبد الوهّاب؛ وهي تسميةٌ صرفت أذهان المستجيبين لها إلى أنّ المقصود بها دعوة محمد ﷺ، فكان لخصومها ردّة فعل عنيفة؛ أوّل ما بدا منها هو أنْ قاموا بتشويش اسمها فقالوا: وهّابية لا محمّدية، لصرفِ أسماع النّاس عنها، وممّا يقرب من هذه الواقعة ما حدث للطّائفة الأحمدية؛ التي ظهرت في الهند على يد مِيرْزَا غلام أحمد القادياني؛ إذ زعم هذا الرّجل أنّه المسيح الموعود واتّبعه في ذلك رهطٌ كثير، واشتهرت دعوته باسم المحمدية نسبة إلى اسمه، غير أنّ أهل السّنة جابهوا هذا الاسم برفضه وتبديله بالقَادْيَانيّة، وذلك جليّ في كتبهم التي وضعوها خصّيصا للرّد عليها[2] فحظرُ الأسماء ذات الدلالات النبيلة دربٌ مُتوخَّى، تستمسكُ بمسالكه التّوجهات الإسلاميّة المتباينة منذ القِدم، وكلّ عوامله –مهما قيل عنها– تصبُّ في مصبٍّ واحد هو العامل الديني في علاقته بالحظر اللغوي، فتواجدُ الدّين كخلفية باسمه يباح قول

* لصحة هذا الحديث ولشهرته لم أر ما يدفع إلى ذكر تخريجه.

[1]ـ لتفاصيل أكثر يُنظر: أحمد بن حمدان أبو حاتم الرّازي، كتاب الزّينة في الكلمات الإسلامية العربية، ط1. صنعاء: 1994، مطبوعات مركز الدّراسات والبحوث اليمني، وبالتّحديد فصل: ألقاب الفرق في الإسلام.

[2]ـ لتفاصيل أدق يُنظر: عبد المنعم الحفني، معجم الفرق والجماعات والمذاهب الإسلامية، ط1. القاهرة:1993، دار الرّشاد، مادّة (وهّابية، وقاديانية، وسلفيّة).

كذا، ومنع قول كذا، هو الذي أوجد فكرة المناهي اللفظية، تلك الفكرة التي تجسّدت معجميا على أيدي بعض الأعلام كبكر أبي زيد، وصالح العثيمين، وعمر بازمول ...إلخ؛ فمُنطلقُ هذا النوع من التأليف هو المأثور الديني؛ إذْ يكثُرُ في متونها عبارة: قل هكذا ولا تنطق بذا؛ لأن النبي ﷺ أو أنّ السلف الصّالح قالوا بما يأمرك به هذا الكتاب، ولم يتكلّموا بما ينهاك عنه، لذَا جاءت هذه الكتب معياريّة مُحْتَكِمَةً في مسألة المحظورات اللغوية إلى الأزمنة الإسلاميّة الأولى، واحتسبت أن ما قيل بعد ذلك إنْ كان مُنَاوِئًا لمقول تلك الأزمنة، بمثابة خرق صارخ لذلك النّهي اللّغوي وإدراكُ هذه الفكرة مضمون لمتصفِّح مُقدّمات هذه الكتب؛ فمقدّماتُها خلاصةٌ وافية للعامل الذي بسببه حُظِرَتْ المادة اللغوية، والتي عرضتها متون تلك الكتب بإسهاب. والمَعِيب على هذه المؤلّفات هو غلوُّها البَادِي في تجريم بعض الألفاظ والدلالات؛ فمصطلحاتٌ كالبيولوجيا والأرطوفونيا والسميولوجيا... في تقديرها من الممنوعات اللغوية؛ لمجرّد أنّ مصدرها الأم هي اللغات الأجنبية، فالدّخيل اللغوي أيًّا كانت منافذه في لغة العرب مرفوضٌ ومنهيٌّ عنه وِفْقَ معاجم المناهي اللّفظية، لِمَ لا وبكر أبو زيد ينقلُ بالخطّ العريض كلام الإمام مالك: لا يُتكلّم في هذا المسجد (يقصد المسجد النبوي بالمدينة) إلاّ باللّسان العربي[1]؟! ولكنّ هذا لا يقدح في جلالِ شأنها، فلربّما لا يُخَطَّأُ القول إنْ رَدَّدَ أنّ هذا المَنْزَع في التّأليف هو الأوّل من نوعه في تاريخ البشرية؛ ذلك أنّه لا يوجد في الأمم المُتديِّنة من وضع معجما للمناهي اللفظية من زاوية شِرْعَتِها الدّينية مثلما حصل لأمّة الإسلام بفعلِ هذه المبادرات العلمية، والتي يظهرُ رواجها أكثر على أسوار المساجد في ملصقاتٍ، تنصُّ مثلاً على قل: شاء الله ثمَّ شئت، ولا تقل: شاء الله وشئت.

ب- العامل الاجتماعي والنّفسي: في الحقيقة هما عاملان اثنان، لكن وَثَاقَة اللُّحْمَة بينهما أوعَزَ بجمعهما؛ فما يُعدّ عاملا نفسيًّا ما هو في الحقيقة إلاّ عاملا اجتماعيًّا؛ لإسهام المجتمع في وجوده؛ فالخوف مثلا من ذكر كلمة الموت وما يقرب منها، يُعدّ في أوّل وهلة عاملا نفسيا، لكن ذلك لم يكن ليحدث لو لم يكن المجتمع بأكمله يخاف من الموت ومما يدلّ عليه، فالعامل النفسي هنا ليس فرديا وإنّما جمعي؛ لا يحكي خلجات الأفراد وحالاتهم النفسية الخاصّة، وإنّما النّفسية الجامعة لأفراد المجتمع. والعوامل الاجتماعية والنّفسية المُسْهِمَة في الحظر اللغوي كثيرةٌ منها:

[1]ــ يُنظر: بكر أبو زيد، معجم المناهي اللّفظيّة، مقدّمة المُؤلِّف.

ب-1- الخوف: تتطيّر المجتمعات اللغوية من بعض الألفاظ المقترنة ببعض المجالات التي يُرابِطُ فيها الخوف؛ كمجال الأمراض، أو الموت ومراسمه، أو الجن وعالمه... فتلجأ تلك المجتمعات إلى تحاشي الألفاظ المُشيرة بطريقة مباشرة إلى ما تخاف منه، وتستعين بأخرى لا تثير فيها ذلك المقدار من الرّعب الذي تثيرهُ المُتَجَنَّبَة "فقبائل الماساي (Massai) في إفريقيا لا تذكر اسم الميت ولا ما يشبهه من كلمات إذَا مات أو كان على وشك الموت؛ فلو حدث ذلك لشخص اسمه ol-onoma بمعنى اللّطيف أو الضّعيف، فإنّ أي كلمة تقترب من هذا المعنى يجب ألا تُذكر وتُتجنّب تماما، كما تعدلُ اللّغات الأوروبية عن ذكر كلمة الموت death والفعل يموت to die إلى عبارات مثل: to go west, to pass away، هذا في اللغة الإنجليزية، أمّا في اللغة الفرنسيّة، فتشير إلى الميت بكلمة le disparu بمعنى الفقيد أو الراحل[1]" ونتيجة للتوجّس أيضا لا يُتلفَظ في كثيرٍ من المناطق باسم الجن أو الشياطين، مخافةَ استحضارهم وقتَها فيقولون بدل ذلك: الأسياد، أو عُمّار الدّار، أو العالم الآخر... وكذلك هي حالة أسماء كثيرة من الأمراض؛ فلفتكها بالمصابين أو لعدم توصُّل الطّب إلى مداواتها، ترى المجتمع يُطَيِّب لها المسميّات، تخفيفا للذُّعر الذي تثيره، فقالوا مثلا في السّيدا: مرض العصر، وفي داء النّقرص: داء الملوك... وقد عاشت بعض البلدان حقبا دمويّة، راجت فيها الأسماء المُخيفة كالإرهاب العصابات الإجرامية، وبزوال تلك الفتن أزال المجتمع عن مُرتكبِيها تلك الأسماء والصّفات طيًّا لصفحات الهلع؛ فَسُمِّي الإرهابيون في الجزائر بعد المصالحة الوطنية والوئام المدني بالتّائبين. وللطِّيرة من الألفاظ أخبار عجيبة في الأمم القديمة منها "ما ذُكر عن الحساسيّة التي وجدها بعض الأقوام تجاه الباقلاء، فتجنّبوها في أُكُلاتهم وفي أقوالهم؛ فقد قصّوا ذلك عن قدامى اليونان والرومان؛ حيثُ زعموا أنها السبب في وفاة فيثاغورس، ليس عن طريق تناولها، بل لأنّه كان يمقتها إلى درجة أنّه فضّل أنْ يؤسر ويموت على يد أعدائه -كما تزعم الرّوايات- على أنْ يهرب عن طريق حقلٍ مزروعٍ باقلاّء، فكان فيثاغورس وأتباعه وكهنة جوبيتر في روما يمتنعون عن لمسها أو النّطق باسمها، وكانت العرب في بعض فتراتها الجاهلية لا تستحب اللون الأزرق والأحمر ولا تنطقُ بهما إلاّ تشاؤمًا، أو في معرض قَرْنِ العدو بهما؛ لأنّهما في نظرها

[1]ــ كريم زكّي حُسام الدّين، المحظورات اللغوية، ص52، 53 (بتصرّف).

مجلبة شؤم، فكانوا يقولون للعدو: هو أزرق العين؛ أملاً في انهزامه. وفي تشاؤمها باللون الأحمر، تقول: أشأم من أحمر عاد، كما اعتادت التشاؤم بالبسوس في قولها: أشأم من البسوس ليس فقط لأنّها كانت سبب الحرب بين قبيلتي بكر وتغلب، بل لأنّها كانت زرقاء العينين على ما يُقال[1]" فذلك أمر الخوف في صلته بالحظر اللغوي.

ب-2- الحرج: تنزعج النفوس وتضيق إذا ما فتح أحدٌ ما حديثا عن المواضيع الجنسية أو ما يقرب منها؛ ومردُّ هذا الحرج هو خشية وقوع المتحدّث في التّصريح، وهو ما لا يتلاءم مع طبيعة هذه المواضيع، فلذلك كانت الاستعاضة هنا عن الألفاظ الصريحة بغيرها من الأفعال المحمودة، فالاحتشام عاملٌ فعّال في الحظر اللغوي، والأمثلة عن أثره جّمة غفيرة "ففي الثقافة الأمريكية مثلا، وبالتّحديد في القرن التّاسع عشر (ق 19م) لم تكن المرأة تستطيع أن تنطق كلمتي صدر breast وساق leg حتّى بالنسبة عن الدّجاجة، ولهذا كانت تستبدلهما بعبارتي: لحم أبيض white meat ولحم أسود dark meat[2]" "والأمريكيون أنفسهم من عدلوا بفعل عامل الحرج عن استخدام كلمتي ass, cook بمعنى ديك وحمار صغير؛ لأنّ هاتين الكلمتين تشيران في المجتمع الأمريكي إلى قُبُل ودُبُر الرجل، لهذا يستخدم المتكلّم كلمتين أخريَيْن هما doneky rooster[3]" وعامل الحرج أيضا هو الذي أوْدَى بكلمة (ثيّب) وجعل الرّغبة في استعمالها يقلّ لأنّ المحظوظة في الزّواج غالبا ما تكون هي البكر، أمّا الثّيّب فنادرا ما تنال فرصة أخرى في الاقتران، ونتيجةَ هذا المُعطى أصبحت الثُّيُوبة غيرُ مرغوبٍ فيها، فارتفعت هذه الحقيقة الواقعية إلى ساحة اللّغة؛ حيث استُثقِل لفظ ثيّب ونفرَ الجمع منه، تمامًا كنفورهم من الثيّبات؛ حين يُفضّلون الأبكار عليهنّ، ودليلُ هذا الاستثقال والنفور منه، ما ذكره "الجاحظ قائلا: قلت لجارية أبكر أنت؟ قالت: نعوذ بالله من الكساد؛ يعني الثّيوبة، كما عُرِض على المتوكّل جارية، فقال لها: أبِكْرٌ أنت أم إيشْ؟ فقالت: أم إيشْ يا أمير المؤمنين[4]" كما تُملي المحافظة التي هي سمة أغلب المجتمعات العربية على الفرد العربي بعض الأخلاقيات في التعبير الكلامـــي، فالزّنا وفعل قوم

---

[1]ــ علي الشوك، كيمياء الكلمات، ط1. دمشق: 2001، دار المدى للثقافة والنّشر، ص207، 264 (بتصرّف).

[2]ــ عصام الدين عبد السلام أبو زلال، المحظور اللغوي في القرآن الكريم، ص68.

[3]ــ كريم زكّي حُسام الدّين، المحظورات اللغوية، ص56.

[4]ــ ابن الجوزي، كتاب الأذكياء، ص156، 157.

لوط مذموماتٌ عملية يُعَبَّرُ عنها اليوم بالفعل المُخلّ بالحياء، والسُّفْرِيَّاتُ المعقودة خصِّيصا لطلب ذلك تُنعتُ بالسّياحة الجنسية، والعاشقان وما بينهما سُمِّيَ علاقة أو هو يمشي معها، وهي تمشي معه، وللإعلام باعٌ كبير في تمرير المُسمَّيات الواقية من الحرج، بل صار مرجعا لذلك كما في لغة الشّباب العاصمي بالجزائر "إذْ اتّخذوا من الرّقم 106 رمزا لكل من تُرتكَبُ فاحشة قوم لوط عليه، وقد استلهموا ذلك من فيلم الحاج عبد الرحمان (رحلة المفتّش الطّاهر) حيث استعمله مساعد المفتّش الطّاهر بمعنى الرّجل الأنثوي، لإقامة المَنْبُوزِ بذلك في الغرفة 106[1]" ونظير ذاكَ ما يستعمله المُعلِّق حفيظ درّاجي أثناء تعليقه على الكرات المُمَرَّرَة بعبارة: طويلة أمامية؛ إذْ غدَتْ في ما بعد على ألسنة الشّباب القبائلي عبارةً تدلُّ على الفتاة الجميلة، ذات القدّ الرشيق والحسنة الخِلْقَة.

وللخجل أيضا بصمةٌ في الألفاظ الدّالة على الحاجات البيولوجية التي فُطر عليها الجسد الآدمي، فعملية التبوّل والتّغوط لها العشرات من التعابير المعبّرة عنها في كل اللّغات، وللأمكنة المُخَصَّصَة لها مِثْلُ ذلك "ففي الفرنسية مثلا نجد: le gard robe, le telephone, lavabo petit coin وكلّها تعبيرات عن دورة المياه، وفي الإنجليزية شبيه ذلك: rest room, bathroom, lavotory, (wc) water closet "[2] أمّا قَدَرُ بنات حوَّاء؛ أي الحيض فقد أحاط به الحرج أيضا، وعُدّت الكلمات المُشيرة إليه عند بعض الأقوام ممنوعات لغوية "فهم يعزلون المرأة الحائض ولا يخالطونها حتى تنتهي فترة حيضها، أثناء ذلك يتّم تجنّب النُّطق بكلمات مثل كلمتي دم blood والتّدمية blooding ويُستخدم بدلاً منها كلمات من قبيل: انسياب أو تدفّق flow ورطوبة أو نداوة moisture "[3] فالأعضاء التناسلية وما ينتمي إلى عالمها من وظائف وأدوار تُحتِّم على مُدانِيهَا لغويًّا اليقظة والتَّنبه؛ فالحساسيةُ التي تكتنفُ موضوعها لا انفصام لها عن الجانب اللغوي، ولولا أنّ الأمر كذلك ما انْهَالَتْ في أيّام النّاس هذه على المحاكم طلبات تغيير الألقاب، فإدارة المُستدمر الفرنسي في الجزائر إبان الاحتلال قد برعت في مسخ ألقاب

---

[1]ــ رضا دغبار، لغة الشباب بالجزائر العاصمة حي باب الوادي نموذجا تناول سوسيولساني، بحث ماجستير إشراف: خولة طالب الإبراهيمي. جامعة الجزائر: 1998/ 1999 (282 صفحة) ص212.

[2]ــ كريم زكّي حُسام الدّين، المحظورات اللغويّة، ص57.

[3]ــ عصام الدين عبد السلام أبو زلال، المحظور اللغوي في القرآن الكريم، ص73، 74.

الشعب المُضْطَهَد، ووظّفت لمشروع خَنَاهَا ذاك معجم الكلمات الجنسيّة الوقحة، فجَاوَرَ الحرج حاملي تلك الألقاب اللاّذعة، وما أَفَلَ عن بعضهم إلى يومنا هذا*.

ب-3- التفاؤل والتّشاؤم: يتغلغلُ هذان العاملان في المحظورات اللغوية بصفة مطلقة فالتَّشاؤُم يُدَارِي اللّفظ المُتَجنَّب، والتفاؤل سمةٌ في اللّفظ البديل، وقد جاء مضمونهما على ما يلي: "التفاؤل هو نظرةٌ استبشاريّة نحو المستقبل، تجعل الفرد يتوقّع الأفضل، وينتظر حدوث الخير ويرنو إلى النّجاح، ويستبعد ما خلا ذلك، أمّا التشاؤم فهو التّوقّع السّلبي للأحداث القادمة، يجعل الفرد ينتظر حدوث الأسوأ، ويتوقّع الشّر والفشل وخيبة الأمل، ويستبعد ما خلا ذلك إلى حدّ بعيد[1]" وأمّا على الصّعيد التّمثيلي لهذين المفهومين لحظةَ ربطهما بموضوعِ البحث، فإنّ أسماء الأعلام والأمراض أكثرُ المجالات التي تنتشر فيها الإطلاقات التفاؤليّة، المَانِعَة لمُعَاكِسَاتِها التّشاؤميّة "فالنّاس يتشاءمون من ذكر بعض الألفاظ؛ فيقولون للحُمّى مبروكة، وللأعمى بصيرا وللديغ سليما تفاؤلاً بالشّفاء[2]" وبعض ما أُطلقَ تفاؤلا، ما فتئ أن صار استعمالا لغويًّا حقيقيا فمع كثرة استعماله على المجرى التّفاؤلي، ومع مرور الزّمن، أصبح اسما على مُسَمّى، مُجْتَازًا بذلك حيّز الاستعمال التّفاؤلي المجازي إلى حيّز الاستعمال الحقيقي، وتأمّلُ ذلك في لفظة السّليم التي استعملها العرب في حق المريض تفاؤلا بشفائه؛ إذْ انتهت اسما للمريض وللمرض في ما بعد؛ لكثرة ما تداولُوها بذلك المفهوم؛ ودعَامَةُ هذا قصةٌ أوردَها ابن الجوزي في كتابِ الأذكياء مُؤَدَّاها: "خرجنا حُجّاجا، فمررنا بمياه من مياه العرب، فوُصِف لنا فيها ثلاث أخواتٍ بالجمال وقيل لنا: إنّهن يتطبّبن ويُعالجن، فأحببنا أنْ نراهُن، فعمدنا إلى صاحب لنا، فحككنا ساقه بعودٍ حتّى أدميناه، ثم رفعناه على أيدينا، وقُلنا: هذا **سليم** فهل من رَاقٍ؟ فخرجت أصغرهن، فإذا جارية كالشّمس الطّالعة، فجاءت حتّى وقفت عليه، فقالت ليس **سليما**. قلنا: وكيف؟ قالت: لأنّه

---

* للأسف، فرغم اجتهاد الصّحافة الجزائرية في نقل هذه القضيّة إلى المسؤولين، إلاّ أن طوابير المطالبين بتغيير تلك الألقاب لا تزال شاكية نقص الاستجابة، مع العلم أنّ موضوع تبديل الألقاب والمسمّيات قد اتّسعت أسبابه في الجزائر فبعض الألقاب التي اشتُهرت في العشرية السوداء أيضا قد سارع حاملُوها إلى التخلّص منها، والصّحافة طالما مثّلت لذلك بملف عائلة زوابري؛ التي تتحرّج كلّما ذكر أحد أعضائها (عنتر زوابري).

[1]ـــ بدر محمّد الأنصاري، التفاؤل والتشاؤم القياس والمتعلّقات، ط1. الكويت: 1998، مطبعة جامعة الكويت، ص15 و16.

[2]ـــ رمضان عبد التّواب، التّطّور اللغوي مظاهره وعلله وقوانينه، ط1. القاهرة: 1983، مكتبة الخانجي، ص121.

خدشه عودٌ بَالَتْ عليه حيَّةٌ ذَكَر، والدّليل أنّه إذا طلعت عليه الشمس مات. فلما طلعت الشّمس مات، فعجبنا من ذلك" فتلك إذًا لفظة السليم وما آلت إليه، ولو تشبّث الواحد منّا بمعناها الأوّل لامتنع عليه فهم القصّة، ولَتَعَسَّرَ عليه إدراك مدلولات الجُمل العربيّة الحاوية لها.

ومن الميادين التي تلوح فيها ثنائيّة التفاؤل والتشاؤم في علاقتها بالحظر اللغوي ميدانُ أسماء الأعلام؛ فعربُ الجاهلية ساعة ولادةِ مولود لها، قد تلجأ إلى خرق الحظر اللغوي؛ فتُسمّي المولود بالمُستَشْنَعِ من الألفاظ، بعد أنْ تُحيل ذلك على المنظور التفاؤلي أو التشاؤمي " فتسمّيه إمّا تفاؤلا بالنّصر على الأعداء، مثل: حرب، سفّاح، عراك... وإمّا ترهيبا لهم مثل: ذيب ضرغام، فهد...[1]" ويُسجِّل الجاحظ هذا برؤيةٍ أدقّ قائلا: "كان الرّجل إذا وُلِد له ذَكَر، خرج يتعرّض لزَجْرِ الطّير والفأل، فإذا سمع إنسانا يقول: حجرا، أو رأى حجرا سمّى ابنه به، وتفاءل الشّدة والصّلابة والبقاء والصبر، وأنّه يُحطِّم ما يلقى، وكذلك إنْ سمع إنسانا يقول: ذئبا، أو رأى ذئبا، تأوّل فيه الفطنة والخِبّ والمكر والكسب، وإنْ كان حمارا تأوّل فيه طول العمر والوقاحة والقوّة والجَلَد، وإنْ كان كلبا تأوّل فيه الحراسة واليقظة، وبُعْد الصّوت والكسب وغير ذلك[2]" إذًا لهذه الثّقافة في التّسمية ما يُبرّرها، وقد سَلَفَ الحكم عليها بأنّها خارقة للمحظور اللغوي، وما ذلك إلاّ حكم مبدئي، مُورِس على الظّاهر منها، فأسطُحُ الأشياء ليست كبواطنها، وعليه فإنّ باطن فِعْلِهِم ذلك هو المُساير للحظر اللغوي، لا النّاقض له؛ لأنّ طبيعة الحياة آنذاك أَمْلَتْ عليهم ذلك، فكانت تسميةُ أبنائهم باللّفظ القبيح هو الأنسب لكثرة الحروب، ولقساوة المعيشة، ولو أنّهم سمّوهم بأسماء ليّنة ولطيفة لكان ذلك هو المستقبح اللاّمُساير لمفهوم الحظر، ومُؤكِّد هذا ما أجاب عنه "العتبي عندما سُئِل: ما بالُ العرب سمّت أبناءها بالأسماء المُستشنعة، وعبيدها بالأسماء الحسنة؟ قال: سمّت أبناءها لأعدائها، وسمّت عبيدها لنفسها[3]" فليس العبيد كالأحرار فالرَّقِيق لأشغال البيوت وللمراعي، لا للسيوف أو لِوَغَى المعارك، فأساميهم لا تحتاج إلى

---

[1]ــ نايفة فرحان الشّرعة، أسماء أعلام من البادية، ط1. عمان (الأردن): 2000، الأكاديمية للنشر، ص14 (بتصرّف).

[2]ــ عمرو بن بحر أبو عثمان الجاحظ، الحيوان، تح: عبد السلام هارون، ط2. القاهرة: 1965، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ج1، ص324.

[3]ــ محمد بن الحسن أبو بكر بن دريد، الاشتقاق، تح: عبد السلام هارون، ط1. القاهرة: 1958، مكتبة الخانجي ص4.

استغلاظ، وإلاّ لعُدّ ذلك خرقا للعُرف؛ ثم خرقًا للحظر اللّغوي. وجديرُ بالتّذكير أنّ هذه العادات اللغوية قد اندثرت بمجيء الإسلام، وقد مضت الإشارة إلى ذلك في العلّة الدّينية، فمع المُقَرَّر الدّيني في هذه القضية، بدأ النّاس يُسمّون مواليدهم بالأنيق من الأسماء، وبالمقابل أخذُوا يستغربون من بقايا تلك الثّقافة الاسميّة الجاهلية، بل ويتّخذون منها الطرائف والمُلح، فقد "وقف أعرابيٌّ على قوم، فسألهم عن أسمائهم، فقال أحدهم: اسمي وثيق، وقال الآخر: منيع. وقال الآخر: اسمي ثابت، وقال الآخر: اسمي شديد. فقال الأعرابي: ما أظنُّ الأقفال عُمِلَت إلاّ من أسمائكم[1]" إلاّ أنّ التّفاؤل وإقصاء التشاؤم لم يبرح أسامي وألقاب القرون التي أعقبت الجاهلية "فرجاء الحياة الطويلة، وخشية من العين سمّوا: محروس ومحروسة وعائشة...[2]" وقد يتكرّر بين الفينة والأخرى اعتماد التشاؤم في الأسماء، وحظر التّفاؤل فيها، بدافع بعض المعتقدات الشعبية؛ فالأمُّ الجزائرية في زمنٍ غير بعيد، كانت تُسمّي أولادها بأسماءٍ غير محبوبة قط كأَكْلِي والعِيفَة ويذِيرْ... تفاؤلا* منْ أنْ يؤدِّي الاسم دورًا في حياة طفلها؛ فالعيفة مثلا؛ لكي ينفر عنه ملك الموت (ليعيفه) ولا يقبض روحه، وذلك فرضته التّصورات التي تمخّضت عن كثرة الوفيات في صفوف الأطفال والرُّضَّع يومذاك؛ لانعدام اللِّقحات، وتفشي الأوبئة، فأزمنةُ المهالك والقلاقل أكثر اشتهارًا بتوظيف مُعاصريها للتفاؤل والتشاؤم، فهذه الجزائر أيضا في عُشريَّتها السوداء تشهد من المحظورات اللغوية الكثير، جرّاء التشاؤم من انتشار القتل وأدواته، فالبنادق والمسدسات قلّما استُعملت في الوسط الشعبي بمسمّياتها؛ لِمَا خلَّفَته فيه من ألم، وسوءِ ذكرى وإنّما أنشأوا لذلك معجما بديلاً "فأطلقوا عليها الكَرُّوشَة والبَرْهُوشَة والمَنْقُوشَة والفَحْشُوشَة؛ وهي كلّها تسميات متباينة لأنواع مختلفة من الرّشاشات، تحملُ مدلولات لطيفة نسبيا، مقارنة بوظيفتها الرّهيبة في صنع الموت، ومن مُذهلات الاصطلاحات الشعبية الموضوعة لمثل هذه الأمور، أنّ المجامع اللغوية عجزت ولمدّة طويلة في إيجاد تسمية للمسدس الكاتم للصوت، في حين لم يكن ذلك بالصّعب على النّخبة الشّعبويّة الجـزائرية؛ إذْ أطلقت عليه بكـلّ بلاغـة ودقّة واختصار

[1]ــ ابن الجوزي، كتاب الأذكياء، ص66.

[2]ــ محمد إبراهيم سليم، أسماء البنات ومعانيها، د ط. القاهرة: 1989، مكتبة ابن سينا، ص9.

*ــ يُعرف ذلك في علم النّفس بالتّشاؤم الدّفاعي؛ وهو نوع من أنواع التفاؤل؛ غير أنه يأتي في قالب شؤم. ينظر: بدر محمّد الأنصاري، التفاؤل والتشاؤم القياس والمتعلّقات، فصل: أقسام التفاؤل والتّشاؤم.

وحتّى تلطّف تسمية: الْعَقُوَنَة[1]" فهذا أيضا مستوى آخر من مستويات الممارسة اللّغوية (أي العامية) يكشف عن تواجد الحظر اللّغوي فيه.

ب-4- الحريم والغيرة عليه: من إلْفِ النّخوة العربيّة المحافظة على المرأة حتّى على الصّعيد اللغوي، تُثبتُ ذلك الأديبة فاطمة المرنيسي بالقول: "إنّ الكلمات إذا كانت على العموم خطرة، فإنّ كلمة حريم مخزن للمتفجّرات[2]" فالمرأة عاصمة العِرْض والشّرف، تغارُ عليها العرب غيرة شديدة، فتمنع إذاعة اسمها في المجالس، ولا تتريّث في كيل تُهمة الدُّيوثة لمن يُصرّح باسم زوجاته أو بناته، فأكثروا لهنّ الكنايات والرموز؛ فهي القارورة، والأهل والصاحبة والنّعجة... فتعيين الأسماء ممنوع، وكل من أقدم عليه محروم، ولن يبلغ حاجته من فعلته تلك حتّى يلج الجمل في سَمِّ الخيّاط؛ فهؤلاء شعراء الغزل، لم يُعرَف عن الجاهرين منهم بأسماء محبوباتهم أنّهم قد تزوّجوا بهنّ* فالأَنَفَة العربيّة تأبى زفَّ بناتها إلى شعراء ملأوا أسماع مُستَنْشِدِيهِم بأسمائهن دونما كناية أو ترميز، ومن ثمّ "فطن الشّعراء إلى عواقب التّصريح بالأسماء، فأبدعُوا في سُبُل الحيلولة دون ذلك، فأحدهم يقول:

سَمَّيْتُ غَيْرَكَ مَحْبُوبِي مُغَالَطَةً لِمَعْشَرٍ فِيكَ قَدْ فَاهُوا بِمَا فَاهُوا
أَقُولُ: زَيْدٌ، وزَيْدٌ لستُ أَعْرِفُهُ وإِنّمَـــا لَفْــظٌ أَنْـــتَ مَعــنَاهُ[3]"

كما يُحظَر ذكر أسماء الحريم عند الانتساب "فالعرب تكره الانتساب إلى الأم؛ فاسم الأمّ عندها من الحُرُمات التي لا ينبغي أن يُتعدَّى عليها بذِكْرِه، فكيف الحال إذا أُلصق اسمها باسم الابن حين يُنادَى عليه؟! ولم يحدث أنْ نسبت العرب أحدا إلى أمّه عن طيبِ خاطرٍ منها، ولكن ذلك إن فعلته فإنّما يدلّ على بُغضها للمنسوب إلى أمّه؛ فكأنّ ذلك سبٌّ وشتيمة له، وتعبيرٌ منها عن سخطها منه؛ فقد ضاقوا بزياد بن أبيه (أحد عمّال الأمويين على العراق) فعيَّرُوهُ بأمّه أنْ

---

[1]ـــ رضا دغبار، لغة الشباب بالجزائر العاصمة حي باب الوادي نموذجا تناول سوسيولساني، ص189.

[2]ـــ محمد فكري الجزار، معجم الوأد النزعة الذكورية في المعجم العربي، ط1. القاهرة: 2002، إيتراك للنشر والتوزيع، ص10.

*ـــ يُستثنى منهم مجنون ليلي (قيس بن الملوّح) فقد بلغ مرغوبه، غير أنّه لم يدم له طويلا؛ فسرعان ما انفصل عن ليلاه.

[3]ـــ عبد الحميد خطّاب، إشكالية الحبّ في الحياة الفكرية والرّوحية في الإسلام، د ط. الجزائر: 2004، ديوان المطبوعات الجامعية، ص41.

قالوا: إنّه ابن سميّة، وعُبيد الله بن زياد عُرف بابن مرجانة؛ لذّمِهم له ولصنائعه[1]" فالحظر اللّغوي وثيق الارتباط بأركان الأسرة العربية، يمنع الشوائب عن أسماء أفرادها بما يوفّره من بدائل لفظية، سيأتي في الفصل الثّاني ذكرُ بعضٍ منها.

ب-5- الأدب: للوقار والاحترام وما إليها من مفاهيم دالة على حسن التأدّب مشاركة في أسباب الحظر اللغوي؛ فتبجيل أهل العلم والمسؤولية والكبار هو الذي أوجد تكنيتهم، فغُيِّبَت أسماؤهم وصار النُّطق بها من خَوَارِمِ الأدب، وعُوِّضت بدلها بكُنَى وألفاظٍ مقبولة تُوَارِيها؛ يُعبَّر من خلالها على ما يحضون به من احترام وتوقير؛ فهذا "الإمام أحمد بن حنبل لم يُسمِّ شيخه علي بن المديني قطّ، وإنّما كان يُكنّيه تبجيلا منه له[2]" وذلك سيبويه في كتابه، ما نطق باسم شيخه (الخليل بن أحمد) وإنمّا تخيّر له من الكلام المسكوك ما يُترجم إجلاله الكبير له، فتراه يقول فيه: من نثق في عربيته، وشيخنا، وسألته*...إلخ، فالتّكنية أو النّعت بألفاظٍ فَخْمَة من المباحث المتّصلة بموضوع الحظر اللغوي، وللقدامى اجتهادات في دراسة هذه الظّواهر "فلقد وضع ابن الأثير الجزري -مثلا- مصنّفه الموسوم بــ (المُرَصَّع في الأباء والأمّهات والأبناء والبنات والأذواد والذوات) حاول فيه استظهار الأسباب التي دفعت العرب إلى اللُّجوء نحو هذه الكُنى والألقاب والأوصاف، فعدّ في ذلك: احترام المُكَنَّى وإكرامه وتعظيمه بتفادي التصريّح باسمه في الخطابات، وكذا الرّفق بأصحاب الصناعات الخسيسة عن طريق وصفهم بما يُذكِّرُ بمنافع أشغالهم[3]" ولابن رشيق القيرواني استطراد تأثيليّ وتعليليّ لأمر الكُنْيَة، أرجعها فيه إلى الكناية، وعللّ دوافع استخدامها بالقول: "ومن الكناية اشتُقّت الكُنْيَة؛ لأنك تُكنّي عن الرجل بالأبوّة، فتقول: أبو فلان باسم أبيه، أو ما تعُورِف في مثله، أو ما اختار لنفسه تعظيما وتفخيما وتقولُ ذلك للصبيّ على جهة التفاؤل بأنْ يعيش ويكون له ولد[4]" فالتّكنية سَلِيلَةُ الأدب والتّــربيّة

---

[1]ــ فؤاد صالح السيّد، مُعجَم الذين نُسبوا إلى أُمّاهتهم، د ط. بيروت: 1996، الشركة العالمية للكتاب، ص9.

[2]ــ سيّد بن حسين العفّاني، صلاح الأمّة في علو الهمّة، ط1. بيروت: 1997، مؤسسة الرسالة، ج1، ص257.

*ــ هذا أمرٌ يُدركه كلّ من طالع كتاب سيبويه.

[3]ــ هادي نهر، علم الدلالة التّطبيقي في التّراث العربي، ص431 (بتصرّف).

[4]ــ الحسن أبو علي ابن رشيق القيرواني، العمدة في محاسن الشعر وآدابه ونقده، تح: محمد محي الدين عبد الحميد ط5. بيروت: 1981، دار الجيل، ج1، ص313.

اللّغوية الرّاقية، ولبعض الألقاب نفس التقدير أيضا، فرغم نهي ربّ البريّة عن التنابز بها، إلاّ أنّ بعضًا منها ممّا ينفصل عن ذلك النهي، لرجحان كفّة محاسنها، فما أعظم بهجة العجوز الجزائريّة؛ حين يُتناسى اسمها، ويُستبدل بلقب الحاجّة "لقبٌ من المفروض أن يكون في حقِّ المرأة التي أدّت فريضة الحج، غير أنّه في الجزائر مُصَاحِبٌ لغوي للنّساء المُسّنّات من باب الاحترام والتوقير؛ سواء أكانت أدّت فريضة الحجّ أم لم تُؤَدّيها[1]" ومثيلُ هذا الأدب في الكلام أن يُخاطِبَ المُتَأَدِّبُ أهلَ الفضل بضمير المخاطب (أنتم) بدل ضمير المخاطب المفرد (أنت) والمجتمعات الواعية هي التي تتذوّق أدبيّا ما تتواضع عليه؛ فتراها تستبدل دار العجزة والمُشرّدين بدار المسنّين، والسّجن بمصلحة إعادة التّربية والتّأهيل. وتصُون الأدب والهيبة في المؤسّسة العسكرية بمنعها للمناداة في العَسْكَرِ بالأسماء المعتادة، وتستعمل بدلها أسماء الرُّتب: كجندي، وملازم ورقيب وعقيد...إلخ، وللغرب اعتناءٌ كبير بذلك، فبعض السّجون عنده تُلغَى فيها أسماء السُجناء، وتُعوّض بأرقام؛ كإحدى العقوبات التي تُربّي في السجين النّزعة الإنسانية فكأنّ جريمته جعلته يُصنَّفُ كأي شيء بسيط يُشارُ إليه برقم، لا كإنسان عاقل صاحب حِسّ.

وبالحديث عن السّجن والعقوبات، تُغتَنَمُ الفرصة لذكرِ أنّ أيّة زلّة كلامية تتنافى مع متطلّبات آداب القول قد تُرْدِي صاحبها، فالسّجون ممتلئة بنزلاءٍ، ذنبهم الوحيد سبّهم أو قذفهم لفلان أو لفلانة، والصّحافة اليوميّة تكاد تكون معظم أوراقها مسوّدة بتلك الأخبار؛ فخرقُ بعض المحظورات اللغوية جرمٌ يورد الواقع فيه قاعات المحاكم وما وراء القضبان، والمُقْتَطَفُ المستشهد به هنا مأخوذٌ عن جريدة النّهار الجزائرية؛ إذْ جاء فيها بالعنوان الدّاكن: **كلمة يهودي تجرّ امرأة إلى المحاكم في سحاولة**، وجاء في التفاصيل: "واجهت سيّدة في الخمسينات من العمر تُهمة السبّ والشتم إضرارًا بجارها؛ الواقعةُ كانت إحدى عمارات مدينة سحاولة مسرحا لها، حيث دخلت المتّهمة الحالية في مُلاسناتٍ مع زوجة الضّحيّة، وعند عودة الضحية من عمله حاول التّدخل بينهما، أين وجّهت له المتهمة وابلاً من عبارات السبّ والشتم واصفة إيّاه بـــ: اليهودي، وهو ما جرح مشاعره؛ حيث استعان بشاهدين وقدّم شكــوى ضد جارته[2]" هذا طبعًا

[1]ــ رضا دغبار، لغة الشباب بالجزائر العاصمة حي باب الوادي نموذجا تناول سوسيولساني، ص185.

[2]ــ جريدة النهار (يومية إخبارية وطنية جزائرية) يوم الثلاثاء 6 ماي 2014 ،العدد: 2008، ص24.

إذا تمَالَكَ الضّحية زمام نفسه، واكتفى برفع شكوًى كردّة فعل، وإلاّ فالاحتمال الآخر جوابُه عند لحود القبور، فوضع الألسن هنا يناسبه مأثور العرب: اللّسان عضلة تكمنُ وراءها كلّ معضلة. فالتأدّب في الكلام منجاة، والإخلال فيه بالتّفحش مذهبة لماء الوجه "وذلك ما ترك عمر رضي الله عنه عشيّة جولةٍ له في أحياء المدينة، يعدِلُ عن قول: يا أهل النار، إلى قولِ: يا أهل الضّوء، بعد أنْ رأى خيمةً أوقد أصحابها حولها نارا[1]" وذلك ما حمل الملوك والأمراء أيضا على اتّخاذ المؤدّبين لأولادهم، فحصل لهم المُرتَجَى "قال ابن عرابة المؤدِّب: حكى لي محمّد بن عمر الصّبي أنّه حفَّظ ابن المعتز، وهو يؤدّبه سورة النازعات، وقال له: إذَا سألك أمير المؤمنين –أبوك– في أيِّ شيءٍ أنت؟ فقل له: في السّورة التي تسبق عبس، ولا تقل: أنا في النّازعات. قال: فسأله أبوه: في أي شيء أنت؟ قال: في السّورة التي تسبق عبس. فقال: من علّمك هذا؟ قال: مؤدّبي. فأمر له بعشرة آلاف درهم[2]" فعبارة: في السّورة التي تسبق عبس، أحبّ إلى النفوس من: النّازّعات التي هي اسمٌ للملائكة المُكلَّفة بنزع الأرواح، فوجود البديل الباعث على التفاؤل، أحسن من استخدام المُذكِّر بالنَّزْعِ والاحتضار والموت، وما ذلك بالمُمْكِن تحقُّقه لولا عامل الأدب. وهذا النّهج التّهذيبي للمدلولات، هو تاركُ تلامذة المدارس الإعدادية والإكمالية يُطالعون بكلّ أريحيّة على (ألف ليلة وليلة) بعد أن هُذّبت ونُقِّيت من ماجن اللّفظ والقَصَص.

هذه إذًا بعض العوامل الاجتماعية والنّفسية المتدخِّلة في موضوع المحظور اللغوي، يأتي الإقرارُ بعد ذكرها بصعوبة فصلها عن بعضها، فهي متداخلة في ما بينها، فالتشاؤم والخوف قرينان، تماما كحال عامل الأدب ومقتضى عامل الحرج، لكن مطيّةُ التّقصي عمّا يجمعها (أي إسهامها في الحظر اللغوي) أبَانَ عن وثاقة ارتباط بعضها بمجال معيّن من المحظورات فالخوف بمجال الموت والأوبئة، والفأل والشؤم بأسماء الأعلام، والأدب بالكُنى والألقاب والحرج بالأوطار الشهوانية وقضاء الحاجات البيولوجية.

ج– العامل السّياسي: قد يبدو للوهلة الأولى أنّ الحظر اللغويّ يُلازم كلّ شيء إلاّ السياسة، ولكن ذلك اعتقادٌ هشّ، فالسياسة والمحظور اللّغوي كوجهي الورقة الواحدة؛ ذلك أنّ

[1]ــ ابن الجوزي، كتاب الأذكياء ص20 (بتصرّف).

[2]ــ المصدر السّابق، ص106.

بلاط الحكم لا يستلذُّ كثيرا من المواضيع المناوئة لنظام حكمه، فيُبْرِزُ امتعاضه ذاك في مفردات اللّغة وتراكيبها "فالخطاب الرّسمي في الأدبيات السعودية –مثلا– يرفض لفظ (الإصلاح) والسّبب أنّ اللفظ في الذاكرة مقترن بنقيضه وهو الفساد، ومُجرّد الإقرار بضرورة الإصلاح يعني الإقرار بوجود الفساد، وهذا ما لا يقوى الخطاب السياسي على حمل أعبائه، إنّه ضربٌ من الصّقاء اللغوي، يُهاجرُ به أصحابه إلى الأقاصي النّائية[1]" ويستأنف المسدّي ذكر محظور لغوي آخر، عامله السياسة السعودية أيضا فيقول: "والأمر لدى الأشقّاء السعوديين بالغُ الدّقة يندرجُ ضمن لطائف الشروح، فالقائمون على أمر السياسة في المملكة، حريصون على تطبيق المذهب بامتثالٍ يستوفي كلّ أشراط السلامة باتّقاء الشبهات، وبناءً عليه تعاملوا مع ألفاظ اللغة بصرامة متناهية، فلم يستسهلوا التّوسّل بالمجاز، ولذلك تراهم يتفرّدون بخصائص في التّسمية فتاريخ (23 أيلول/ سبتمبر) هو ذكرى اكتمال توحيد المملكة (1932) ويحتفلون به كلّ عام ولكنّهم لا يسمّونه (العيد الوطني) كسائر الشعوب وإنّما (اليوم الوطني) فلا عيد عندهم، إلاّ ما تمّ التّنصيص عليه أنّه عيد، وليس لأمّة الإسلام إلا عيدان، وجرّاء هذه الصّرامة في التّحرّي والامتناع عن التصرّف في الألفاظ بالمجاز، تناهُوا إلى الحذر الأقصى، واستجابوا إلى مظنّة الارتياب، فاستجازوا التّصرّف في الأسماء، كما لو أنّهم يُشذِّبُونَها تطهيرا لها من بعض أَدْرَانِ المَظَنَّات[2]" وإذَا كان ما استفاض فيه المسدّي للتّو، عامله سياسةُ دولةٍ؛ رُقعتُها الجغرافية معروفة، كما أنّ حدودها البريّة والبحريّة والجوّية معلُومة، فإنّ بعض ما هَمَّ يغدو محظورات لغوية أخرى يُشبِه أن يكون عاملها سياسة عالمية، تتجاوز الحدود الإقليميّة؛ فبعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001م، لم يكتفِ الغرب بنعت المسلمين بالإرهابيين وحسب، وإنّما امتدّ ذلك النّعت ليُعَمَّم على المسلمين، وعلى قرآنهم، وعلى لغة فُرقانِهم؛ لتضمُّنِ البيان الرّباني لفظة (جهاد) والتي نظرَ إليها الغرب كمُثِيرَة شغبٍ، يجبُ قمعها وحظرها، فلم يتوان الغرب عن إعلان ذلك "ففي أواخر عام 2006م، تمّ الكشف عن الوثائق المُتضمِّنة للشّروط، التي كان الاتّحاد الأوروبي يُلقيها أمام تُركيا، قبل دخولها في منظومته، وكان من بينها أنْ تُلغِي تركيا من

[1]ــ عبد السّلام المسدّي، العرب والانتحار اللغوي، ط1. بيروت: 2011، دار الكتاب الجديد المتّحدة، ص200.

[2]ــ المرجع السابق، ص201، 202.

خطاباتها ومن أدبيّاتها الآيات القرآنية المُتحدِّثة عن الجهاد، وأنْ تحذف أيضا الآية الواردة في سورة آل عمران، والتي نصُّها ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الإِسْلاَمُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلاَّ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآَيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [آل عمران:19][1]" وهذه السّياسة الدّولية هي نفسها التي تمنع الآن في الندوات العالمية تسمية الدّول المتخلفة بهذا الاسم، وتستبدلُه باسم: الدُّوَل السائرة نحو النّمو؛ تحفيزًا منها لاقتصاداتها.

بالانتقال الآن إلى رواقٍ آخر من أروقة السياسة، وهي الثّورات والحروب، التي في مواقيتها تنشطُ خطابات السّاسة، وتَنْفَتِحُ أسماع الجماهير مُسْتَقْبِلَةً الحدَث وتحليلاته، نجد أنّه في تلك اللحظات بالذّات تنتعش ظاهرة الحظر اللغوي، فالثائر كما المُثار عليه يسعيان معًا إلى تصفية بعضهما، وهذه التّصفية تفُوق المتصوّر؛ بتعدّيها لمطلبِ القتل إلى مطالب أخرى كحظر كل الأسماء السّياسية التي يستعملها الطّرف العدوّ؛ فعلى سبيل المثال "قيام ثورة 23 يوليو في مصر تبعه حظر كلمات واستعمالات لغوية كبِكْ وباشا، وصاحب العزّة، وصاحب السعادة وصاحب المعالي، وصاحب الرّفعة، وصاحب العصمة، وسموّ الأمير، وصاحب الجلالة والذّات الملكيّة، لتشيع مقابلها ألفاظ وتراكيب ترجمت طبيعة الحركة السياسة التي قامت بدل الآفلة كنِضال الجماهير، والقيادة الجماعية، والعناصر الانتهازية، وتذويب الفوارق[2]" وهذا الأمر يُذكِّر بما حصل في الجزائر عشيَّة الانقلاب الذي قام به الرئيس بومدين؛ إذْ لم يُسمَّ ذلك انقلابا ولكن تصحيحا ثوريًّا، ونظيره ما حدث في مصر مؤخرا، فمع تسلّم رئيسها السّيسي لمقاليد الحكم عن طريق انقلاب عسكري، هَرَعَ أنصاره إلى مباركةِ ما أقدم عليه بتسميته: إنقاذ الثورة. ولأنّ الخسارة في الحرب لا يرتضيها أحد، فإن اللّغة خير وسيلة لإخفاء مضاضتها إذَا وَقَعَت "مثلما حدث في مصر بعد هزيمة 1967؛ إذ لم تُستخدم كلمة هزيمة، بل استعملت كلمة نَكْسَة[3]" كما أنّ اشتهار الحرب بأنّها خُدعة، يستدعي استنفار كلّ ما في الجعبة لتجنُّب انطلاء الخديعة بما في ذلك ما يُمتَلَكُ من ثقافة حول المحظورات اللغوية، فالكلمات في الحرب تتلوّن كالحرباء

[1]ــ عبد السّلام المسدّي، العرب والانتحار اللغوي، ص93.

[2]ــ رمضان عبد التّواب، المدخل إلى علم اللغة ومناهج البحث اللغوي، ط3. القاهرة: 1997، مكتبة الخانجي ص131.

[3]ــ عصام الدين عبد السلام أبو زلال، المحظور اللغوي في القرآن الكريم، ص88.

فقد تُستعمل ككلمات سرّ؛ يُخيَّلُ لأيِّ مستمعٍ لها أنّ معناها مُعتاد عليه، ولكنّها في ذهن المُرْسَلِ إليه (المُتقصَّد الحقيقي) ذات أبعاد دلالية أخرى، متّصلة بأمر من أمور الحرب، فالمعنى البديهي لها غيرُ مقصود، وعلى المُرْسَلِ إليه الحقيقي أنْ يتجنبه ويستبدله بالمُتَّفَقِ عليه بين أخلاء الحرب أو الحزب؛ وهذا ما قام به الوزير العراقي الأسبق –الصّحاف– صبيحةَ الغزو الأمريكي للعراق 2003م؛ إذْ أخَّر غزو الأمريكيّين مدّة شهر بأكمله؛ لتوظيفه جملةُ من الألفاظ التي استخرجها من بئر غريب اللغة العربية توظيفًا بمعانٍ عسكريّة واستراتيجية، فهمها عنه القادة العسكريّون بواسطة ندواته الصّحافية المتلفزة، لنفوذ الجوسسة الأمريكيّة إلى وسائل الاتّصال العراقية، فراح ينعتُ الخصم بالطّراطير والعلوج...إلخ، فاحتارت التّرجمة الإنجليزية الأمريكية في دلالتها الغريبة حقا، قبل أن تنذهل قواتها العسكرية بالذي اكتشفته عن مدلولاتها الاستراتيجية والحربية لاحقا[1].

وهناك نوع من المحظورات اللغوية تراعيها المعاملات السياسية، ترتَّدُّ إلى عامل الأدب واللّباقة في الكلام، فمجالس السلاطين، تتطلّب نديما كيِّسا ومُستعِدّا لكلّ الأجوبة التي تَسُرُّ حاشية الحكم، نديمٌ كالحسن بن سهل؛ إذْ "كان في يد المأمون مساويك (جمع سواك) فقال للحسن بن سهل: ما هذه؟ فكره أن يقول: مساويك. فقال: ضدّ محاسنك يا أمير المؤمنين[2]" فصرامة السّاسة وسُرعة انفعالاتهم أحوج إلى لبيبٍ، **يتجنّب** في حضرتهم ما يكرهونه من مواضيع وألفاظٍ، ينخرُ ذكرها عرش ملكهم، **فيُبَدِّلها** بما يُقِرُّ أعينهم، ويرضي خواطرهم، فالسّياسة والحظر اللغوي وجهان لعملة واحدة.

د– العامل الفردي: لا يعود الحظر اللغوي إلى تواضع الجماعة اللّغوية أو المجتمع بشكل عام، ولكن قد يرتبط ذلك بموقف فرديٍّ خاص، يشعر به المتكلّم، ويفطن إليه بحُسْنِ كياسته وسرعة بديهته، فيستبدل لفظا مُسْتَثْقَلاً –دأب المجتمع على توظيفه– بلفظٍ نديٍّ مُسْتَسَاغ؛ يُوضِّح الثعالبي هذا العامل في كتابه بقصة فحواها: "أوّلُ من كنّى عن السُؤَّال (المتسوّلون) بالزّوّار خالد بن برمك، وكان عبد الله بن شريك النّميري سارَ إليه في جماعة من أهل البُيُوتَات

[1]ـــ ينظر: محمد محمد داود، حرب الكلمات في الغزو الأمريكي للعراق، د ط. القاهرة: 2003، دار غريب، المقدّمة.

[2]ـــ الجرجاني أبو العباس أحمد بن محمد ، المنتخب من كنايات الأدباء وإشارات البلغاء، ص71.

لِيَستَمْنِحُوه، وكان الزُّوَّارُ يُسمَّون بالسُّؤَّال. فقال خالد: أنا والله أستقبح لهم هذا الاسم، وفيهم الأشراف والأجواد، ولكن نُسمّيهم: الزُّوّار. فقال عبد الله: والله ما أدري أيُّ بِرَّيْكَ أجلُّ عندنا أصِلَتُنا أم تَسْمِيَتُنَا؟![1]" غير أنّ الابداعات الكلاميّة الفردية في هذا الموضوع، ليست تُوزن إلاّ بميزان الرَّواج؛ فإذا راجت واستعملها البقيّة من المجتمع، فهي مما يُعدّ من المحظورات اللغوية وإلاّ فهي من الأساليب الفردية الخاصة؛ فكلمة (الزّوار) البديلة عن (السُّؤّال) في القصة، لم يوردها الثّعالبي، إلاّ بعد أن أتبعها بأبياتٍ من الشّعر، تُعلِمُ بإقبالِ المجتمع على استخدامها "يقول الشاعر ابن الجلباب:

حَذَا خَالِدٌ فِي جُودِهِ حَذْوَ برمكٍ ... فَمَــجْدٌ لَهُ مُسْتَطْــرَفٌ وأَثِيــلُ

وَكَـــانَ بَنُو الإِعْدَامِ يُعْزَوْنَ قَبْلَهُ ... إِلَى اسْمٍ عَلَى الإِعْدَامِ فِيهِ دَلِيلُ

يُسَمَّوْنَ بِالسُّــؤَّالِ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ ... وَإِنْ كَانَ فِيهِــمْ نَــابِهٌ وَجَــلِيلُ

فَــسَمَّاهُم الزُّوَّارَ سَتْــرًا عَلَيهِم ... وَذَلِكَ مِنْ فِــعْلِ الكِــرَامِ نَبِــيلُ[2]"

فابن الجلباب يَذكُرُ تمجيد أهل ذلك العصر للذي استَصْوَبَه ابن برمك، فكان شعرُه قولاً يحكي موافقة الجماعة اللّغوية على تبني ذلك المحظور اللغوي؛ والذي كانت علّته فردية.

هــ- العوامل اللغوية: ليس من قبيل المصادفة أنْ يُسمّى الجُرْحُ كَلِمًا، وليس من قبيل العبث أنْ يُقال في المثل: ومن الكلام ما جرح؛ لأنّ اللغة عينها ببعضِ ما يَعْرِضُ لمادتّها تصير وسيلة جارحة للمشاعر ومؤذيَةً للنفسيات، ما يستوجبُ البِدَار إلى حَجْبِ تلك المادة اللغويّة المُضرّة أثناء التّواصل اللغوي، والانسياق وراء ما يُجنِّب ذلك؛ فالحظر اللغويّ هو أمثل حلّ للحدِّ من ذلك، وفي ما يلي تفسيرٌ مفصّل:

هــ-1- عامل الابتذال: بعض الألفاظ تزولُ الرّغبة عن استعمالها؛ لكثرة تداولها؛ وذلك هو الابتذال "فاسمٌ كــ (رفيق) في السعودية من المُبتذل؛ لأنّه ممّا يُنَادَى به العمّال الباكستانيون والهنود، فأحدُ الأطفال الحاملين له هناك، وبعد دخوله المدرسة، صار موضعَ سخرية زملائه إذْ يُنادونه باسمه كأنّه باكستاني أو هندي، فكان هذا يؤذيه حتّــى ألــحّ على والده فغيّر اسمه[3]"

[1]ــ الثعالبي، الكناية والتّعريض، ص116.

[2]ــ المصدر السّابق، ص117.

[3]- إبراهيم الشّمسان، أسماء الناس في المملكة السعودية، ط1. الرياض: 2005، مكتبة الرّشد، ص76 (بتصرّف).

ومُضَاهِي ذلك الأسماء الآتية عند ساكنة مدينة الجزائر العاصمة: "يحي، مسعود، بلقاسم مختار، السّبتي؛ حيثُ تطلقها ألسنة العاصميّين كأوضاع (des codes) أو ككلماتٍ سرّيّة على القادمين إلى العاصمة من الولايات الأخرى، للاستهزاء بهم والسخرية منهم، وتمييزا لهم عن غيرهم من شباب العاصمة الآخرين؛ وذلك اعتقادا أو زعما منهم، أنّ سكّان العاصمة لا يُسمُّون أبناءهم بهذه التسميات، التي يرون فيها عدم الجمال والأناقة، بل الأكثر من ذلك يرون فيها الثقل والقدم وعدم مسايرتها للعصر، وكأنّها تختّص بأهل الجبال والمناطق النائيّة فقط[1]" أو بتوضيحٍ أدقّ، غير أنّ عبارةً بالعامية تُشارك فيه: إنّها أسماءٌ مبتذلة؛ لأنّها –وفق تقديرهم– تنتمي إلى ظاهرة: عْبْدْ قْدِيمْ.

هـ–2– عامل اللّهجات: تتربّع اللغة العربيّة على رقعة جغرافية كبيرة، ما أدّى إلى تميّز كلّ شبرٍ منها بطريقة نطق معيّنة للسان الجامع، يُضاف إلى ذلك اختلاف هذه الأقطار في المُحْتَسَب الدّلالي لبعض الألفاظ "فكلمة خليقة مرفوضة في اللّهجة الليبية؛ حيث تعني قبيح الوجه أو قبيحة الوجه، في حين أنّها متقبّلة في اللّهجة الجزائرية، حيث تستخدم للدلالة على المرأة دون تحسّس من استعمالها[2]" وأحيانا يُعثر في اللهجة الواحدة على مذهبين مختلفين إزاء بعض الألفاظ، فسُكّان مدينة البويرة في الجزائر يستخدمون في لهجتهم عبارة: رْنّكْ ومشتقاتها، دون أيّ تَوَجُّس، أما مع قاطني ولاية تيزي–وزو، فذلك من الكلام الوقِح، وتحضرني هنا قصّة طريفة، تصلحُ برهانا مؤيّدا؛ فقد تقدّم أحد البويريّين لخطبة فتاة من تيزي–وزو، واتّفق مع أهلها على موعد العَقْد، موعدٌ أتاهُ متأخّرا؛ لعطبٍ أصاب سيّارته، ولمّا استُعْلِمَ أمام أهل الفتاة عن سبب تأخّره، أجاب مستخدما أحد مشتقات كلمة (رنّك) وهو ما أثارَ حفيظة أهل الفتاة، ولولا أنّه برّر اعتياد سكّان منطقته على توظيفها، لحُرِم من مصاهرة تلك العائلة.

هـ–3– عامل التّشابه في الأصوات: ينْسَحِبُ الحظرُ تاراتٍ كثيرة على الكلمات التي تُوحي لفظا أو معنىً بأُخرى مُتَجَنَّبَة وممنوعة؛ كالمُعَبِّرة على عضوٍ من الأعضاء التّناسلية، أو العمليّة الجنسية؛ وذلك كأن يتقارب اللّفظان أو يتشابهان "فالتّوافق العارض في الصّوت بين كلمة

[1] ـــ رضا دغبار، لغة الشباب بالجزائر العاصمة حي باب الوادي نموذجا تناول سوسيولساني، ص212.

[2] ـــ عصام الدين عبد السلام أبو زلال، المحظور اللغوي في القرآن الكريم، ص87.

عاديّة وأخرى مُستقبَحَة، كافٍ لإزعاج الآذان الحسّاسة، والحقّ أنّ شدّة الحساسية نحو الكلمات قد تقوى إلى درجة تجعل مُجرّد التشابه الجزئي، بين الكلمات العاديّة والكلمات المرفوضة بتأثيرِ عوامل اللاّمساس سببًا في تحريم استعمال هذه الكلمات العاديّة[1]" والأمثلة على ذلك كثيرة "فإلى عهد قريب، كان الناس في جنوب الولايات المتّحدة الأمريكيّة، يتجنّبون استعمال كلمة ثور في أحاديثهم، ويستَعيِضُون عنها بعبارات أخرى مثل: ذَكَرُ البقر، أو ذَكَرُ الحيوان؛ لمماثلتها صوتيا لكلمة دالة على عضوٍّ جنسيّ[2]" وفي الجزائر يتمهّل المتكلمون، ويتأكّدون من جاهزية جهازهم النُّطقي، حِيطَةً من زلل اللّسان، إذَا ما أقدموا على نُطق كلمة (nike) الماركة العالميّة للألبسة والأحذية؛ لوجود لفظةِ سبٍّ بذيئة تُضاهيها صوتيا.

على العموم هذه هي العوامل اللغوية التي يُعتَقَدُ تأثيرها في الحظر اللغوي، وبالمُستَعْرَضِ فيها تُقْفَلُ هذه الوقفة، والتي لا محِيصَ عنها لطارق هذا الموضوع.

والسُّؤال عن مدى إشارة الثّعالبي إلى هذه العوامل؟ قد لا يلقى جوابا مباشرا بـــ: نعم؛ قد فعل ذلك؛ فالمُصنِّف لم يؤكّد هذه العوامل على الوجه الذي مر، وإنّما فطن إليها بأنْ خصّص لبعضها فصولا، فعلى غرار فصل: ذكر الألفاظ السّلطانية، وفصل: الكنايات النبوية، أدرج في مواطن كثيرة من كتابه استشهادات قرآنية، وأمثال اجتماعية عربية، ومقولاتٍ سياسية... مُحِيلاً بذلك نحو هذه العوامل بمنحًى غير مباشر، ولولا مطبُّ التّكرار المَمْجُوج، لاستدلّ البحث الآن عليها، ولكن ورُود ما يُعلِم بها في الفصل القادم، أغْنَى عن تقديم أمرها، سدّا لهنّة التّكرار ولمُنَاسبتها أكثر للفصل المُنْتَظَر.

4- آليّات الحظر اللّغوي: ترسَّم لحدٍّ ذي اللّحظة، أنّ الحظر اللّغوي ذو غاية نفيسة؛ ألا هي تلطيف الدّلالات الكلامية؛ بتَجْنِيب المُتكلِّم المرذول منها، وأنّ وراءه أيضا خلفّيات عديدة تُنْتِجُ ظاهرته وتخلُقُها، فالغايةُ مفهومة، والعواملُ معلومة، بقِيَ استطلاع الآليّة والوسيلة.

إنّ آليات (أدوات) الحظر اللّغوي عديدة، لم تجتمع بَعْدُ نَشْرَتُهَا في مُؤلَّفٍ مُعَيَّن فاستخراجُها قرين الاجتهادات المبذولة، وهذه بعض منها، تُصاحبُ ذكرها أمثلة كثيرة؛ نزولاً

---

[1]ــ ستيفن أولمان، دور الكلمة في اللغة، تر: كمال بشر، د ط. القاهرة: 1990، مكتبة الشّباب، 198، 199.

[2]ــ نايف خرما، أضواء على الدراسات اللغوية المعاصرة، ص201 بتصرّف.

عند المطلب المعهود: بالمثال يتّضح المقال:

أ- **آليّات بلاغية:** وأغلب الظّن أنّها أكثر قوالبه؛ "فمن التّشبيه؛ الحرثُ، في قوله تعالى ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة:223] ومن الاستعارة قول الرسول ﷺ عن النساء قوارير، في حديثه: يا أنجشة رفقا بالقوارير. ومن المجاز المرسل: إطلاق لفظ الأهل على الزّوجة فقط، وهو لفظ يشمل في أصله الزوجة والأبناء والآباء وغيرهم[1]" ومن الكناية قولهم: بنى فُلاَنٌ بأهله؛ وذلك أنّ الرجل إذا أراد الدّخول بأهله "بنى بيتا من أَدَمٍ، أو قُبّة أو نحو ذلك من الحجر، ثمّ يدخل بها فيه، فقيل لكل داخل بأهله: بنى فلان بأهله[2]" والتّعريض مبصَرُهُ في هذه الحوادث: "مرض الخليفة زياد بن عبد الملك، فدخل عليه القاضي شريح، ولمّا خرج سأله أحدهم: كيف تركت الأمير؟ قال: تركته يأمر وينهى. فقال: إنّ شريحا صاحبُ عَوِيصٍ فسألوه: فقال: تركته يأمر بالوصيّة، وينهى عن البكاء؛ أي عرَّضَ بأنّه يحتضر[3]" ومن التّعريض أيضا "ما رُوي عن أنس ﷺ قال: لما هاجر رسول الله ﷺ، ركب أبو بكرﷺ ردِيفَه وكان أبو بكر يعرف الطريق، لاختلافه إلى الشّام، فكان يمرّ بالقوم فيقولون: من هذا بين يديك يا أبا بكر؟ فيقول: هادٍ يهديني. وكذلك ما رُوِي عن مؤمن آل فرعون؛ حين سعى به رجلان إلى فرعون فأحضره فرعون وأحضرهما، وقال للسّاعيين: من ربّكما؟ قالا: أنت. فقال للمؤمن: من ربّك؟ قال: ربّي ربّهما، فقال فرعون: سعيتما برجل على ديني لأقتله؟! فقتلهما. قالوا: فذلك قوله تعالى ﴿فَوَقَاهُ اللَّهُ سَيِّئَاتِ مَا مَكَرُوا وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ﴾ [غافر:45] والتّعريضُ هو ما نجّا الحارث بن مسكين من القتل أيّام المحنة؛ حيث كان ابن داود يمتحن النّاس بخلق القرآن، فقال للحارث: اشْهَدْ أنّ القرآن مخلوق. فقال: أشهد أنّ هذه الأربعة مخلوقة وبسط أصابعه الأربع فقال: التوراة والإنجيل والزبور والفرقان. فعرَّض وتخلّص من القتل[4]" فقول الصّدّيق: هادٍ يهدني؛ يحتملُ معنيين؛ أحدهما: أنّــه دليــلُ طريق؛ وهوما فهمه السّائلون، والثّاني: رسولٌ من

---

[1]ــ عصام الدين عبد السلام أبو زلال، المحظور اللغوي في القرآن الكريم، ص80.

[2]ــ عثمان أبو الفتح ابن جنّي، الخصائص، تح: محمد علي النّجار، د ط. القاهرة: 1952، المكتبة العلمية، ج1 ص39، 40.

[3]ــ الجرجاني أبو العباس أحمد بن محمد ، المنتخب من كنايات الأدباء وإشارات البلغاء، ص55.

[4]ــ ابن الجوزي، كتاب الأذكياء، ص19، 89، 90 (بتصرّف).

الله يهدي إلى الحق، وذلك المُتقَصَّد. وفي قول مؤمن آل فرعون: ربي ربُّهما، تضليل دلاليّ للسّامع؛ إذْ فهمها فرعون على مقاسِ ما سبق من اعترافِ الساعيَين؛ حين قالا: أنت ربّنا، ولكنّ المؤمن قصد الحقيقة الفطرية الإيمانية؛ من أنّ ربّه هو الربُّ الحقيقي لهاذين الكافرين به. أمّا الحادثة الأخيرة فكانت تعريضًا بالأصابع وتَمْوِيهًا بها؛ فالأصابع الأربعة المُستخدَمة في الإشارة إلى تلك الكتب السماوية مخلوقات ربّانية بلا ارتياب؛ خلقها الله يوم خلق سائر الجسد، وهذا ما أراده العالم السّنّي الحسن بن حارث، لا ما فهمه المُعتزلي ابن داود؛ من أنّه يقول بأن القرآن وغيره من كلام القدير سبحانه مخلوق، وما اضطُرّ هؤلاء إلى التّعريض إلاّ مخافة أن يُنكَّل بهم فالتّعريض مندوحة عن الكذب، يحتمي به المُعرِّضُ من معنى يُرِيده، قد يُرْدِيه، بآخرَ لا يرمي إليه، لكنّه يُنجيه.

و لخروج الأساليب البلاغية عن مقتضى ظاهرها ما يخدم الحظر اللغوي؛ فالذّم بما يُشبه المدح من وسائل العرب المحبوبة في نعت الثقلاء والبخلاء والجُهّال والأعداء وأصحاب الأخلاق الخسيسة، فتلقاهم يقولون لمن يكرهون: "أرانيه الله أغرّ مُحَجَّلاً؛ أي مُقيّدا أسيرا فظاهر اللّفظ المدح، وباطنه الذّم. ويقولون للجاهل: يا عاقل، وفلانٌ صافي العيش، من قبيل التَّبْكِيت[1]" فكراهتهم لأسماء ولصفات هذه الفئات، أرغمهم على تجنبها ببدائل ظاهرُها يُرضي تلك الأصناف، وباطنها يَعُدُّ مثالبهم.

ب- آليّات نحويّة: يتوكّأ الحظر اللغوي على بعض القواعد النحوية لتحقيق غايته، وقد أقام له النحاة اعتبارا؛ حيث "تخلّصت كتب النحو في باب الأسماء السّتة من الاسم السّادس، وهو (الهنّ) وهو ما استُقبِح ذكره؛ لدلالته على عورة الرّجل أو المرأة، ولعدم استعماله للسّبب ذاته[2]" وفي تعاليقهم على أسباب حذف الفاعل، كانوا قد خلَصُوا إلى وجهٍ آخر من وجوه الحظر اللغوي "فالفاعل يُحذف لمطالب عدّة؛ نظمها أبو حيّان قائلا:

وَحَــذْفُه **للخَــوْفِ** والإِبْهَامِ والوَزْنِ والتَّحْقِيرِ و**الإعْظَامِ**

والعِلْمِ والجَهْلِ والاخْتِصَارِ والسَّجْعِ والوِفَاقِ وَالإِيثَارِ[3]"

---

[1]ــ الجرجاني أبو العباس أحمد بن محمد ، المنتخب من كنايات الأدباء وإشارات البلغاء، ص5، و67.

[2]ــ عبد القادر حسين لافي وداود غطاشة، علم الدلالة والمعجم العربي، ص68.

[3]ـ عبد الله بن عبد العزيز بن عقيل، كشكول ابن عقيل، ط1. الرّياض: 2009، دار ابن الجوزي، ص243.

فمطلبُ التّعظيم، كخصلة من الأدب، يقتضي أحيانا حذف الفاعل؛ وقد أحكم علاقة هذا الأمر بالحظر اللّغوي هادي نهر بقوله: "ومن التّأدّب في الخطاب حذف الفاعل عند ذكر أمورٍ محرّمة مُستقبَحَة؛ قال تعالى ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ﴾ [المائدة:3][1]" فالله جلّ علاه لم يذكُر فاعليّته في تحريم هذه المستقذرات تعظيمًا لاسمه، وتنزيها له من أنْ يُذْكَر إلى جنبِها. أمّا حذف الفاعل لعلّة الخوف، التي هي إحدى علل الحظر اللغوي أيضا "فيكونُ من خشية المتكلم أن يناله مكروه، إذَا أورد الفاعل، وقد ضرب ابن يعيش على ذلك مثالا وهو: قُتِل زيدٌ، وقال: لم يُذْكَر الفاعل خوفًا من أن يُؤخَذ قولُك شهادة عليك[2]" وفي الخوف من الجنّ والسّحرة، ما يُلزم العامّة على تجنّب النّطق بالفاعل (الجنّ والسّحرة) فالمُصاب بأذاهم يقولون عنه: صُرِع فلان، وأُصيب فلان، وسُحِر فلان. فالعدُول عن ذكر الفاعل للخوف أو للتعظيم، والاستعاضة عن ذلك بنائب الفاعل من وسائل الحظر اللغوي.

ج- الآليات الصّرفية: كالتّصغير ابتغاء التّحقير؛ لأنّ "التّصغير هو تحويل الاسم المُعرّب إلى صيغة فُعَيْل أو فُعَيْعِل أو فُعَيْعِيل، للدّلالة على صغر حجمه، أو **حقارته** أو قلّته أو قرب زمانه أو مكانه، أو تدليله وتحبيبه أو تهويله[3]" فانصراف التّصغير إلى أغراضٍ أهمّها التحقير ممّا يُخوّل له أن يكون ضمن وسائل الحظر اللغوي، وتقريب ذلك بمثال: شُوَيْعِر تصغيرٌ لشاعر على سبيل الاحتقار والازدراء؛ يَعْمَد المُخاطِب عن طريقه إلى حرمان الموصوف به من امتلاك موهبة الشعر؛ بأنْ صغَّر من شأنه؛ فالممنوع هو دلالة لفظ الشاعر والبديلُ هو مدلول الاحتقار في مُصَغَّرِهِ شُوَيْعِرْ. ولابن عصفور مثال آخر، قال: "فإذا قلت: رُجَيِّلٌ؛ فمعناه رجلٌ حقير[4]" فالمعنى المُتجنّب في هذا التّصغير هو الرّجولة، والمعنى المُستبدل له هو قلّة الرّجولة في المُنادَى به. وقد يتهاوى إلى الأذهان أنّ التّصغير للاحتقار يتصادم مع الحظر اللّغوي، الذي جاء

---

[1]ـــ هادي نهر، علم الدلالة التّطبيقي في التّراث العربي، 424.

[2]ـــ كريمة مصطفى، مالم يُذكر فاعله في القرآن الكريم، أطروحة دكتوراه، إشراف: طاهر سليمان حمودة. جامعة الإسكندرية: 2001 (367 صفحة) ص200.

[3]ـــ إبراهيم قلاتي، قصة الإعراب، د ط. الجزائر: 2009، دار الهدى للطباعة والنشر، ص489.

[4]ـــ www.lissanarabe.sa يوم: 2013/12/26م، الساعة: 11:15.

لتلطيف الدّلالات، والرّد على ذلك: إنّ التّصغير للاحتقار، عادةً ما يأتي لنقض صفاتٍ مرذولة كالكبر والعتو... عن طريق احتقار المُتَكبِّر بتصغيرِه؛ فمُدّعي الرجولة أو الشّعر بلهجة الغرور والتكبّر، تكونُ الدلالة الناجمة عن تصغيره إلى شُويعِر ورُجَيِّل ألطفُ من الدلالة التي ارتآها لنفسه؛ أي ألطف من دلالة الرّجل المتغطرس، ومن دلالة الشّاعر الجبّار. فالتّصغير للاحتقار آليّةٌ للحظر اللغوي؛ إذَا كان الاحتقار المتولّد عن ذلك التصغير يُهذّب الدلالة، ومنفعته أكبر من مضرّته، وإلاّ فهو اختصار لا يُساير غاية الحظر بتاتا، والسّياق هو الكاشف عن ذلك، ففي سياقاتٍ عديدة يكون التّصغير للاحتقار مُرحبٌ به دوما، بل وأكثرُ مسايرة للحظر اللغوي، ففي المُدْلَهِمَّات "كملاقاة الأعداء، أو اصطياد أسد مثلا، قد يبعث أمر تصغير اسمه إلى أُسَيِّدٍ احتقارا إلى التشجُّع والانكباب عليه، فالعرب إذا أرادت أنْ تقللّ من شأن شيء لتُقدِم عليه لجأت إلى التّصغير[1]" فتكونُ الدلالة المُضخَّمة قبل التّصغير مُتَجَنَّبَة، وبديلُها الدّلالة النّاجمة عن الاحتقار الدّافعة إلى الإقدام والجرأة.

وللحظر اللغوي استعانة بالاختصار؛ كون المختصرات في مجاله لا تختزل اللّفظ فحسب، وإنّما حتّى المعنى المُتحرّج منه "فالاختصار وضعُ صيغةٍ على وزنٍ يسمحُ به نظام اللغة، لتقوم مقام كلامٍ آخر على سبيل الإيجاز[2]" إيجازٌ لا يُنقِص المعنى، إلاّ مع المحظورات اللّغوية أحيانا؛ ففي قوله تعالى ﴿وَرَاوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ وَغَلَّقَتِ الأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ﴾ [يوسف:23] يذكرُ الزّمخشري أنّ "الأصل في عبارة: هَيْتَ لَك، هو تهيّأت لك، أو هيّأت نفسي لك[3]" فاختصار ذلك إلى المقروء في الآية، نفضَ عنه الإيحاءات الجنسية، وأبقى على ما يُؤكِّد حصول المراودة، دون إيقاظ التّصوّرات، أو الاستعلام عن الكيفيّات. والاختصار كذلك دِرْعُ الصّحفي، التي تَقِيه من التّبعات المُصاحِبة لنشر المقالات الناقدة، فباختصاره لِمَا يُشير إلى هويّته؛ كأن يكتب: ف. سمير، أو: ب.ع... إلخ، يكونُ قد أمّن نفسه ببديلٍ مفتوح على كل الاحتمالات التأويلية.

---

[1] ــ www.lissanarabe.sa

[2] ــ عبد الله جاد الكريم، الاختصار سمة العربية، د ط. القاهرة: 2006، مكتبة الآداب، ص24.

[3] ــ جار الله محمود أبو القاسم الزمخشري ، الكشّاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل تح: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوّض، ط1. الرياض: 1998، مكتبة العبيكان، ج3، ص267.

وينتَدِبُ الحظر اللّغوي من مباحث الصّرف العربي آليّة الإبدال اللغوي أيضا، فهو يَقْتَصِدُ له في أمر إحلال لفظةٍ مكان أخرى، بما هو أقل من ذلك؛ أي بتبديل الحروف فقط في الكلمة التي صارت منبُوذة الدّلالة؛ لأنّ "الإبدال هو إقامة حرف مقام حرف آخر؛ بحيثُ يُحذف حرف ويوضع حرفٌ آخر مكانه، من دون أن تُغيَّر فيه الحركات[1]" فمن كلام العرب عن مجامعة المرأة، قولُهم: "ناكها ثم استقبحوها فجعلوها: باكها؛ ثمّ هاكها، وهي حال قولهم في مضاجعتها: طرقها وخرقها وفرقها[2]" وكذا "طمزها يطمزها طمزا؛ ثمّ طمسها يطمسها طمسا؛ ثمّ طحزها طحزا ،أو طحسها طحسا؛ ودعسها دعسا؛ ودعزها دعزا[3]" وليس ذلك بالمقصور على المحظورات اللغوية الجنسيّة، وإنّما العرب تُبدِّل في كلّ مجالات المحظورات، كعدولهم عن نعت الرّجل بالقصر "فقالوا: رجل قِنْثَر، ثم أبدلوه فقالوا: رجل كِنْثَر، وقالوا في صغير الجسم: قَرْشُوم ثمّ قَعْشُوم، وقولهم في ملك الحِيرَة؛ جذيمة الأبرص، بعد أن هابوه: جذيمة الأبرش[4]" فالإبدال على ما يبدو وسيلة ترميم ناجعة للكلمات التي استُفحِشَت دلالاتها، تسدُّ الخلل ببدائل حرفية، تُريح في حالات عديدة الجماعة اللغوية من عمليّة البحث عن بدائل لفظية.

د- آليات مُعجميّة: وفي مقدّمتها الاقتراض اللّغوي؛ لأن أصحاب اللسان الجامع يَقِلُّ شعورهم بالحرج، الذي تُسبِّبه موضوعات المحظور اللغوي، أثناء خوضهم فيها بلسان غير لسانهم، أو على الأقل أثناء اقتراضهم لبعض الكلمات الأجنبية، المُعبِّرة عن الدّلالات التي يتحرّزون من استعمال عبارات لغتهم في تأديتها، وهذه الأداة عالمية، لا تُدْبِرُ عنها أيّة لغة وإنّما هي خصّيصة جامعة لكل اللّغات الطّبيعيّة "ففي اللّغات الأوروبية تُعتبر كلمة شمال من الأشياء التي تقترن بالخوف والتّشاؤم، ولذا تلجأ هذه اللغات لنوع من تحسين اللفظ، وذلك باستعارة كلمة أجنبية لتعبّر بها عن المعنى، فنرى اللغة الإسبانية تستعير كلمة izquierdo من لغة الباسك، للتعبير عن معنى الشمال، وتستعير اللغة الفرنسية كلمة gauche من الألمانية

---

[1]ــ أدما طربيه، الإبدال معجم ودراسة، ط1. بيروت: 2005، مكتبة لبنان ناشرون، ج1، ص5.

[2]ــ قدامة بن جعفر، جواهر الألفاظ، تح: محمد محي الدين عبد الحميد، د ط. بيروت: د ت، المكتبة العلمية، ص435.

[3]ــ عبد الواحد بن علي أبو الطّيّب اللغوي، كتاب الإبدال، تح: عزّ الدّين التّنوخي، د ط. دمشق: 1960، مطبوعات المجمع العلمي العربي بدمشق، ج2، ص119.

[4]ــ للاستزادة يُنظر: المصدر السّابق.

والتي تعني حرفيا الطريق الخطأ، كما تَعْرِف اللغة اليونانية مجموعة من الكلمات المحسِّنة لكلمة شمال، أغلبها مأخوذ عن اللغة الإنجليزية مثل: ذو الاسم الحسن of good name، والفأل الحسن of good omen، والمُبجَّل honoured، والمحظوظ for tunate "[1] و "لقبائل النيوب (Nup) في غرب إفريقيا كلمات عربية؛ كالجماع والقفا، بدلا من الكلمات الدّالة على نفس المعاني في لغتهم[2]" وغالبا ما تُقترض الكلمات الأجنبية مُحتفِظَة بكل خصائصها، دون أن تُعرّب، بل قد يكون لها مقابلات في العربية، لكن المتكلم يُؤثرها عليها، ويُبقيها في حُلّتها الأجنبية تامَّة غير مُتصرَّفٍ فيها؛ نحو قولهم في اللّهجة الجزائرية: "ضربني بِالرُّوبِينِي (robinet) فكلمة (robinet) تعني حنفية، وهم هنا يستعملونها استعمالا مجازيا، يُقصد بها عين الحسود؛ أي أصابتني عينه الحسودة، أو كتفضيلهم لكلمة التشّيبا (chipa) وهي كلمة إسبانية مرادفة لما كان يُستعمل في الجزائر باسم: القهوة، المعرفة، البيروقرطية. وبفعل عامل الحياء القَارّ في الأعراف، يعدِلُ المتغزّلون في الشوارع عن الألفاظ العربية؛ لتذكيرها لهم بتلك الأعراف المُتخلِّقَة، فتطغى على غَزَلِيَاتِهم الكلمات الأجنبية مثل: madama, petit suisse, les nana, la tchitchi, papiychat "[3] ومن أشهر الأمثلة التي تداولتها كتب اللغويين العرب في هذا الصّدد كلمتي: فيسي w.c وتواليت toilette كمقتبسات عن الألسن الأجنبية، بايعتها أفواه العرب؛ بتوظيفها لها على ما هي عليه لفظًا ومعنًى.

ويتوسّل الحظر بالغريب من اللّغة، كثاني قضيّة معجمية يهوى استغلالها، علمًا أنّ السّاحة البلاغية والتواصلية تَنَاهَتَا إلى النّهي عن استخدامه للإبهام الذي ينُوط به، غير أنّه في موضوع الحظر اللغوي من الأدوات الصّالحة؛ فالكلمات ذات الدلالات المنفّرة، يتحايلُ عليها الناس في كلّ بيئةٍ باصطناع غيرها من ألفاظٍ قليلة الشيوع؛ أي غريبة ومهملة الاستعمال رغبةً في أنْ تُصبح الصورة مغطّاة بستار رقيق، يُخفي شيئا من معالمها، ويُقلّل من وضوحها، فلا تخدش الحياء، ولا تبعث على النفور والاشمئزاز "ومن جوامع الكلم التي عُرِّف بها الغريب قول الخطّابي: الغريب من الكلام هو الغامض البعيد من الفهم، كما أن الغريب من الناس؛ إنّما هو

[1]ــ كريم زكّي حُسام الدّين، المحظورات اللغوية، ص32.

[2]ــ نايف خرما، أضواء على الدراسات اللغوية المعاصرة، ص201.

[3]ــ رضا دغبار، لغة الشباب بالجزائر العاصمة حي باب الوادي نموذجا تناول سوسيولساني، ص172 (بتصرّف).

البعيد عن الوطن، المُنْقَطِع عن الأهل، والغريب من الكلام يُقال به على وجهين:

أحدهما: أنْ يُراد به بعيد المعنى الغامض، الذي لا يتناوله الفهم إلاّ عن بُعدٍ ومُعاناةِ فكر.
والوجه الآخر: أن يُراد به كلام من بَعُدَتْ به الدار من شواذِّ قبائل العرب، فإذا وقعت إلينا كلمة من لغاتهم استغربناها[1]" وهذه الأوجه المُتحدَّث عنها، سيُدركها القارئ الكريم في المحظورات اللغوية الآتية:

جاء في تفسير قوله جلّ عُلاه عند قصة يوسفعليه السلام ﴿فَلَمَّا سَمِعَتْ بِمَكْرِهِنَّ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِنَّ وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكَأً وَآتَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ سِكِّينًا وَقَالَتِ اخْرُجْ عَلَيْهِنَّ فَلَمَّا رَأَيْنَهُ أَكْبَرْنَهُ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلاَّ مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾ [يوسف:31] أنّ الإِكْبَارَ في الآية بمعنى الحيض "يُقال: أَكْبَرَت المرأة؛ إذا حاضت، وحقيقته: دخلت في الكبر؛ لأنّها بالحيض تخرج من حدّ الصّغر إلى حدّ الكبر[2]" ويعضُد ابن منظور هذا المعنى الغريب لكلمة الإكبار، فيقول: "ورُوِي عن مجاهد أنّه قال: أكبرنه؛ حضن، وليس ذلك بمعروف في اللغة، وأنشد بعضهم:

نَأْتِي النِّسَاءَ عَلَى أَطْهَارِهِنّ وَلاَ نَأْتِي النِّسَاءَ إِذَا أَكْبَرْنَ إِكْبَارَا

ورُوِي عن أبي الهيثم أنّه قال: سألت رجلا من طَيْء، فقلت: يا أخا طيء، ألك زوجة؟ قال: لا والله ما تزوّجت، وقد وُعِدتُ في ابنة عمٍّ لي. فقلت وما سنّها؟ قال: قد أكبَرت أو كبِرت، قلت: ما أكبرت؟ قال: حاضت. قال أبو منصور: فلغةُ الطّائي، تُصحّح أنّ إكبار المرأة أوّل حيضها[3]" وفي قوله تعالى عند قصّة إبراهيم ﴿وَامْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾ [هود:71] فسَّر ثُلّة من المفسّرين عبارة: فَضَحِكَتْ؛ بأنّها حاضت. اختار القرطبي هذا المعنى، فقال: ""قال مجاهد وعكرمة: فضحكت؛ حاضت، وكانت آيسةً، تحقيقًا للبشارة، وأنشد لذلك اللغويون:

وَإِنِّي لآتِي العِرْسَ عِنْدَ طُهُورِهَا وَأَهْجُرُهَا يَوْمًا إِذَا تَكُ ضَاحِكًا

والعرب تقول: ضحكت الأرنب؛ إذا حاضت. وأتمّ القرطبي هذا البيان بأن ساق استغراب اللغويّين من لفظ الضحك بهذا المعنى، يقول: وقد أنكر بعض اللغويّين أنْ يكون في كلام العرب

[1]ــ تامر مبروك، الغريب في أشعار عصر الانحطاط، د ط. بيروت: 1994، منشورات مكتبة المثنى، ص19.
[2]ــ الزّمخشري، تفسير الكشّاف، ج3، ص278.
[3]ــ ابن منظور، لسان العرب، مادة (كبر).

ضحِكَت بمعنى حاضت، وقال الجمهور: هو الضّحك المعروف[1]" ومن أغرب المحظورات اللّغوية في القرآن الكريم "قول قتادة في قوله تعالى﴿وَلا تُحَمِّلْنَا مَا لاَ طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ [البقرة:286] هو الغِلْمَة، وعن عكرمة ومجاهد أنّهما قالا في معنى قوله تعالى ﴿وَخُلِقَ الإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [النساء:28] أنّه لا يصبر على النساء، وفي نوادر التفسير عن ابن عباس﴿وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ﴾ [الفلق:3] قال: قيام الذَكَرِ وانتصابه[2]*" ولقد ألِف العرب هذا الإبهام في مجالات المحظور اللغوي وأحبّوه، وأدمنوا عليه، ولو تنَادت العزائم إلى جمع ألفاظهم الجنسية وحدها، لتأكّد أمر ولعهم بالغريب اللغوي، فمُخَاطَبُ يحي بن يعمر لم يشتكِ بتاتا الحرج أو حتّى سوء الفهم؛ حين شرع يحي يؤنّبه عن مخاصمته لزوجه قائلا: "أإنْ سألتك ثمن شَكْرِهَا وشَبْرِكَ، أنشأْت تُطِلُّهَا وتَضْهَلُهَا؟! فالشّكر؛ الفرج، والشّبر؛ النكاح، وهما من وحشيّ اللغة[3]" وبهذا يستعيدُ غريب اللغة حيويّته، دون عقدة أنّه من الشّاذ، فشذوذه في مقام الحظر اللغوي هو الذي يجذب الجماعة اللغوية إليه.

تستند عملية الحظر اللغوي أيضا على إمكانية إتباعِ بعض الألفاظ الغير مرغوب فيها بلوازم لفظية، فتكون تلك اللوازم أشبه بالاستعاذة؛ تبعثُ في المستعمل الطمأنينة، وتجعله يستشعِر الحصانة، فالشياطين والجن وما في زمرة السّحر والشّعوذة ممنوعات كلاميّة، تظن الأوساط الشّعبية أنّ التفوّه بها، ما هو إلاّ تعويذة لاستحضار شرورها، لذلك لا يسهون أبدا عن

---

[1]ــ محمّد أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن والمبيّن لما تضمّنه من السّنة وآي الفرقان، تح: عبد الله التركي ط1. بيروت: 2006، مؤسسة الرسالة، ج11، ص163، 164 بتصرّف.

[2]ــ إبراهيم محمود، الشبق المحرّم أنطلوجيا النّصوص الممنوعة، د ط. بيروت: 2002، رياض الرّيّس للكتب والنّشر ص88.

*ــ تأويل ابن عباس للآية على هذا الوجه، قد يُستنكر عند من يعتقد أنّ الغسق هو حلول اللّيل فقط، وإنّما الغسق أيضا سيلان السوائل؛ يقول صاحب المُزهر: "وكذلك غسق؛ يقع على معنيين مختلفين؛ أحدهما أظلم من غسق الليل والآخر سال من الغساق، وهو ما يغسق من صديد؛ أي يسيل" عن: جلال الدّين عبد الرحمن السيوطي، المزهر في علوم اللغة وأنواعها، ضبطه وعلّق عليه: محمّد أبو الفضل إبراهيم وآخران، ط3. القاهرة: د ت، مكتبة دار التراث، ج1 ص399. والغسق على هذين المحملين الدلاليين، مما يخدم مذهب ابن عباس في الآية؛ فأكثر ساعات مطارقة النساء تكون مع دخول الليل، ثمّ إنّ انتصاب الجهاز الذكري طالما يعقبه سيلان المذي أو المني.

[3]ــ عبد اللّه بن مسلم ابن قتيبة الدِّينَورِي، أدب الكاتب، تح: محمّد محي الدّين عبد الحميد. القاهرة : 1963، المكتبة التّجارية، ص13.

إِرْدَافِها بلوازم وقائية؛ كالعياذ بالله، ونجّانا الله، وعافانا الله، حتّى مُسْلمِين مُكْتفِين... ولربمّا هذا محلٌّ تصديق ما زعمه أولمان (Olman) من أنّ بعض الكلمات تمتلك قوّة سحرية، بوسعها إلحاق الأذى بالآخرين، وأخرى تحوز على مضادّات من ذلك[1] وقد سبقت الإشارة إلى لازمة الجاهلي في قوله للعدو دقيقةَ لُقْيَاه، وللخلوات إذا أمست مأواه (خوفا من الجن): حِجْرًا محجورا أي حرامٌ عليك التّعرض لي، وعلى هذا فُسّر قوله تعالى في المشركين ﴿يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ لاَ بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَحْجُورًا﴾ [الفرقان:22] أي يتعوّذون يوم القيامة من الملائكة "ومن مظاهر هذا، تلك العبارات التي تُطلقها المصريات، لو نُطِق أمامهن –ولو على سبيل الحكاية – اسم مرض خطير؛ كالسّل أو الحمى، فيقلن: الشّرّ برَّه وبعيد، أو صلِّ عَلى النّبي، أو اللّهم احفظنا[2]" وإذا كانت هذه المجاورات اللّغوية مبرّرة الاستخدام، فإنّ حالات أخرى تُعدُّ من قبيل المبالغة والتّشدد؛ ذلك أنّ اللّفظ المُتَخَوَّف منه قد استُبدل أصلا بآخر أرقّ وألطف ولكنّهم رغم ذلك يستمسكون بمدّه بتلك الاستعاذات، فيقولون عن المشعوذ: سِيدِي الشّيِّخ ربّي يسترنا، وعن مرض نقصان المناعة (السيدا): مرض العصر وقانا الله ووقاكم... وليست هذه اللّوازم حبيسة الألفاظ المُتَخَوَّف منها، وإنّما هي قسمةٌ بينها وبين متطلّبات التأدّب؛ فالحمار والكلب والخنزير لاستقذارها، والأذن لِتَقَذِّيهَا، والأنف لتَنَخُّمِها، والفم لبُصَاقِها، والنعال لاتِّسَاخِها... كلُّها ممَّا يُتبَع بمهوِّنات خساستها، فيُقال بعدها: حاشاكم، أكرمكم الله، رُفع قدركم...

هـ– آلياتٌ أخرى: وهي آليّاتٌ يتعذّر تصنيفها في مستوًى دون آخر؛ لدخولها فيها جميعا؛ كالتّعمية التي بإمكان اللّبيب إنشاء مُعَمَّها، باستخدام الأدوات النحوية، أو الأوزان الصرفية، أو القوانين الصّوتية أو الدّلالية. والتّعمية ما أخذت هذا الاسم إلاّ عن إحدى الطقوس الجاهلية؛ والتي يُروى فيها "أنّ إبل الرّجل إذا بلغت ألفًا، فقَأَ عين الفحل، فسمُّوا ذلك التّفقئة، فإنْ زادت على ذلك فقأ العين الأخرى؛ فهي التّعمية، ويزعمون أنّ ذلك يدفع العين عن الإبل[3]" أمّا التّعمية كمصطلح لساني فهي تعني "عمليّة تحويل نص واضح إلى نصّ غير مفهوم، باستعمال طريقة محدّدة، يستطيع من يعرفها أن يعود ويفهم النّص، لقد دُرِجَ في أيامنا هذه على استعمـــال

---

[1]ــ ينظر: ستيفن أولمان، دور الكلمة في اللغة، مبحث التّطوّر اللغوي.

[2]ــ محمود السّعران، اللغة والمجتمع رأي ومنهج، ص131.

[3]ــ القلقشندي، صبح الأعشى في كتابة الإنشا، ج1، ص403.

كلمة التّشفير بدلا منها[1]" فهي ضالَّةٌ أخرى للحظر اللغوي؛ لمناخ الغموض الذي يسودها، وقد صِيغت على سبيل التّعمية محظورات لغوية عديدة "كقول عائشة للنبي ﷺ: أرأيت لو نزلت واديا فيه شجرٌ أُكِلَ منها، ووجدت شجرًا لم يُؤكل منها، في أيّها كنت ترعى بعيرك؟ قال: في التي لم يُرتع منها. تعني بالشّجر التي لم يؤكل منها؛ المرأة البكر، وتقصد نفسها؛ لأنّها بِكْرُ النبي الوحيدة، وتعني بالمأكول منها: المرأة الثيّب، وهنّ بقايا نساء النبي. ومن التّعمية عن مجامعة المرأة ما ورد في قصّة طويلة، أنّ امرأة اشتكت إلى عمر رضي الله عنه قلّة مجامعة زوجها لها بعباراتٍ لم يفهمها عمر، وفهمها كعب الأسدي رضي الله عنه، فاستدعى عمر زوجها، وحكَّم على قضيّتهما كعبًا، وقد علّل الزّوج نَأْيَه قائلا:

زَهــدتُ فِي فِرَاشِــهَا وَفِــي الحَجَلِ   إِنِّــي امْــرُؤٌ أَذْهَلَنِي مَا قَدْ نَزَل
فِي سُورَةِ النَّمْلِ وَفِي السَّبْعِ الطِّوَالِ   وَفِــي كِتَــابِ الله تَخْوِيفٌ جَلَل

ليقطعه كعب ببيت مُعَمًّى عن الجماع قائلا:

أَنَّ لَــهَا حَــقٌّ عَــلَيْــكَ يَا رَجُــل   تُصِيبُهَا فِي أَرْبَــعٍ لِمَنْ عَــقَل

ولأنّ الزّوج لم ينفذ إلى حلِّ الأحجية، استأنف كعب تفصيلها قائلا: إنّ الله قد أحلّ لك من النساء مثنى وثُلاث ورباع، وتلك ثلاثة أيام تعبد فيهن ربّك، ولها يوم وليلة. والسعي إلى إشباع النّزوات أوجب على مُجيبة الأعرابي –في القصة الآتية– اعتمادَ أسلوب التّعمية، فقد حُكي أنّ أعرابيًّا بعث غلاما له إلى امرأة يُواعدها موضعًا يأتيها فيه، فذهب الغلام وأبلغها الرسالة فكرهت المرأة أنْ تُقِرَّ للغلام بما بينهما، فقالت: والله لئن أخذتك لأَعْرِكَنَّ أذنك عركة تبكي منها وتستند إلى تلك الشجرة، ويُغشى عليك إلى وقت العتمة. فلم يعرف الغلام معنى هذا الكلام وانصرف إلى صاحبه، وحكى له، فعلم أنّها واعدته تحت الشجرة وقت العتمة[2]". وبتعمية القول يكون المعنى المرذُول قد استبُعِد نهائيا، ولكن دقّة الإلغاز في المحظور اللغوي المُعَمَّى، تركَ نسبة الإقبال على توظيفه ضئيلة، إلاّ مع أهل المُجُون؛ فقــد تواضع أولئك على لغــةٍ تعنيهم هُم

[1]ـ محمد مراياتي وآخران، علم التّعمية واستخراج المعمّى عند العرب، د ط. دمشق: د ت، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، ص28.

[2]ـ ابن الجوزي، كتاب الأذكياء، 146، 147، 152 (بتصرّف).

ومن والاهم، تُعبِّر عن عالمهم، لذلك يصعبُ إيجاد تخريجٍ دلالي للمحظورات اللغوية المعبّرة عن العلاقات الجنسية الشّاذة والمحرّمة، والفصل الثاني من هذا البحث مُصَدِّقُ ذلك.

مع ظهورِ كتب منهجيّات إعداد الأبحاث، حظي الحظر اللغوي بأداةٍ أخرى، ميزتها هذه المرّة أنّها كتابية، تتجسّد في إحدى علامات التّرقيم، وهي النقاط الثلاثة (...) فمن بين وظائفها أنّها "تُستعمل في ما يقبُح ذكره: فلتأكل الحجر يا.../ لا أتكلّم مع ذلك...[1]" ولبعض اللّغويين حديثٌ عن طرائق أخرى، كاعتماد أشباه التّرادفات، أو توسيع الدّلالة أو تغييرها، وذلك قد يصحّ، غير أن محطّةً لاحقة من هذا البحث (الفصل الثّالث) قدَّرَت ذلك من الأبعاد اللغوية المُتأتّية عن كثرة الحظر اللغوي، فكَمَا توفّر على غاية وأسبابٍ وآليات، كذلك انجرّت عنه أبعاد ونتائج.

آليات الحظر اللّغوي في كتاب الكناية والتّعريض: نالت الآليات البلاغية في هذا المُصنَّف الطلائعي، حول المحظورات اللغوية في الثّقافة العربية حصّة الأسد، فالمجازات فيه كثيرة كأكل الطعام في قوله تعالى عن المسيح وأمّه ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلاَنِ الطَّعَامَ﴾ [المائدة:75] إذْ أورده الثّعالبي مدلولا لعملية التبوّل والتغوط؛ كون أكل الطعام سبب لنفض فضول الطعام، ومن المجاز تسميتهم لقضاء الحاجة حدثًا، ومفهوم الحدث أوسع من مُسمَّاهم، فذلك من إطلاق الكل وإرادة الجزء... والتشبيهات وافرةٌ أيضا؛ فالمرأة تسمى بالقَلُوص والمَهَا والشّاة؛ لكثرة ما كانت تُشبَّه بها... والاستعارات في صنيع الثعالبي جمّة؛ كـــ: اشتكى الكرم لشكاته، أو أصابته عوذة؛ دلالةً على المريض استُعِيرت فيها بعض صفات المرض كالعوذة والشكوى، لتُطلق على طريح الفراش... وللكنايات احتشاد غفير؛ فكاسي الأحياء ومجهّز الموتى كناية عن الحائك، والماء من الكنايات عن البول... والذم بما يشبه المدح كثير فيه؛ كفلان من المستريحين، أو فلان من أهل الجنة؛ ممّا يُقال للجهّال والبله... والتّعريض نصيبه فصل بأكمله. أمّا الآليات الأخرى، فالقولُ فيها نقيض ما ذُكر؛ فأغلبها لم يوجد لها أثر في الكتاب؛ إذْ لم نعثر على محظورات لغوية على سبيل التصغير، أو مُتْبَعَة بلازمة، أو أنّ الفاعل فيها قد حُذف، في حين استعمل الاقتراض من

[1]ــ صالح بلعيد، في المناهج اللغوية والمنهجية، د ط. الجزائر: 2013، منشورات مختبر الممارسات اللغوية، ص95.

الفارسية؛ فوُظِّف الطومار (وهو الصحيفة المطوية) بمعنى الجهاز التناسلي الذكري، واستُعير منها الزَّاج والعَاج، في قولهم للأبرص: فلانٌ يداوي العاج بالزّاج... والاختصار مُنتهَجٌ في بعض المحظورات "كبيت الخلاء؛ الذي تقضى فيه الحاجة، فتتبدّل هذه الكلمة وتُختصر إلى أنْ تصير الخلاء فقط[1]" أو كترميزهم للزّنا بالزّاي... ولغريبِ اللغة قسطٌ متوسط فيها؛ كالضّحك دلالة على الحيض، والجلود دلالة على آراب البشر[2]...

5- خصائص المحظور اللّغوي: أهمّها:

أ- وقوعه كلمة أو تركيبا لغويّا: فمن الكلمات: البصير للأعمى، والوضح للبرص والكنيف للمرحاض، والمقتصد للبخيل... أمّا وروده جملة، فيكاد يكون الشّطر الأكبر من حالات وقوعه، حدّ أنْ أنسى ذلك بعض اللّغويين الشطر الآخر؛ أي وقوعه كلمة، فراح محمد علي الخولي مثلا يُعرّفه قائلا: "**جملة** قولُها يُسبّب لقائلها حرجا اجتماعيا[3]" ومن المحظورات اللّغوية المركّبة، قولهم في الميّت: انتقل إلى جوار ربه. وفي قضاء الحاجة: اختلى بنفسه. وفي الجماع: دخل بأهله...إلخ.

ب- ارتباطه بالسّياق والمقام: حيث يختلف الحظر اللغوي باختلاف ثقافات المجتمعات فعلى صعيد الثقافات العالمية سبقَ ذكر حُرمة التلفّظ بلفظ الجلالة عند اليهود والنصارى، إلاّ في مناسبات دينية معيّنة، في حين إنّ ذكر الله في المجتمعات الإسلامية أمرٌ يحضّ عليه الدين؛ لِمَا فيه من البركة والرّحمة. وعلى صعيد الثّقافة العربيّة تتباين الرؤى في بعض المحظورات، فعند المشارقة يُعدّ لفظ الحمام من المحظورات اللّغويّة الدّالة على المرحاض، أمّا في الجزائر فقد احتفظ بدلالته المعهودة؛ أي مكان الاستحمام، ولهذا الاختلاف نبأ طريف وخطير في الوقت ذاته؛ حدَّثني أحد الأئمة عن واقعةٍ جرت بين عالم دين سعودي وامرأة جزائرية، منعها زوجها من ارتياد الحمامات المعدنية، بذريعةِ فتوى شرعيّة تحرّم ذلك، فاتّصلت المرأة بهذا الفقيه وقالت له: زوجـــي يمنعني من الذّهاب إلى الحمّام. فأقام السّعودي الدّنيا ولم يقعدها، وأطنَبَ في

---

[1]ــ عبد الواحد حسن الشيخ، العلاقات الدلالية والتراث البلاغي العربي، ط1. القاهرة: 1999، مطبعة الاشعاع الفنيّة ص26.

[2]ــ ينظر: الكناية والتعريض، أو الفصل الثّاني من هذا البحث.

[3]ــ محمد علي الخولي، معجم علم اللغة النظري. د ط. بيروت: 1991، مكتبة لبنان، مادّة (محظور).

تحامله على ذلك الزّوج، فقط لأنّه فهم كلمة حمام وِفْقَ ما أملاه عليه المقام الدّلالي المشرقي؛ أي أنّها المرحاض، فكأنّ ذلك الزوج آنذاك مُجرِمُ الفطرة الأوّل، فالجهل بالمقامات الدّلالية أمر خطير أحيانا، وللأصمعي مثالٌ آخر؛ إذْ يقول: "قلتُ لأعرابي: هل تعرفون العشق في البادية؟ قال: نعم، أيكونُ أحدٌ لا يعرفه؟! قلت: فما هو عندكم؟ قال: القُبْلَةُ والضَّمَّةُ والشَّمَّةُ. قلت: ليس هو هكذا عندنا. قال: وكيف هو؟ قلت: أن يتفخّذ الرّجل المرأة، فيُباضِعُها. فقال: قد خرج إذًا إلى طلب الولد[1]" وفي حالاتٍ كثيرة لا مَدْعَاةَ للخروج إلى الثقافات المختلفة طلبًا للمثال، ففي أجواء الأسرة كأصغر جماعة لغوية إمكانيةُ رؤية هذه الخصيصة "فبعض ما يتكلّمه الرّجل وزوجته حال انفرادهما، لا يستعمله أحدهما أو كلاهما في ظروف أخرى، وقد ينصح الصغار بتجنّب عبارات وكلمات، لا يكون في تفوّه الكبار بها غضاضة، وقد يؤذن للرجال بنطق ما لو نطقت به النساء لكان غير لائق، كما يؤذن للنساء بنطق ما لو نطقه الرجال لعُدّ غير سائغ[2]".

وللسّياق اللغوي دخلٌ في تشكّل دلالة المحظور اللغوي؛ فلو قيل: أحدَثَ فلانٌ فتوضّأ؛ لفُهم من أنّ الحدث هنا محظور لغوي؛ هو انتقاض الوضوء بخروج الرّيح، أو بقضائه للحاجة الطبيعية ولكن لو قيل: أحدَثَ فلانٌ ضجّة في السوق؛ ما عُدّ (أحدث) هنا محظورا لغويا.

ج- كثرة استدعائه للتّغيير: فما هو محظور لغوي مستخدمٌ بكلّ انبساطٍ وطلاقة، سرعان ما يتحوّل لفظا كريها، تُلِحُّ ذائقة التّلطّف على استبداله، يتحدّثُ نايف خرما عن هذه الخصيصة قائلا: "إنّ أيّ كلمة ما هي إلاّ مجموعة من الأصوات البريئة، التي يُضفي عليها المجتمع معنًى معيّنا، لحاجته إلى ذلك المعنى، أمّا متى وكيف تُصبح تلك الكلمة الضّرورية المفيدة كلمة بذيئة في نظر المجتمع؟ فأمرٌ مُحيِّر فعلا؛ لأنّ الأمر الغريب؛ أنّ الكلمة البديلة التي تستعمل كلفظة لطيفة بالنسبة للكلمة الممنوعة، كثيرا ما تُصبح هي الأخرى قبيحة في نظر المجتمع نفسه، بعد عدد من السنين، فيمنع استعمالها، وتُستبدل بغيرها[3]" فالمحظورات اللّغوية غير مستقرّة، فكما حلّت محلّ غيرها ستأتي الدّائرة عليها؛ لأنّ الألفاظ البديلة تُمْقَتُ مع الوقت؛ لارتباطها بمفاهيم

---

[1]ــ علي بن محمّد أبو حيّان التّوحيدي، الإمتاع والمؤانسة، ضبطه: أحمد أمين وأحمد الزّين، د ط. القاهرة: د ت، دار مكتبة الحياة للنشر والتّوزيع، ج2، ص56.

[2]ــ محمود السّعران، اللغة والمجتمع رأي ومنهج، ص128.

[3]ــ نايف خرما، أضواء على الدراسات اللغوية المعاصرة، ص199.

شديدة الحساسية؛ فكأنّها أُعْدِيَت بها، وهي التي جاءت يومًا لتجنيب المتكلمين أمرها؛ يبسطُ تمّام حسّان هذا التّوضيح أكثر بالقول: "وقد تسوء سمعة الكلمة لطُول ارتباطها بمدلول غير كريم فتُطرح هذه الكلمة، وتُستعمل كلمة أخرى في مكانها، غير مُثقَلَة بارتباطاتٍ ممجُوجَة من جهة المعنى، فتُستخدم فيه أوّلا على طريقة المجاز، ويُعتبر عنصر الدلالة المجازية فيها مناط التّبرير في قبولها؛ حيث يُعتبر استعمالها المجازي نوعًا من التّنّزّه عن ذكر الكلمة الأولى، التي ساءت سُمعتها، ثمّ يطول الأمد على استعمال الكلمة الثانية، فتسوء سمعتها أيضا، ولا يزال هذا المدلول الممجوج يستهلك الكلمات واحدة بعد الأخرى إلى ما لا نهاية، انظر مثلا تعاقب الكلمات الآتية على مكان قضاء الحاجة: غائط؛ خلاء؛ كنيف؛ بيت أدب؛ مرحاض؛ دورة مياه؛ حمام... وقد كانت كلّ واحدة من هذه الكلمات قبل إسقاطها ممّا لا يأنف النّاس من الجهر باستعماله في الكلام[1]" ومن نافلة القول التّنويه إلى أن هذه الخصيصة تشمل المحظورات اللغوية في كل اللغات؛ فمُتقن الفرنسية يَحسّ ذلك، وبلومفيلد (Bloomfield) قد أدرك الأمر في محظورات اللغة الإنجليزية، فخلص إلى القول: "كما أنّ البدائل قد تتأقلم وتصير مناسبة في وقت ما، ولكنها سرعان ما تغدو كلمات ممنوعة[2]" وحريّ بالذّكر أيضا أنّ استيعاب هذه الخاصيّة، يُمكّن من حلّ لغز الترادف القائم بين المحظورات اللغوية.

6- مواطن جواز خرق الحظر اللغوي: إذَا كانت القاعدة العامة في الحظر اللغوي هي استبدال الكلمة المُفْجِعَة أو المُسْتَفْحَشَة، بأخرى أطيب وأزكى، فإنّ هذا العنصر من البحث سيدلف نحو المواطن التي يُحَثُّ فيها بالرجوع إلى الكلمة الأولى؛ أي المُفجعة والمُستفحشَة كحالاتٍ استثنائية، يُختَرقُ ويُتجاوز فيها الشّق الثّاني* (الكلمة البديلة) إلى الشّقّ الأوّل (الكلمة الممنوعة).

إنّ المُضي في استكناه هذه المواضع، قد يبدأ من عنوان هذا العنصر بالذّات؛ فإضافةُ كلمة

---

[1]ــ تمام حسّان، اللغة العربية معناها ومبناها، د ط. الرّباط: 1994، دار الثقافة، ص322، 323.

[2]ــ Bloomfield l, langauge. new york: 1933, henry holt and company, p155 نقلا عن المحظور اللغوي في القرآن الكريم، ص61.

*ــ استعملت الفعل (يخترق) لأنّ الكلمات البديلة عن المُتجنَّبَة تصدُّ المتكلمين وتقمعُهم من إيراد المُتجنّبة للطافة معانيها وحسن تعبيرها عمّا أساءت وقبّحت فيه المتجنَبَة، والصد والاعتراض لا يُنَفَذُ منهما إلا بفعل قوي الدّلالة كــ خرق.

جواز إلى هذا العنوان الجزئي، لم يكن اعتباطيّا؛ لأنّ الحظر اللّغوي قد يُخترق دون امتلاك رُخْصَة مُسْتَصْدَرَة عن الجماعة اللغوية، ولكن قُوَّة الحيلة المُعتمدَة تدع الخرق يسري مفعوله وكأنّه مُجازٌ ومُرخَّصٌ له، فأوّل المواضع التي يُشار إليها، هي تلك المحظورات التي لم يُسوّغ المجتمع خرقها مهما كانت الحجة المتذرّع بها، ولكن فئاتٌ منه أعلنت العكس؛ فتجاهلت اللّفظ اللّطيف، واستخدمت المُستبدَل الممنوع، فكان ذلك خرقًا غير شرعي، ولتكراره دوما، يُخيَّلُ لمتأمّله أنّ المجتمع هو الذي ارتضاه، ومن أمثلته: المحظور اللغوي (الخمر) في الثقافة اللّغوية الإسلامية؛ فهو البديل عن كلّ أسماء وصفات الخمر الأخرى، والشّاهد على ذلك "نهي النبي ﷺ عن تسمية العنب بالكَرَمِ في قوله: لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُم للعِنَبِ الكَرَمَ. وفي رواية: ولَكِنْ قُولُوا: العِنَبَ والحَبَلَة. يُحيل النَّوَوِي إلى العلّة قائلا: قال العلماء: سببُ كراهة ذلك؛ أنّ العرب تُطلقها على شجر العنب وعلى العنب، وعلى الخمر المتّخذة من العنب، فكرِه الشّرع أنْ يُسمَّي العنب كرما؛ لأنّهم إذا سمعوا هذه اللفظة ربّما تذكّروا بها الخمر، وهيجَت نفوسهم إليها، فوقعوا فيها أو قاربوا ذلك[1]" ومن دِعَامَات هذه الوِجْهَة قول النبي ﷺ أيضا: "لَيَشْرَبَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا[2]" فقوله ﷺ: يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا؛ إشارة إلى وجوب منع تلك الأسماء، إبقاءً للفظ الخمر؛ الذي كلّما أُطلق ذكَّر بأمر تحريمها، وإلاّ لطغت عليه تلك الأسماء؛ فَتُسْتَحَلُّ كأيِّ مشروبٍ عاديّ بسببها. فمنعُ أسماء الخمر وأوصافها، واستبدالها بلفظ وحيد هو الخمر، هي الحالة التي أقرّها الشّرع، وأذعن لها المجتمع المسلم، لولا أنْ خرق هذا الحظر مُعَاقِرُوها؛ فقد قلبوا العملية رأسًا على عقب، وأحَالُوا كلمة الخمر هي الممنوعة، وبقيّة أوصافها ومسمّياتها هي البديلة، وهذا هُروبًا من الزّجر الدّيني المُقام على مُتعَاطِيها "يقول في ذلك بعض شعرائها:

أَلاَ فَاسْقِنِي صَهْبَاءَ مِنْ حَلَبِ المَــرَامِ وَلاَ تَسْقِنِي خَمْــرًا بِعِلمِكَ أَوْ عِلْمِي

أَلَيْسَتْ لَهَا أَسْمَـــاءٌ شَتَّـــى كَثِيــرَةٌ؟! فَهَاتِ اسْقِنِيهَا وَاكْنِ عَنْ ذَلِكَ الاسْمِ[3]"

---

[1]ـ شرف الدّين أبو زكرياء النّووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجّاج، ط1. القاهرة: 1929، المطبعة المصريّة بالأزهر، ج15، ص4، 5 (بتصرّف).

[2]ـ سليمان أبو داود السجستاني، سنن أبي داوود، تح: محمد محي الدّين عبد الحميد، ط1. دمشق: د ت، دار الفكر ج4، ص1005.

[3]ـ الثعالبي، الكناية والتعريض، ص139.

والقياس صالحٌ وفق هذا المنوال على المحظور اللغوي (الرّشوة) الذي يُخترق بألفاظ كالقهوة وملح اليد، والسّيجارة، أو بالقندلة وصبّ الزّيت في القنديل كما عند الثعالبي. فهذه إحدى مواطن خرق المحظور اللغوي، خرقٌ لم يُجزه المجتمع طبعا، لكنّه أُرغِم عليه، فهو الشّاجِبُ له، ونفسُه المستعمل له. وأمَّا عن الحالات التي رخّص لها، فعديدة من بينها:

أ- **العلميّة:** فمقام التعلم والتعليم يأْذَنُ بذلك، فلا حياء ولا حرج آنذاك، فهذا ابن كثير في معرض تفسيره لقوله جلّ عُلاه ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة:31] يسوقُ أسماء كائنات وجمادات كثيرة، علّمها الله آدم، ولا يجد غَضَاضَةً في ذِكْرِ الفسوة والفسية، مُوردا قول ابن عباس ﷺ: "قال: علّمه اسم الصّحفة والقدر، قال: نعم، حتى الفَسْوَةَ والفِسْيَة[1]" وهذه كتب الحديث النبوي تُبقي على ألفاظ الآثار والحوادث التي ترويها، دون أنْ تتصرّف في مبانيها أو معانيها، لأنّ تركها على هيئتها يُسهّل تعليم الأحكام الفقهيّة "قال قائلٌ لسلمان الفارسي ﷺ: لقد علّمكم نبيّكم كلّ شيء حتّى الخراءة. فأجابه سلمان: أجل حتّى الخراءة؛ لقد نهانا أن نستقبل القبلة بغائط أو بول، وأنْ لا نستنجي باليمين، وأن لا يستنجي أحدنا بأقلّ من ثلاثة أحجار، أو نستنجي برجِيعٍ أوعظم[2]" وباسم العلميّة يتلفظ طلبة الطّب والصيدلة وعلم النفس بما لا يجوز لغيرهم، وباسم العلمية أيضًا استباح هذا البحث بعض المحظورات اللغوية.

ب- **التَّطْبِيبُ:** لأنّ مهنة الطّب أحوج ما تكون إليه "فقد يتطلّب الموقف ذكر الممنوع اللغوي، كذكر ألفاظ جنسيّة صريحة بين الطّبيب ومريضه؛ لأنّ هذا سياق مرض لا سياق شهوات ونزوات؛ إذْ يُريد الطبيب أنْ يُشخِّص حالة مريضه بدقّة، فيُصرّح بهذه الألفاظ، ويسأله عن حالاتها وشعوره تجاهها[3]" فالمُعْتَلُّ عند حضرته، مكلَّفٌ بالتصريح، لا بالتّعريض والتّكني "ولا بالتّشبه بمنطق أبي علقمة الثّقافي؛ الذي أوغل في الغريب، وهو يشكو إسهال بطنه للطّبيب قائلا: إنّي أكلتُ من لحوم هذه الجواز، فطَسِئْتُ طَسْأَةً، فأصابني وجع ما بين الوَابِلَة إلى دَأْيَةِ

[1]ـ عماد الدّين أبو الفداء بن كثير، تفسير القرآن العظيم، تح: مصطفى السّيّد محمّد وآخرون، ط1. القاهرة: 2000 مؤسسة قرطبة للطبع والنشر والتّوزيع، مجل1، ص347. والفسوة هو الاسم الحقيقي لخروج الرّيح: يُنظر لسان العرب.

[2]ـ سنن أبي داود، ص2.

[3]ـ عصام الدين عبد السلام أبو زلال، المحظور اللغوي في القرآن الكريم، ص81.

العنق، فلم يزل يربُو وينْمِي، حتّى خالط الخِلْبَ والشَّرَاسِيف، فهل عندك دواء؟ ليجيبه الطبيب: نعم خذ خَرْبَقًا وشَلْفَقًا وشِبْرِقًا، فزَهْرِقْهُ وزَقْزِقْهُ، واغسله بماء رَوْثٍ واشربه. فقال أبو علقمة: لم أفهم عنك! فقال طبيبه: أفهمتُكَ كما أَفهمْتني[1]" فقاعدة الطّب منذ الأزل، تنصُّ أنّ أوّل الدواء وصف الوجع لغويا.

ج- **سلك القضاء:** وهذا الميدان أيضًا لا يحتاج إلى المداورة في الكلام، ففي المحاكمات وإقامة الحدود يُضطرُّ إلى خرق المحظور اللغوي، تثبُّتًا من البراءات أو العقوبات قبل إعلانها يروي لنا ابن عبّاس ﷺ عن النبي ﷺ وهو يحكُم في أمر ماعز بن مالك (رجلٌ زنا فأقيم عليه الحدّ) "أنّه قال له: لعلّك قبّلت أو غمزت أو نظرت؟ قال ماعز: لا. قال النبي: أَفَنِكْتَهَا؟ – لا يُكنّي– قال: نعم. قال ابن عباس: فعند ذلك أمر برجمه[2]" ومعنى قوله: لا يَكَنِّي أي تلفّظ بالكلمة المذكورة (أَفَنِكْتَهَا) ولم يُكَنِّ عنها بلفظ آخر.

د- **حالات أخرى كثيرة:** كالطّفل في مرحلة اكتسابه للّغة؛ إذْ قد يغرف من الشارع ألفاظا لا يدرك معناها، ولم يَعِ بعدُ موقف المجتمع منها، فلا لائمةَ عليه إنْ حوى لسانه في هذه المرحلة ممنوعات لغوية، ونظيرُ هذا الظرف حالة المجانين؛ فأقوالهم كأفعالهم غاب عنها الوعي. وحالاتٌ أخرى من الخرق تكونُ فيها الضمائرُ صاحية، ولكن لا شِيَةَ على خارقيها كالأزواج وما يستعملونه من رَفَثِ القول بينهم في علاقاتهم الجنسية، أو كبعض "سِبَابِ العرب الذي لا يتقصّدون من ورائه الأذيّة والتَّعيير، نحو قولهم: تَرِبَتْ يداك، وثَكِلَتْكَ أمّك، ولا أبَا لك وقولهم للمرأة: عَقْرَى وحَلْقَى[3]" فهذه على العموم بعض المواطن التي يجوز فيها خرق الحظر اللغوي، وعليها وقع إجماع العرب من مُنطلق قناعاتهم الدّينية، أو لِمَا تُمليه عليهم أعرافهم الاجتماعية، وجديرُ بالذّكر أنّ بعض أعلام العربيّة، لا يتورّعون في مصنفاتهم من ذكرِ الممنوعات الكلاميّة، لظنونٍ دبّت فيهم، خُلاصتها أنّ الإمساك عن الكلام الممنوع، ليس إلاّ تكلّفا في ادّعاء الأدب والخُلُقِ الحسن، يقول في ذلك الجاحظ: "وبعضُ من يُظهر النُّسك والتّقشف

---

[1]ـــ رمضان عبد التّواب، المدخل إلى علم اللغة ومناهج البحث اللغوي، ص127 (بتصرّف).

[2]ـــ سنن أبي داود، ج2، ص740.

[3]ـــ عبد الملك بن حبيب السّليمي، تفسير غريب الموطّأ، تح: عبد الرحمن العثيمين، ط1. الرياض: 2001، مكتبة العبيكان، ج1، 204.

إذا ذُكِرَ الحِرُ والأيرُ والنّيك، تقزّز وانقبض، وأكثرُ من تجده كذلك، فإنّما هو رجلٌ ليس له من المعرفة والكرم والنبل والوقار، إلاّ بقدر هذا التّصنّع، ولو علم أنّ عبد الله بن عباس ﷺ أنشد في المسجد الحرام وهو مُحرِم:

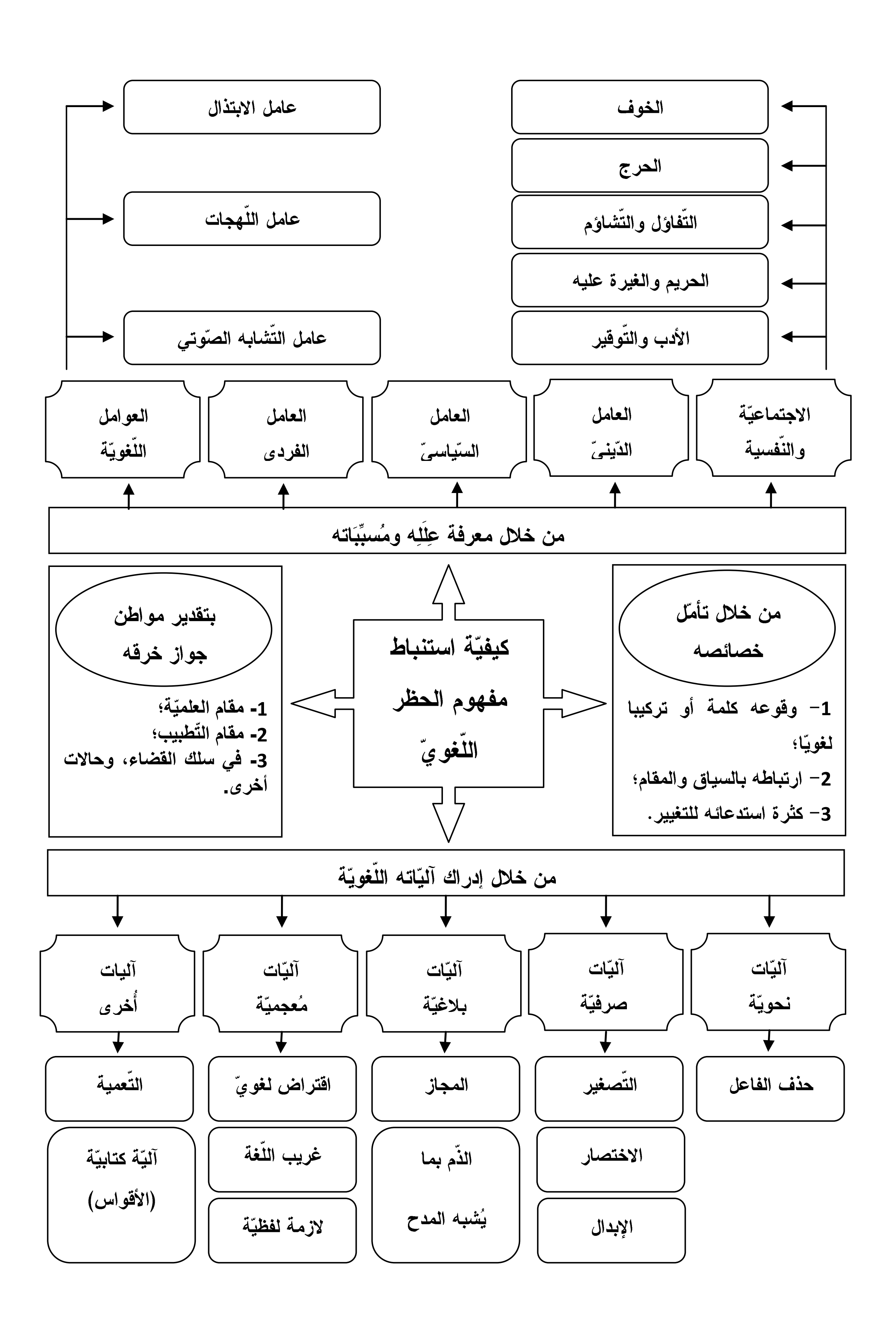
وَهُنَّ يَمْشِينَ بِنَا هَمِــيسًا إِنْ تَصْدُقِ الطَّيْرُ نَنِكْ لَمِيسًا

فقيل له: إنّ هذا من الرّفث. فقال: إنّما الرفث ما كان عند النساء. وقول علي ﷺ وقد دخل على بعض أهل البصرة، ولم يكن في حسبه بذاك، فقال: من في هذه البيوت؟ فقيل له: عقائلٌ من عقائل العرب. فقال: من يَطُلْ أَيْرُ أبيه ينتَطِق به. أعلى عليٍّ في التنزّه يُعوّل؟! وقولُ أبي بكر الصّديق ﷺ لبُدَيْلِ بن ورقاء يوم الحديبية، وقد تهدّد رسول الله ﷺ: عضَضْتَ ببَظْرِ اللاّت أنحن نخذُلُه؟! ولو تتبّعت هذا وشبَهَه وجدتّه كثيرا. وإنّما وُضِعت هذه الألفاظ ليستعملها أهل اللّغة، ولو تحسّسوا أخبار الصّالحين، لخفّفُوا من انقباضهم المتكلِّف، فهذا حديث ابن أخي أبي الزّناد؛ إذْ يقول لعمّه: أتنخرُ عند الجماع؟ قال: يا بني إذَا خلوت فاصنع ما أحببت. قال: يا عم أتنخر أنت؟ قال: يا بني لو رأيت عمّك يُجامِع، لظننت أنّه لا يؤمن بالله العظيم. ورُوِي عن بعض الصّالحين من التّابعين رحمه الله، أنّه كان يقول في دعائه: اللهم قوِّ ذَكَري على النكاح ما أحللت لي[1]" وما الجاحظ إلاّ بُضعة من هؤلاء المصنِّفِين، الذين يتقاسمون نفس الرؤية في المسألة، وإلاّ فالأسماء كثيرة؛ فهناك أبو الفرج الأصفهاني في أغانيه، كما يُوجد أبو حيّان التّوحيدي في الإمتاع والمؤانسة، وثمّة السيوطي في كثيرٍ من مؤلّفاته، وكذا أصحابُ كتب الملاهي وغيرهم.

7ــ مفهوم المحظور اللغوي: تَقَدَّمَ في مطلعِ هذا الفصل، أنَّ مفهوم المُصطلَح الذي اعتُمِدَ في عنوان البحث وفي إشكاليّته، ممّا سينجلي أمرُه بعد سَرْدِ المُتعلّقاتِ به؛ من عِلَلٍ وآليّات وخصائص... وأنَّ هذا المفهوم الذي سيُخلَصُ إليه، لنْ يتعارض أبدا مع الذي ذكرتهُ أقلام الباحثين العرب. وإنْ كُنَّا الآن قد أدركنا الشّيء الكثير عنه، إلاّ أنَّ هذا التّعريف هنا، بمثابة خُلاصةٍ مُذَكِّرة بكلّ ما انصرم، فالمحظورُ اللّغويّ إذًا ووِفْقًا لِمَا مرّ: هو لفظٌ (كلمة أو تركيب

[1]ــ عمرو بن بحر أبو عثمان الجاحظ، رسائل الجاحظ، تح: عبد السلام هارون، ط1. القاهرة: 1979، مكتبة الخانجي ج2، ص62، 63.

لغوي) يحوِي دلالةً غير مَرْغُوبٍ فيها، فيُمنَعُ آنذاك استخدامه؛ لإثارةِ هذه الدّلالة الممجُوجَة للحرج، أو للخوف، أو للتّشاؤم، أو لتناقضها مع مقتضيات الأدب أو الدّين أو السيّاسة، فيُستبْدَلُ لذلك عن طريق اعتمادِ بعض الآليات اللغويّة أو البلاغية بلفظٍ آخرَ كريم ومُسْتَسَاغ، لكنّه ذو قابليّة لأنْ يُعْدَلَ عنه أحيانا إلى مُسْتَبْدَلِه للضّرورة العلمية أو الطبية... كما أنّه مُعرَّض مع مرّ الزّمن، لأنْ يصير بدورهِ لفظًا ممنوعًا يحتاجُ إلى بَدِيلٍ عنه.


عامل الابتذال
عامل اللّهجات
عامل التّشابه الصّوتي
الخوف
الحرج
التّفاؤل والتّشاؤم
الحريم والغيرة عليه
الأدب والتّوقير
العوامل اللّغويّة
العامل الفردى
العامل السّياسىّ
العامل الدّينىّ
الاجتماعيّة والنّفسية
من خلال معرفة عِلَلِه ومُسبِّبَاته
بتقدير مواطن جواز خرقه
1- مقام العلميّة؛
2- مقام التّطبيب؛
3- في سلك القضاء، وحالات أخرى.
كيفيّة استنباط مفهوم الحظر اللّغويّ
من خلال تأمّل خصائصه
1- وقوعه كلمة أو تركيبا لغويّا؛
2- ارتباطه بالسياق والمقام؛
3- كثرة استدعائه للتغيير.
من خلال إدراك آليّاته اللّغويّة
آليات أُخرى
آليّات مُعجميّة
آليّات بلاغيّة
آليّات صرفيّة
آليّات نحويّة
التّعمية
اقتراض لغويّ
المجاز
التّصغير
حذف الفاعل
آليّة كتابيّة (الأقواس)
غريب اللّغة
لازمة لفظيّة
الذّم بما يُشبه المدح
الاختصار
الإبدال

الفصل الثّاني: الحقول الدّلاليّة للمحظورات اللّغويّة من خلال كتاب الكناية والتّعريض:

تمَّ قلب الفصل السّابق، وقد حمل في طيّاته أُوْلَى المتعلّقات بموضوع الحظر اللّغويّ، والنَّقْلَةُ في تَالِيهِ هذا، تحدُو إلى بيان أمرٍ آخر، هو تكملةٌ للمعالم المَسْرُودَة قبله، ورِكَازٌ للآت بعده، ألا هو الدّراية بأهم مجالات الحظر اللّغويّ من خلال كتاب الكناية والتّعريض، وإرادةُ ذلك تستوجب الإلمام بنبذة مختصرة عن نظرية الحقول الدّلاليّة.

1- التّعريف بنظرية الحقول الدلالية*: تنوعّت النّظريات التي تحدّثت عنها كتب علم الدلالة، والتي تجتهد كلّها في تحليل المعنى، ولعلّ أشهرها نظرية التكتّلات الدّلالية، أو المجالات الدّلالية، أو الحقول الدّلالية؛ وهي مصطلحاتٌ متباينة لنظريّة واحدة؛ سعى عديدٌ من المُهتمّين إلى تعريفها؛ فقد "عرّفها أولمان (Olman) بقوله: الحقل الدّلالي قطاعٌ متكامل من المادّة اللّغوية؛ يُعبّر عن مجال معّين من الخبرة؛ ومفاده أنّ الحقل الدّلالي يشمل قطاعا دلاليا مُترابطا مُكوَّنا من مفردات اللغة، التي تُعبّر عن تصوّر أو رؤية أو موضوع أو فكرة معينة. ويُعرّفه جون ليونز (J. Lenz) بأنّه؛ أي الحقل الدلالي؛ مجموعة جزئية لمفردات اللّغة، وأنّه يتضمّن مجموعة كثيرة أو قليلة من الكلمات، تتعلّق بموضوع خاص تُعبِّر عنه. وكذا عرّفه جون مونان (J. Monin) أثناء قوله: إنّ الحقل الدّلالي هو مجموعة من الوحدات المعجميّة، التي تشتمل على مفاهيم تندرجُ تحت مفهوم عام يُحدِّد الحقل؛ أي إنّه مجموع الكلمات التي تترابط في ما بينها من حيث التّقارب الدّلالي، ويجمعها مفهوم عام تبقى متّصلة ومقترنة به، ولا تُفهم إلاّ في ضوئه. أمّا فندريس (Vendrais) فعبَّر عنه قائلا: إنّ الذّهن يميلُ دائما إلى جمع الكلمات، وإلى اكتشاف عُرًى جديدة تجمع بينها؛ فالكلمات تتثبَّت دائما بعائلة لغوية[1]" فالملاحظُ على هذه التّعاريف أنّها تنصبُّ كلّها

---

*. تفاصيل هذه النّظرية رائجة في كتب علم الدّلالة الكثيرة، لذا اقتصرت على تعريفها وذكر بعض إرهاصاتها، أمّا أمر أنواع الحقول الدّلالية أو العلاقات بين الكلمات داخلها...إلخ فبعضه سيأتي في حينه، وبعضه لم تظهر الحاجة إليه، وعلى العموم نظرية الحقول الدلالية تحظى بوصفها نظريةً دون أنْ يكتمل نضجها بعد؛ وهذا "لأنّ التّصنيفات إلى حقول دلالية ترتبط بالفلسفة؛ والمعلوم أنّ قضية المعنى ذات تصورات فلسفية منطقية، وتبعًا لذلك لا يوجد تصنيف معيّن ثابت ومُطلق في تطبيق نظرية المجال الدلالي على أيّة ظاهرة لغوية" عن: المحظور اللغوي في القرآن الكريم، ص93.

[1]. أحمد عزوز، أصول تراثية في نظرية الحقول الدّلالية، د ط. دمشق: 2001، منشورات اتحاد الكتاب العرب ص13، 21 (بتصرّف).

في قالبٍ واحد؛ وهو تأكيد وجود جوامع دلالية تنضوي تحتها المادة اللغوية، فكلمة وعاء يمكن أنْ تدخل تحتها ألفاظ مثل: كوب، كأس، طبق، قدر، إناء الزّهور...إلخ، وكلمة حيوان تضمُّ ألفاظًا مثل: أسد، ثور، زرافة، ماعز، خروف، ذئب.. وكلمة طاولة التي تُعدّ مصطلحا عاما، نجد تحتها مجموعة من الكلمات التي لها علاقة في ما بينها كطاولة العمل، طاولة القاعة، طاولة القانون طاولة الأكل... وفي سياق التّمثيل لهذه النّظرية تُستحضرُ أيضا أسماء بعض المعاجم الأجنبيّة القائمة عليها "كالمعجم اللغوي الفرنسي لـ: ماكية (Maquet) الموسم بـ: Dictionnaire Analogique؛ أي المعجم القياسي؛ إذْ رُتِّبت فيه الكلمات وفق الأفكار في قسمٍ منه، كما رُتِّبت الأفكار وفق الكلمات في القسم الأخر، وقد ظهر سنة 1936م. ويُذكَر أيضا المعجم اللغوي الألماني لدرونزايف (Dronseif) وقد ظهر سنة 1933م بعنوان: الكلمات الألمانية في مجموعة مائوية؛ وقد تضمّن عشرين (20) حقلا رئيسا؛ يحتوي كلّ منها على حقول فرعية. أمّا أحدث معجم يُطبِّق نظرية الحقول الدلالية؛ فهو المعجم الذي يتم إخراجه على يد مجموعة من اللّغويين بعنوان: Greek new Testament؛ أي العهد اليوناني الجديد، فعلى الرغم من محدودية مفرداته، وبالتّالي مجالاته، إلاّ أنّه يقدم نموذجا جيدا لمعاجم المجالات الدّلالية[1]". هذا عن بعض الأمثلة، أمّا عن إرهاصات ظهور هذه النّظرية في الدرس الدّلالي الحديث "فتعود إلى العلماء الأنثروبولوجيين الأمريكيين خاصّة؛ حيث اهتموا بهذا الجانب من الدراسات، وحصروا الحقول الدلالية؛ كحقل القرابة العائلية، وحقل الألوان وحقل النّباتات...إلخ، في بحوثهم التي أجروها على قبائل الهنود الحمر[2]". أمّا في ميدان اللغة فممّا لا ارتياب فيه أنّ الفضل الأوّل في ذلك يعود إلى دي سوسير؛ فكتابه دروس في الألسنية العامة حوى التّنبيه إلى ذلك؛ لَمَّا أقرّ أنّ **اللغة نظام** متكامل؛ إذْ بيّن من خلال ذلك أنّ الكلمات تُشكِّلُ نسقا أو نظاما، وأنّ كلّ كلمة تستمدُّ وظيفتها تبعًا للعلاقة التي تربطها بالعناصر الأخرى، كما أنّ فضله يرتسم أثناء لفته الانتباه إلى ما أسماه **العلاقات الترابطية** الموجودة بين الوحدات مثل:

---

[1]. عمار شلواني "نظرية الحقول الدلالية" مجلة العلوم الإنسانية. الجزائر: 2002، منشورات جامعة محمد خيضر في بسكرة ع2، ص35.

[2]. نور الهدى لوشن، مباحث في علم اللغة ومناهج البحث اللغوي، ص376.

ضحك، قهقه، تبسّم...إلخ، فهذه الكلمات رغم قلّتها تُشكّل مجموعة دلاليّة صغيرة، يضمُّها مفهوم واحد عام هو: الفرح. وهذا الذي صار بعد التّطور والتّحسين يُعرف بنظريّة الحقول الدلالية. وبالعودة إلى التُّراث العربي، يُعثَرُ على اهتمامِ عددٍ غير قليل من العلماء بهذه النّظرية؛ إذْ التزموها كمنهجٍ؛ اعتُمِد في وضع معاجم حقليّة؛ أُطلق عليها في ما بعد اسم **معاجم الموضوعات**؛ مثل كتاب الخيل لأبي عبيدة، والجِرَاء لأحمد بن حاتم، والمُخصّص لابن سيدة...إلخ، وما صنيع الثّعالبي في الكناية والتعريض عن هذا النّهج ببعيد.

2- الحقول الدّلالية للمحظورات اللّغويّة في كتاب الكناية والتّعريض: حين تصدّى الثّعالبي لتأليفِ هذا الكتاب، كانت له تجربة سابقة في التّأليف "فقد وضعه لأوّل مرّة سنة أربعمائة للهجرة (400هـ) وكان قد ألّف قبله يتيمة الدّهر، وسحر البلاغة، والمُبهج، والاقتباس من القرآن الكريم[1]" ويتّضح نضجُ تجربة التّأليف عند الثعالبي في هذا الكتاب، من خلال وضوح منهجه؛ المُرْتَكِز على جمع النّصوص، ضمن تبويبٍ خاص، قائم على النظر إلى المُكنَّى عنه.

وقد قسّم الثعالبي كتابه إلى سبعة (7) حقول دلاليّة، وكلٌّ حقل ينقسم بدوره إلى حقول فرعية وقد نصّ على ذلك في مُقدّمته قائلاً: "وتَرجمته بكتاب الكناية والتّعريض، وخرّجته في سبعة أبواب يشتمل كلّ باب على عدّة فصول مُتَرْجَمَة بمُودَعَاتِها[2]" فالثعالبي إذًا قد حطّ عنّا عناء تصنيف نصوص كتابه إلى حقول دلالية، وإنّما خُطّة العمل هنا هي تخريج المحظورات اللّغوية من تلك النصوص الكثيرة، التي رتّبها الثعالبي في حقول دلاليّة؛ فالمُصَنِّف لم يكن مُعجميا بحتا في عمله أي إنّه لم يذكر الألفاظ المحظورة أولا، ثم يُتبعها بنصوصٍ استشهادية ثانيا، مثلما جرت العادة عليه في المعاجم العربية، فهذا الأمر لم يتكرّر كثيرا في كتابه، لأنّه يُؤثِر إيراد النُّصوص الشعرية والنثرية، المتضمّنة لنفس المحظور اللغوي، تاركًا القارئ ينفذُ إلى استنباطه. وحريٌّ بي أنْ أُنوّه إلى تصرّفي في أسماء الحقول الدلالية؛ طلبًا للاختصار، ونأيًا عن طُول العبارات الثّعالبية المُخْتَارَة لها، فالحقلُ الثّاني مثلاً يُسمّيه المُؤلِّف: في الكناية عن ذِكْرِ الغلمان ومن يقول بهم، والاختزالية في رؤيتي صيَّرَتهُ إلى: البلوغ والعلاقات الجنسيّة الشّاذة.

---

[1]. ينظر: الكناية والتعريض، مقدّمة المحقّق.

[2]. الثّعالبي، الكناية والتّعريض، ص6.

❖ **الحقل الدّلاليّ الأوّل:** الحريم[1]: ساق فيه الثّعالبي ما له صلة بالمرأة والحرم، وما يجري معهنّ، ويتّصل بذكرهن من سائر شؤونهن وأحوالهن، ويتضمّن تسعة (9) حقول فرعيّة:

الحقل الفرعيّ الأوّل: المرأة (بصفة عامة)[2]: فالعرب تكره التّصريح باسمها، وتعدِل عن ذلك ببدائل كثيرة، فهي: النّعجة– الشّاة– القَلُوص– السَّرْحَة– الحرث– الفراش– العتبة– القارورة– القَوْصَرَة– النّعل– الغُلّ– القيد– الطَّلّة– الجارة– الحليلة– الجآذِر– الظّباء– المها– البقر– خضراءُ الدِّمَن؛ ويُقال للمرأة ذات المنبت السوء– الظّعينة– المُستَوْثِرة للفراش.

الحقل الفرعيّ الثّاني: الأُسرة[3]: انتقل فيه الثّعالبي إلى ما يَقع من كنايات عن أفراد الأسرة الإناث: الوديعة؛ كناية عن البنت حين تُزف– الكريمة؛ كناية عن البنت– الرّيحانة؛ كناية عن الصغيرة– البرّة؛ كناية عن الأخت– الحرّة ومصعد الدّعوات المقبولة ومهبط البركات المأمولة؛ كُلُّها كناياتٌ عن الأم– كبيرة البيت والأهل والحمى؛ كنايات عن الزوجة– اتّصال الحبل وائتلاف الشمل؛ كنايات عن الزّواج– ما وراء السِّتر؛ كناية عن الحريم عموما.

الحقل الفرعيّ الثّالث: عورة المرأة[4]: ويعدِلُون عن ذِكْرِ مسمّياتها الصّريحة بـ: الجلُود؛ كناية عن فروجهن– العسيلة؛ كناية عن فرج المرأة وكذا عن الجهاز التناسلي الذّكري– مطلب الأنف كناية عن فرج الأم– الإزار والسّراويل؛ كنايتان عن عورة المرأة عموما– ذيل المرأة والمحاشي كنايتان عن أَدْبَارِ النّساء– مطامير الهوى؛ كناية عن فروجهن وأدبارهن معا.

الحقل الفرعيّ الرّابع: عورة الرّجل[5]: ويكنّون عنها بـ: ما بين اللّحيين؛ ككناية عن عورة الرّجل، وعن عورة المرأة أيضا– البَلْبَلَة وجلد عُمَيْرَة وعميرة والقضيب والطُّومَار وإمامُ اللّهو ومِيزَابُ البول ومفتاح اللّذة والكَيْدْ ومفتاح الله والإزار؛ كلّها كنايات عن الجهاز التناسلي الذّكري– قارئ سورة نون؛ وهي كناية عن الذّكر القليل الانتصاب– الإزار العفيف والذّيل العفيف والمُضاجع الكريم؛ كلّها كنايات عن الفرج العفيف– الهَنّ؛ وهو الاسم الصّريح للجهاز التناسليّ الذكري، ذكره

---

[1]. الثّعالبي، الكناية والتعريض، من ص9 إلى ص51.

[2]. المصدر السابق، من ص9 إلى ص16.

[3]. المصدر السّابق، ص17، 18، 19.

[4]. المصدر السّابق، من ص 20 إلى ص24.

[5]. المصدر السّابق، من ص25 إلى ص28.

الثّعالبي وعدّه من الكنايات.

الحقل الفرعيّ الخامس: العلاقات الجنسيّة المباحة[1]: حوى كناياتٍ عمّا يجري بين الرّجال والنّساء من اقتناص الشّهوات والتماس اللّذات وطلب النّسل نحو: الإفضاء- التَّغَشِّي- اللِّباس المُباشَرَة- المُراودة- السّر- المُلاعبة- الحَلْج- دواء السهر- الإلمام- أسباب الحاجة- الإفراد بالحجّ أو التمتّع بالعمرة- الحمى المباح- الطّمث- وافق شنّ طبقة- الأشهب- الحرث والاستمتاع وهما كنايتان عن جماعٍ يُرتجى من ورائه الولد- زعزعة السّرير؛ وهي كناية عن النّكاح العنيف- القروء؛ وتكون كناية عن المرأة تبقى طاهرة، لا يُوَاقِعُها زوجها بكثرة، وإنْ فعلَ ارتجى الولدَ من وراء ذلك- المالكيّة والتّحميض؛ كنايتان عن المرأة تُؤتى في دُبُرها.

الحقل الفرعيّ السّادس: افتضاض العذرة[2]: وهو حقلٌ مخصَّص للكنايات الدّالة على الجماع الأوّل للمرأة، أينَ تَفْقِدُ فيه عُذريَّتها: ثقب اللؤلؤ- فتح الموضع المقفل- فتح الحصن- ثقبُ الفلك- الظفر في المعركة- العذرة- بنت سعد- فلانة بختم ربّها؛ أي لم يقدر الزوج على افتضاض بكَرَتِها.

الحقل الفرعيّ السّابع: الحيض[3]: ومن الكنايات عنه: الضَّحِك- نقص الدّين- الحالة التي لا يجوز قراءة القرآن فيها- مجيء أمر الله- الحيض- الطّمَث.

الحقل الفرعي الثّامن: الحمل[4]: وكنّوا عنه بـ: المُرُور- أَحَلَبَتْ ناقتُك أم أَجْلَبَتْ؟- انتفاخ البطن- الحبل.

الحقل الفرعيّ التّاسع: العلاقات الجنسية المحرمة[5]: وحشد فيه كنايات عن الزّنا كـ: إضلال الطريق؛ وهي كناية عن الزّانية تُمكِّن الزّاني من كلّ عوراتها- دينُ كسرى؛ وهي كناية عن زنا المحارم- صناعةٌ في الرِّجل؛ كناية عن العُهر- الإِدْلاَجُ وشتمه بالزّاي وواد غير ذي زرع؛ كلّها كنايات عن الزّنا- تسخين الأرز؛ كناية عن معاودة الوقوع في الفاحشة.

[1]. الثعالبي، الكناية والتعريض، من ص29 إلى ص36.

[2]. المصدر السابق، من ص37 إلى ص41.

[3]. المصدر السّابق، من ص42، 43.

[4]. المصدر السّابق ، ص44.

[5]. المصدر السّابق، من ص45 إلى ص51.

❖ **الحقل الدّلاليّ الثّاني:** البلوغ والعلاقات الجنسيّة الشّاذة[1]: ويحوي أربعة (4) حقول فرعية:

الحقل الفرعيّ الأوّل: الختان والاحتلام[2]: ويتّصل موضوعهما بالأعضاء التّناسلية، فمُجَّت لذلك الألفاظ الصريحة الدّالة عليهما، فَكَنَّت العرب عنها بـ: الطُّهر والتّطهير وتجلية السيف وبزُوغ القمر والقُلْفَة وتقشير الفول؛ وكلّها كنايات عن الاختتان، أمّا الجُنُب والاحتلام؛ فكناياتٌ عن البلوغ وتجاوز مرحلة الطّفولة.

الحقل الفرعيّ الثّاني: الذي تُرتَكَبُ عليه فاحشة قوم لوط[3]: وقد عُقِد للكنايات الدّائرة عن الغُلام الذي يُعبَثُ به، وتُرتكب عليه فاحشة قوم لوط: العِلْق- المطبوع- المعاشر- المُوَاسي- فلانٌ يُجيب المضطّر إذا دعاه- فلانٌ من البابة- فلانٌ من شَرْطِ يحي بن أكثم - ذلك العمل- شاهد- أحذقُ النّاس بحمل العلم- حُجَّة- المفعول به- فلانٌ يُذيب الإِلْيَة على الشّحم- فلانٌ يُنْفِقُ من طسته على إبريقه.

الحقل الفرعيّ الثّالث: فاحشة قوم لوط[4]*: انتشرت هذه الفاحشة في العصر العباسيّ انتشارا رهيبا، وانتشر معها القبيحُ من أسمائها، فهَرَعَت الأسماع العفيفة تَحْجُبُها؛ بأنْ قَيَّضَتْ لها بدائل أخفّ وطأة من سابقاتها، فقالوا فيها: صيد الجبال- طلب الرّزق في السّاحل- الفرزان- البذر في السّباخ- الفاعل والمفعول به- ما لا يُسمّى- أرسلَه بَيْدَقًا فَوَافَاهُ فَرَزَانًا- فلانٌ يكتب في الظهور- فلانٌ يحبّ الميم ويبغض الصّاد- فلانٌ من العطّارين- فلانٌ يؤثر صيد البَرّ على صيد البحر- فلانٌ يقول بالظّباء ولا يقول بالسّمك- فلانٌ يُحبّ الحملان ويبغض النّعاج- فلانٌ يميل إلى من لا يحيض ولا يبيض- فلانٌ شرطه أهل الجنة - فلانٌ يؤثر السّخال على الكباش- فلانٌ يصطاد ما

---

[1]. الثعالبي، الكناية والتّعريض، من ص52 إلى ص75.

[2]. المصدر السابق، من ص52، 53.

[3]. المصدر السّابق، من ص54 إلى ص62.

[4]. المصدر السّابق، من ص63 إلى ص73.

*. دأبت العامة والخاصة على تسميتها باللّواط، وهذا من قبيح الأسماء؛ فكأنها آنذاك منسوبة إلى لوط عليه السلام لا إلى قومه ولوط منها بريء. لقد وجّهنا الشّرع الكريم إلى اسمها من خلال قول النبي ﷺ: "من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط، فاقتلوا الفاعل والمفعول به" سنن أبي داود،ج4، ص1201.

بين الكركيّ إلى العندليب- فلانٌ يصيد الطّيرين- فلانٌ يقبض الدّيوانين- فلانٌ قلمٌ برأسين- فلانٌ لِحَافٌ ومضربة- فلانٌ مُذعنٌ للقِصَاص، فطورًا سقف، وطورا أرض- فلانٌ يقول بالدّنيا دون الآخرة- فلانٌ يقول بالآخرة ولا ينسى نصيبه من الدّنيا.

الحقل الفرعيّ الرّابع: خروج اللّحية[1]: يعدُّ خروج اللّحية علامةً أخرى من علامات البلوغ وهو ممّا يُذكّر ببداية سنّ الاحتلام، وبمنبت شعر العانة أيضا، فطيّبوا لها الأسماء الدّالة على خروجها: فلانٌ قد تسوّد زعفران خطّه- فلانٌ تُسبّح زمرّد خدّه- فلانٌ أُحرقت فضّة خدّه- فلانٌ كُسف وجهه- فلانٌ قد عَلِقَتْهُ يد الحسن.

❖ **الحقل الدّلاليّ الثّالث:** قضاء الحاجة[2]: جمع فيه المحظورات اللّغوية الدّالة على نَفْضِ فضول الطّعام، والمكان المُخصّص لذلك، وقد ضمّ ثلاثة (3) حقول فرعية:

الحقل الفرعيّ الأوّل: خروج الرّيح[3]: وكَنّوا عنها بـ: الحدث- الفلتة- صوت النّاي- صوت العود- صرير التَّخْت- تفرقع الظّهر- صرير الليل- الضُّرَاط.

الحقل الفرعيّ الثّاني: عاقبة الأكل[4]: ويكنّون عن ذلك بـ: الغائط- أكل الطّعام- الاختلاف- الحدث- العذرة- الحاجة التي لا يقضيها الغير- الاستراحة- ملاقاة معاوية- البراز- الخِلْفَة- الماء- الدّليل- التَّفْسِرة- التَّعالج- الطبيعة- حشو الأمعاء- نفض الفضل- الوضع- الحاقن- الحاقب- قضاء الحاجة- الوضوء.

الحقل الفرعيّ الثّالث: مكان قضاء الحاجة[5]: ويسمّونه: الحُشّ- المستراح- الخلاء- المبرز- المذهب- المُتوضّأ- الميضأة- الكنيف- الملاعن؛ وهي قارعة الطريق تُتّخذ لقضاء الحاجة، فكلُّ من مرّ بقاضي حاجته، لعنه لعدم استتاره، فسُمّيت ملاعنًا.

❖ **الحقل الدّلاليّ الرّابع:** العاهات والمثالب[6]: قد يُولد الإنسان بخِلقَةٍ رديئة أو مشوّهة

---

1. الثعالبي، الكناية والتّعريض، ص74،75.
2. المصدر السابق، من ص76 إلى ص85.
3. المصدر السابق، من ص76، 77، 78.
4. المصدر السّابق، من ص79 إلى ص82.
5. المصدر السّابق، من ص83 ،84، 85.
6. المصدر السّابق، من ص86 إلى ص123.

فتعدِلُ الجماعة اللغوية عن اللّفظ الذي يُذَكِّر المبتلين بنقائصهم، كما يكتسبُ أفرادٌ من المجتمع أخلاقًا مذمومة، تتنافى مع المُسْتَحَبِّ منها، فيتدخَّلُ الحظر اللّغويّ ليستبدل مسمّياتها، أملاً في عدول المُتَحَلِّين بها إلى المحمود من المناقب. وقد حشد الثّعالبي مادة هذا الحقل في عشرة (10) حقول فرعية:

الحقل الفرعيّ الأوّل: قُبْحُ الخِلْقَة[1]: ويكنّون عن المبتلى بها بـ: له قراباتٌ في اليمن– الحرام– أحشفًا وسوء كيلة؟– كأنّ وجهه قمر الثّلاثين.

الحقل الفرعيّ الثّاني: الثّقلاء[2]: تتشاءم العرب من ثقيل الفهم كثيرا، فاستأثروا الكناية عنه بـ: الخفيف المقلوب– ليل الشّتاء؛ لطوله ولبرودته، تمامًا كحالة الثقيل– المُقْشَعَرّ منه.

الحقل الفرعيّ الثّالث: فاحشة قوم لوط: يعودُ الثّعالبي مرّة أخرى في هذا الفصل ليخُصّ هذه المعصية بحقلٍ آخر، ساق فيه كنايات إضافية مُتّصلة بها كـ: فلانٌ يخبّئ العصا في الدّهليز– صاحبُ أُبْنَة– فلانٌ عصا موسى– فلانٌ يعدو في السّبت– فلانٌ يخبّئ العصا في الدّهليز الأقصى– فلانٌ ممّن يخِرُّ للأذقان– فلانٌ أسجدُ من هُدهُد– حامل اللّواء– الغُراب.

الحقل الفرعيّ الرّابع: البَرَص[3]: والعرب تقول فيه وفي المُعتَّلِ به: الوضح– الأبرش– سيف الله المُجلّى– أبو البيضاء– أخو لخم– البُلْق– فلانٌ يداوي العَاجَ بالزّاج.

الحقل الفرعيّ الخامس: العاهات الجسديّة[4]: وأغلبُ الذي في هذا الحقل ممّا أُطلِق على سبيل التّفاؤل بالشفاء كـ: المحجوب والبصير للأعمى– السّليم للديغ– المُمَتَّع والمُكَوْكَب للأعور المُشَطَّب؛ للذي في وجهه أثر– خفيف العارضين؛ للكَوْسَج– المُحتَاج إلى تُرجمان؛ للأصم.

الحقل الفرعيّ السّادس: البخيل[5]: يتبخترُ آل حاتم الطّائي (العرب) بكرمهم، فإذَا ظهر بينهم بينهم بخيل، استنجدوا باللغة يُغيّرون اسمه طِيرَةً من لفظ البخل، المُتناقِض مع طبيعة النَّدَى عندهم

---

[1]. الثّعالبي، الكناية والتّعريض، ص86، 87، 88.

[2]. المصدر السّابق، ص89، 90.

[3]. المصدر السّابق، ص95، 96.

[4]. المصدر السّابق، ص97، 98

[5]. المصدر السّابق، ص99، 100، 101.

فلهذا السّبب، أو من باب توبيخ الشّحيح، طمعًا في أنْ يُؤدِّي الاستهزاء به إلى أنْ يصير جوّادًا كريما كنّوا عنه بـ: المقتصد- نظيف المطبخ- فلانٌ نقيُّ القدر- نظيفُ منديل الخوان- أخو مرٍّ بن أُدّ -الأخضر - قليل النّمل- قليل الذّباب- قليل الهررة.

الحقل الفرعيّ السّابع[1]: الأخلاق المذمومة: فكنّوا بـ: العاقل وفلانٌ من المستريحين عن الجاهل- فلانٌ من أهل الجنّة؛ كناية عن الأبله- فلانٌ نعتُه لا ينصرف؛ كناية عن الأحمق- وصيُّ آدم؛ كناية عن الفضُولي- فلانٌ فارغ الغُرفة؛ كناية عن قليل التّفكير- الخَضِر معه وتد كناية عن الطّائش- فلانٌ الفَاخِتَةُ عنده أبو ذر وفلان يلطُم عين مِهْرَان؛ كنايتان عن الكذوب- فلانٌ من بقيّة قوم موسى؛ كناية عن الذي يُملُّ منه- فلانٌ كثيرُ الزّعفران؛ كناية عن المُتكلِّف- فلانٌ فالوذج السّوق؛ كناية عن الجميل الفارغ الذي لا ينفع- فلانٌ خطُّه خطُّ الملائكة؛ كناية عن صاحب الخطّ الرّديء- فلانٌ من موالي النبي، وفلانٌ من تربية القاض؛ كنايتان عن اللقيط- الخَلَنْجِي؛ كناية عن الذي لا يتنزّه من البول والغائط – صاحبُ المزوّرة؛ كناية عن مُدّعي النسب الشريف- ابن عمّ النّبي من الدُلدُل؛ كناية عن مُدّعي النسب إلى النبي ﷺ-الخَرَّاط وفلانٌ حرّ وفلانٌ قد عبر؛ كنايات عن الملحد- فلانٌ ثامن أصحاب الكهف؛ كناية عن النّذل الخسيس- فلانٌ مُلتهب المعدة، وفلانٌ كأنّ في أحشائه معاوية؛ كنايات عن الأَكُول النَّهِم- فلانٌ تسافر يده على الخوان وفلانٌ يرعى في أرض الجيران؛ كنايتان عن السّيء الأدب في الأكل- أَحَذُّ يد القميص؛ كناية عن السّارق- فلانٌ أظفارُه حِمًى وفلان يعرِضُ للجند؛ كنايتان عن نتِنِ رائحة البدن- فلانٌ أبوه قصير الحائط؛ كناية عن الدّيّوث- فلانٌ مكتوبُ القميص؛ كناية عن المجنون- العارض؛ كناية عن البذيء- الحِدَّه؛ كناية عن السَفَه.

الحقل الفرعيّ الثّامن: التّسوّل[2]: وهذه الظّاهرة ممقُوتة الاسم، فالأحرى توخِّي غيره، وهذا ما أقدمت العرب عليه فسمّت أهلها بـ: الزّوار- المتجمّلين- أصحاب الإعدام- أصحاب الجِرَابِ- أصحاب المحراب- قُرّاءُ سورة يوسف- خُلفاء الخضر عليه السلام- الجادي.

الحقل الفرعيّ التّاسع: الفقر: من الأدب مواساة أهل الخَصَاصَة بالكَلِمِ الرّقيق، ومن اللّباقة

[1]. الثعالبي، الكناية والتّعريض، من ص102 إلى ص112.

[2]. المصدر السّابق، ص116، 117، 118.

تجاهل اسم الفقر أو الفقراء في محضَرِهم؛ فالفقر كالكفر يُتعوَّذُ منهما مثلما جاء في الأثَر، لهذا تعدِلُ العرب عن لفظِه ببدائل منها: فلانٌ لبس شعار الصّالحين- فلانٌ أكل الدّهر عليه وشرب فلانٌ رقّت حاشية حاله- فلانٌ دارُه تحكي فؤاد أمّ موسى- فلانٌ يقرأ سورة الطّارق- فلانٌ وِطَاؤُه الغبراء وغطاؤه الخضراء- قليل الجرذان[1].

الحقل الفرعيّ العاشر[2]: الصناعات الدّنيئة: نتحاشى في أيامنا هذه وصف عون النّظافة بالكنّاس أو الزّبّال، تمامًا كأيام العرب الخالية؛ حين تحرّزوا من تسمية أرباب المهن الدّنيئة بأسماء تُشعرهم بالخساسة، فكنّوا عنهم بمنافع أشغالهم تلك: الركين الجلسة والنافذ الطعنة؛ كناية عن الخيّاط- كاسي الأحياء ومجهّز الموتى وأخضر البطن؛ كنايات عن الحائك- فلانٌ أبوه أوهى النّجاد عاتقه، وفلانٌ يكتب بالحديد ويختم بالزّجاج، وفلانٌ يُنفّس عن النّاس؛ كنايات عن الحجّام- فلانٌ من المتسوّقين في الجنّة؛ كناية عمّن لا يبيع ولا يشتري شيئا في السوق؛ لأنّ سوق الجنة لا بيع فيه ولا شراء.

❖ **الحقل الدّلاليّ الخامس[3]:** المصائب والشّدائد: ويحوزُ كنايات عن الموت والقتل وكنايات عن الشدائد التي تعْرِضُ للإنسان من اكتهالٍ وشيخوخة ومرض. وقد انقسم هذا الحقل إلى ستة (6) حقول فرعيّة:

الحقل الفرعيّ الأوّل: المرض[4]: وهو أكثر المجالات إلحاحا على الألفاظ المُحسَّنة؛ فذاك يُواسي ويُحفّز نفسية المريض المُنهارة، لذَا قالت العرب في العليل: مجموشُ الزّمن- عرضت له فترة- أصابته عُوذة- اشتكى الكرمُ لشكاته- عرض له ما يمحو ذنوبه ويُكَفّر سيئاته- فلانٌ تختلف إليه رسُل أبي يحي- فلانٌ نجمٌ بين الإضاءة والأفُول.

الحقل الفرعيّ الثّاني: الشّيب[5]: وهو النّذير بأزُوف الرّحيل، فَحُبًّا للحياة، وخوفا مما يُذكّر به هذا اللّفظ (أي الشّيب) رَوْنَقُوا له الأسماء والنُّعوت الدّالة عليه، فقالوا عنه وعن الذي وُخِطَ به:

---

[1]. الثعالبي، الكناية والتعريض، ص119، 120.

[2]. المصدر السّابق، من ص121 إلى ص126.

[3]. المصدر السّابق، من ص127 إلى ص135.

[4]. المصدر السّابق، ص127، 128.

[5]. المصدر السّابق، ص129.

فلانٌ أقمر ليلُه- مجيءُ النّذير- فلانٌ فضض آبْنُوسُه- لاح الأقحوانُ في بنفسجه.

الحقل الفرعيّ الثّالث[1]: الاكتهال: كرِهت العرب مُراقبة مُرُور سنين العُمر، فجمَّلُوا الأوصاف لكلّ مرحلة، بما فيها فترة الاكتهال، تلك الفترة التي يَرْدِفُها الهرم والشيخوخة، فقالوا في الكهل: استبدل بالأدهم الأبْلَق- ارتاضَ بلِجَامِ الدّهر- نفض غبار الصّبا ولبّى داعية الحِجَى- تجلّل بملابس أهل العقول- أدرك زمان الحِنْكَة- استبدل بالغراب العَقْعَق.

الحقل الفرعيّ الرّابع[2]: الشّيخوخة: وفيها يُشارف الإنسان على الفناء، ولأنّه بطبعه يهوى البقاء، فإنّه قد يتحايلُ باللغة، فينعتُ العجوز بنعوت الشباب، رجاءَ أن يُتفسَّح له بزائدٍ من العمر وعليه قالت العرب: قد فُسح له في المُهل- قد تضاعفت عقود عمره- قد صحب الأيّام الخالية- فلانٌ شمس العصر على القصر- تناهت به السّن- قد بلغ ساحل الحياة- فلانٌ وقف على ثنيّة الوداع- فلانٌ شارف دار المُقام- فلانٌ يكاد يلتحق باللّطيف الخبير.

الحقل الفرعيّ الخامس[3]: الموت: هادمُ اللّذات ومزعزع الأكاسرة والقياصرة، لفظٌ تعدِلُ عنه جميع أمم الأرض قاطبة، والعربُ إحداها بقولها عن الميّت: استأثر الله بجواره- أسعده الله بجواره- نقله الله إلى دار رضوانه ومحلّ غفرانه- كُتبت له سعادة المحتضر- أفضت به إلى الأمر المُنتظَر- قد انتقل إلى جوار ربه، وانقلب إلى محلّ عفوه- اختار الله له النّقلة من دار البوار إلى محلّ الأبرار- استكمل فلانٌ حدّ الإنسان- قضى نحبه- رفعه الله إليه- وتقول عن الموت هو: المعلوم- اليقين- وسمّت القبر بـ: التّربة- المضجع- المرقد- المشهد.

الحقل الفرعيّ السّادس[4]: القتل: واسمُه مكرُوهٌ عند العرب؛ لمرافقة فكرة الموت له فاستعاضوا عنه بغيره: قضى عليه- فلانٌ عدِمَ بردَ الحياة- فلانٌ ذاق حرّ المرهفات- أروى غلّة السّيف- وافق أدبه أجل؛ لمن قُتل وهو يؤدَّبُ لإخلالٍ أحدثه.

❖ **الحقل الدّلاليّ السّادس**[5]: الخمر والملاهي: ويتهرّبُ نُدماؤُها من ألفاظها هذه إلى

---

[1]. الثعالبي، الكناية والتعريض، ص130.

[2]. المصدر السّابق، ص131.

[3]. المصدر السّابق، ص132.

[4]. المصدر السّابق، ص133، 134، 135.

[5]. المصدر السّابق، من ص136 إلى ص143.

غيرها؛ لتذكِيرِها لهم بأمر تحريمها، ولتأنيبِ المِلّة للواقعِ فيها، فارتادوا الملاهي، واحتسوا الخمور عندها، وألسنتهم تُكنّي عنها بـ: استمطر فلانٌ سحاب الأنس، استدرّ فلانٌ حلوبة السّرور، قدح فلانٌ زناد اللّهو، اقتعد فلانٌ غارب الطّرب، فلانٌ يَمْرِي دماء العناقيد، فلانٌ يَفْصِدُ عروق الدِّنَان فلانٌ ينظم عقود الإخوان؛ وكلّها كنايات عن معتصر الخمر- إِكْسِيرُ السّرور وكيمياء الفرح وتِرْيَاقُ الهموم وصابون الغموم ولِجَامُ أرحام الكرام والجِرْيَال والأشقر ودواء السّهر؛ كلّها كنايات عن الخمر- عبر موسى البحر؛ وهي كناية عن السكران يبلغُ غايته- فلان مُسعُطِيّ، وفلانٌ تكفيه أمّ عنترة؛ كنايتان عمّن لا يشرب من الخمر إلاّ القليل- مُطعِم الأذن سرورا وأعلام الأُنْسِ الخافقة وألسن الملاهي النّاطقة؛ كلّها كنايات عن المغنين والمغنّيات.

❖ **الحقل الدّلاليّ السّابع**[1]: عقَدَه المُصنِّف تحت عنوان: في فنون شتّى، وقسّمه إلى ثمانية (8) حقول فرعية، اكتفيت بإيراد ثلاثة منها؛ لانصرافِ المُتبقيّة إلى جمعِ مرويّاتٍ عَرَّضَتْ فيها شخصيَّاتُها بالأفعال، لا بالأقوال:

الحقل الفرعيّ الأوّل[2]: الألفاظ السّلطانية: تكتّلت فيه محظورات لغويّة ذات صلة بالمجال السياسي والإداري: التّراجع والتّحيّز؛ كنايتان عن الهزيمة العسكريّة- صبُّ الزّيت في القنديل والقندلة؛ كنايتان عن الرّشوة.

الحقل الفرعيّ الثّاني[3]: الألفاظ البديلة عن الألفاظِ المُتَطَيَّرِ منها: ك: السّليم بدل اللّديغ والبصير بدل الأعمى، والمفازة بدل المهلكة، وأبو يحي بدل ملك الموت، وأبو يحي أيضا بدل القبيح الصّور، وأبو البيضاء بدل صاحب البشرة السّوداء، والطّويلة بدل الحيّة، وعُمّار الدّار بدل الجنّ.

الحقل الفرعيّ الثّالث[4]: مَرَمَّةُ البدن: وعَنَى بذلك ترميم الجسد بالاغتسال والتّخلّص من بعض قاذوراته؛ كحلق شعر العانة وتقليم الأظافر...إلخ، وهي أهلٌ لأنْ يُكنّى عنها: الأخذُ من

---

1. الثعالبي، الكناية والتّعريض، من ص144 إلى ص151.
2. المصدر السّابق، من ص144، إلى ص147
3. المصدر السّابق، ص148،149.
4. المصدر السّابق، ص150، 151.

الأطراف- التَّفَث- الاستفراغ؛ وهي كناية عن الإسهال- التّعالج؛ كناية عن القيء- النَّوْرَة وهي كناية عن حلق شعر العانة.

الحقول الدّلاليّة للمحظورات اللّغويّة في كتاب الكناية والتّعريض لأبي منصور الثّعالبي

- **الحريم**
  - المرأة
  - الأسرة
  - عورة المرأة
  - عورة الرّجل
  - العلاقات الجنسيّة المباحة
  - افتضاض العذرة
  - الحيض
  - الحمل
  - العلاقات الجنسيّة المحرّمة
- **البلوغ والعلاقات الجنسيّة الشّاذة**
  - الختان و الاحتلام
  - الذي تُرْتَكَبُ عليه فاحشة قوم لوط
  - فاحشة قوم لوط
  - خروج اللّحية
- **قضاء الحاجة**
  - خروج الرّيح
  - عاقبةُ الأكل
  - مكان قضاء الحاجة
- **العاهات و المثالب**
  - قُبحُ الخِلقَة
  - الثُّقلاء
  - فاحشة قوم لوط
  - البَرَص
  - العاهات الجسديّة
  - البخيل
  - الأخلاق المذمُومة
  - التّسوّل
  - الفقر
  - الصّناعات الدّنِيئة
- **المصائب و الشّدائد**
  - المرض
  - الشَّيب
  - الاكتهال
  - الشّيخوخة
  - الموت
  - القتل
- **الخمر و الملاهي**
- **محظورات لغويّة في فنون شتّى**
  - الألفاظ السّلطانية
  - الألفاظ البديلة عن المُتَطَيَّرِ منها
  - مَرَمَّةُ البدن

3- مصادر المحظورات اللّغويّة في كتاب الكناية والتّعريض:

لم تكن المحظورات اللّغوية التي اكتنفها كتاب الثّعالبي من إبداعِ المُؤلِّف، ولكنّها سليلةُ مصادر عدّة؛ فمنها ما جاء في التّنزيل المبارك، ومنها ما يعود إلى أدب النّبي القولي، ومنها ما جادت به القرائح الشّعرية، والبعض الآخر مرجِعُها إلى الأمثال أو القصص وغيرها.

أ- **المحظورات اللّغويّة القرآنيّة:** وهي مثارُ إعجاب الثّعالبي، لم يتريَّث في تفضيلها عن كلّ المحظورات الأخرى التي حَشَرَها في مُصنَّفِه، والمذهبُ مذهبُه؛ فكلامُ العزيز الحميد حافلٌ باللّفظ المُهذَّب، الذي يُراعِي مقامات الحرج والأدب، تصدحُ به الحناجر جهرًا، وترتّل آياته المُتحدِّثة عن الجماع وقضاء الحاجات علنًا، دون أن تَحْمَرَّ الخُدُود، أو تُوضَع الأيادي على الأفواه؛ فالرّبُ قد أنزله وكلّ ذلك مُقَدَّرٌ في الحُسبان، فمن المحظورات اللّغوية القرآنيّة المذكورة في هذه المُدوَّنَة "النّعجة؛ كمحظور لغويّ دالّ على المرأة، وقد ذكره القرآن بهذا المعنى في قصّة داوود﵇ ﴿إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِيَ نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ﴾ [ص:23] والمُراودة أيضا؛ كمحظور لغويّ يدلّ على إرادة الجماع؛ والدّليل من قصّة يوسف ﵇ ﴿قَالَ هِيَ رَاوَدَتْنِي عَنْ نَفْسِي﴾ [يوسف:26] وكذا المُرُور؛ كمحظور لغوي دالّ على الحمل، مأخوذٌ عن قول القدير جلّ عُلاه ﴿فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلاً خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِ﴾ [الأعراف:189] وكذلك أكلُ الطّعام؛ كمحظور لغويّ دال على قضاء الحاجة؛ والشّاهدُ قوله تعالى ﴿وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الأَسْوَاقِ لَوْلا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونَ مَعَهُ نَذِيرًا﴾ [الفرقان:7] والتَّفَث أيضا كمحظور لغويّ دال على التّخلّص من الشَّعْثِ ومن قاذورات البدن، وقد ورد في قوله سُبحانه ﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحجّ:29][1]" وهكذا انْقَادَتْ المحبرة الثّعالبيّة لكثيرٍ من التّعابير الرّبانية اللّطيفة الدّلالة، فتضخّمت بها صحائفُ كتابه، خادمةً غرضَه المُعْلَن.

ب- **المحظورات اللّغويّة النبويّة:** كما ركَنَ المُصنِّفُ إلى الحديث النّبوي الشّريف، ينهلُ من معِينِه تلك التّعابير البهيّة، التي استعملها النّبي ﷺ في بعض مجالات الحظر اللّغوي "كمجال المرأة؛ في نَعْتِه ﷺ لها بالقارورة، أثناء قوله لسائق الإبل، التي نساؤُه عليها: رِفْقًا بالقَوارِير، أو

[1]. الثعالبي، الكناية والتّعريض، ص9، 29، 44، 80، 151 (بتصرّف كبير) وفق ترتيب الأمثلة في المتن.

كتسميته ﷺ لطُرُق العامة ملاعنًا؛ حالةَ ما اتُّخِذَت أمكنةً لقضاء الحاجة، بقوله: اتَّقُوا المَلاَعِن واعْدُوا السُّبُل، أو كتعبيره ﷺ عن الحيض بنقص الدّين؛ في قوله عن النّساء: إِنَّهُنّ نَاقِصَاتُ دِين ذلك أنّ الحيض سبب في فوات بعض الفرائض عليهن؛ كالصّلاة والطّواف بالكعبة... وفي المحظور اللغوي: فلانٌ من أهل الجنة؛ الدّال على الأبله، اتّكاءٌ قويّ على قوله ﷺ: أَكْثَرُ أَهْلِ الجَنّةِ البُلْه، ومثيلُ ذلك المحظور اللغوي: فلانٌ من موالي الرّسول؛ الدّال على اللّقيط؛ لأنّ الرسول قال: أَنَا مَوْلَى مَن لاَ مَوْلَى لَه[1]" فهذه وِجهةٌ أخرى وَلاَّهَا الثّعالبي اهتمامه، وزيّن بها عملَه، وأبدى فيها انبهاره واندهاشه، فجوامع الكلم النّبوي تستحقُ ذلك أيضا.

ج- المحظورات اللغويّة الشّعريّة: وقد استأنس بها الثّعالبي كثيرا في كتابه، فديوانُ العرب يَعُجُّ بالمحظورات اللّغويّة؛ لخوض شعرائه في كلّ الموضوعات الإنسانية؛ فتسخينُ الأرّز مثلاً كمحظور لغوي دال على معاودة الوقوع في فاحشة الزّنا، ممّا برهن له الثّعالبي بعدّة نصوص كلاميّة، أكثرُها من الشّعر"كقول أحدهم لعشيقته:

خَلَوْتُ بِذِكْرِكُم؛ إذْ غَابَ عنِّي رقيــبٌ كُنتُ قِدْمًا أَتَّــقِيهِ
وبَرَّدْتُ المَقِيلَ -فَدَتْكِ نَفْسِي- وتَسْخِينُ الأَرُزِّ يَطِيبُ فِيهِ

والمحتاجُ إلى تُرجمان؛ كمحظور لغوي دالّ على الأصمّ، يُؤكِّده شعريًّا بقول عوف بن مُلحم:

إنَّ الثَّمــانِين وبُلغتُهَا قــدْ أَحْوَجَت سَمْعِي إلَى تُرجُمَانِ

وفُلانٌ نظيف المطبخ؛ كمحظور لغوي يُعبّر عن البخيل، وجد له في سُخريّات أبي نواس ما يَعْضُدُه:

مَطْبَخُ دَاوُدَ فِي نَظَافَتِــهِ أَشْبَهُ شَيْءٍ بِعَرْشِ بَلْقِيس
ثِيَابُ طِبَاخِهِ إِذَا اتَّسَخَتْ أَنْقَى بَيَاضًا مِنَ القَرَاطِيس

وابنُ عمّ النّبي من الدُلْدُلِ*؛ كمحظور لغويّ يشير إلى من يدّعي النّسب إلى فاطمة الزّهراء، قد توفّرت الأشعار المُتضَمِّنة له، كقول أبي سعد بن دُوسْتْ:

فَدَيْتُكَ مَا أَنْتَ مِنْ هَاشِمٍ وَمَا أَنْتَ مِنْ مُحَمَّدٍ المُرْسَلِ

---

[1]. الثّعالبي، الكناية والتّعريض، ص12، 85، 42، 106 (بتصرّف كبير) وفق ترتيب الأمثلة في المتن.

*. الدُلدُل؛ هو اسم بغلة النّبي ﷺ، والعرب تنسبُ إليها -على وجه الاستهزاء- كلّ من يدّعي صلة نسبه بالنبيﷺ.

فَإِنْ قُلْتَ: إِنِّي ابنُ عَمِّ النَّبِي فَأَنْتَ ابْنُ عَمِّ النَّبِي مِنَ الدُلْدُلِ[1]"

فأشعار العرب رافدٌ آخر للمحظورات اللغوية في الكناية والتّعريض، وهي –بلا ارتياب– الأداةُ الكلاميّة الأولى في ترويج هذه المحظورات؛ فكأنّها أشبه حالا بالصّحافة والإعلام، لم تنقطع أُذُنُ العربيّ عنها أبدًا، يلقَى مُنْشِدِيها في كلّ مكانٍ يقدُمُه، ويتفاعلُ معها حفظًا واستعمالا، وذلك ما جعل الثّعالبي يُعزِي المحظورات اللّغويّة التي في كتابه إلى العرب كافّة؛ حيثُ ردّد في ثناياه: والعرب تقول، والعرب تُكنّي، وقالت العرب، والعامة تقول...

د– **القصص والأخبار**: استغلّها الثعالبيّ في مُؤَلَّفِه، شأنُه شأن أرباب التّآليف في عصره فتناقلُ الأخبار والإنصات للقصص فاكهةُ السّمع العربي، ولقد ذاع أمر بعضها، حاملةً معها محظوراتٍ لغويّة، فتذاكرتها حلقات القصّاصين، ثمّ اقتدتها استعمالات المُتكلّمين؛ ومن بينها "العتبة؛ كمحظور لغوي يدلّ على المرأة؛ مأخوذٌ عن قصة إبراهيم عليه السلام لَمَّا زار ابنه إسماعيل عليه السلام؛ إذْ وافق حضورُه غيبةَ ابنه عن المنزل، فتقدّمت امرأته وأخبرته بحاله، ولم تعرِض عليه القِرَى (الضيافة) فقال لها: قولي لابني: إنّ أباك يَقرَأُ عليك السّلام، ويأمرك أنْ تُغيِّر عتبتَك. فلمّا رجع إسماعيل عليه السلام وقصّت عليه المرأة القصّة، وأدَّت إليه الرّسالة، طلّقها في السّاعة امتثالاً لأمر أبيه؛ لأنّ قوله: غيّر عتبتك؛ كنايةٌ عن طلاقها والاستبدال بها. والمحظور اللغويّ: ليلُ الشتّاء الدّال على الثّقيل؛ مُستَلْهَمٌ من حادثةٍ لبديع الزّمان الهمذاني؛ حيث نظر إلى إنسان بارد (ثقيل) طويل، فقال: قد أقبل ليل الشتاء؛ لأنّه ليل طويل وبارد. والمحظور اللغوي: قليلُ الجرذان؛ المُشير إلى الفقير؛ مردُّه إلى قصّةٍ قالت فيها أعرابيةٌ لبعض الملوك العبّاسيّين: أشكو إليك قلّة الجرذان. فقال: ما أحسن هذه الكناية! لأُكَثِّرَنّ جرذانك، وأمر لها بطعام ومال كثير، والمحظور اللغوي: فلانٌ من المتسوّقين في الجنّة؛ كتعبيرٍ يُحيل إلى أوضاع سوقٍ عصيبة، غيرُ مُرْبِحة للمتاجر عندها لانعدام البيع والشّراء فيها، فَمَعِينُه قصّةٌ مَصْبُوغَة بخبرٍ عن أهل الجنة وسوقِهم، جاء فيها أنّ بعض السُّوقةِ، سُئِل عن حالة السّوق، فقال: هي سوق الجنّة؛ أي لا بيع فيها ولا شراء[2]" وبتوظيفِ المحظورات اللّغوية المُستَوْطِنَة للحَكَايَا والقصص، يكون الثّعالبي قد عثر على مصدرٍ آخر

---

[1]. الثّعالبي، الكناية والتّعريض، ص51، 98، 99، 107 (بتصرّف كبير) وفق ترتيب الأمثلة في المتن.

[2]. المصدر السّابق، ص12، 90، 100، 126 (بتصرّف كبير) وفق ترتيب الأمثلة في المتن.

للمحظورات اللّغوية في كلام العرب ولكتابه أيضا، كمَا أنّه بإذعانه لها يكونُ قد ركَّب عنصر التشويق في مُؤَلّفه؛ فالقصص حبيبةُ عيون المطالعين.

هـ- الأمثال: وهي ممّا يُطَاوِعُ غاية الحظر اللغوي، أَفَادَ السّيوطي بذلك في المُزهر قائلا: "قال أبو عبيد: الأمثالُ حكمة العرب في الجاهلية والإسلام، وبها كانت تُعارضُ كلامها فتبلغُ بها ما حاوَلت من حاجاتها في المنطق **بكناية غير تصريح**[1]" وقد انتبه الثّعالبي إلى ذلك فنقل بعضا منها على سبيل أنّها محظورات لغويّة "كوَافَقَ شَنٌّ طَبَقَة؛ إذْ استُخدم هذا المثل في مجال الحظر اللّغويّ للدلالة على الجماع؛ يقول في ذلك القاضي أبو الحسن الجرجاني:

تَبِيتُ تَخْلَجُ طُولَ اللَّيْلِ مُنكَمِشًا وَبَخْتِيَارُ يُنَـادِي أَدْرِكُـوا الغَـرِقَا

وَقَـامَ عَمْرُو فَأَمَّـتْهُ أَكُـفُّ يَـدٍ لَمَّـا انْثَنَى أَوْ تَحَسَّى مِنْهُمُ المَرَقَا

إذْ هُوَ امْتَدَّ مِثْلَ الرُّمْحِ واتَّسَعَتْ كَالتُّرْسِ، **وَافَقَ شَنٌّ عِنْدَهَا طَبَقًا**

ومن الأمثال أيضا قولهم: فلانٌ يَصْطَادُ مَا بَيْنَ الكُرْكِي إِلَى العَنْدَلِيب؛ وهو هنا كمحظور لغوي يدلُّ على المرتكِب لفاحشة قوم لوط، يأتي فيها الصّغار والكبار. ونظيره قولُهم: أحَشْفًا وَسُوءَ كِيلَة؟! كمحظور لغوي يدلّ على قبيح الوجه، وهو في الأصل مثلٌ يُقالُ لمن تجتمع فيه مذمَّتَين وفي تعبيرهم عن الكذِب والكذّاب، وظّفوا مثلاً عربيا عريقا في ذلك هو: فُلاَنٌ يَلْطِمُ عَيْنَ مِهْرَان ومهرانُ رجلٌ اشتُهِر بالكذب، فحِيكَت عنه أمثال عديدة، وأمّا فلانٌ أكل عليه الدّهر وشرب؛ فمن الأمثال المُحيلة إلى راهنِ الفقير[2]" وبذَا يكون المجتمع العربي قد هلهل بذريعة الحظر اللغوي قاعدةَ المثل العربي الوحيدة، النّاصّة على أنّ "الأمثال لا تُغيّر أبدا، وأنّها تجري كما جاءت، لا تُفارقُ ألفاظها ومَضَارِبَها[3]" وما كان لذلك التّعدي أنْ يقع، لولا أنّ الحظر اللغوي قد وجد ضالّته فيها يتقنَّعُ ألفاظَها بمعنًى غيرِ معناها، مُبدِّلا مضاربها، والجماهير كلّها ماثِلَةٌ لهذا التّغيير المُستَجَدّ.

و- اصطلاحات أهل العلم والفنون: وهي موردٌ آخر للمحظورات اللّغوية في الكناية والتّعريض؛ ذلك أنّ العلماء والفلاسفة قد تناقشوا في بعض مجالات الحظر اللّغويّ، فابتكروا

---

[1]. السيوطي، المزهر في علوم اللغة وأنواعها، ص486.

[2]. الثّعالبي، الكناية والتّعريض، ص33، 73، 86، 104، 120 (بتصرّف كبير) وفق ترتيب الأمثلة في المتن.

[3]. السيوطي، المزهر في علوم اللغة وأنواعها، ص487.

لوحدات تلك المواضيع مسميّات، كما أنّ مواقفهم من بعض القضايا الفقهيّة والعلميّة الحسّاسة قد صارت معلومات عامّة، تحُوزُها أذهان سائر أطياف المجتمع "ولذلك قالوا في المرأة التي تُمكّن دبُرها لمُضاجِعها مالكيّةً؛ لزعمهم أنّ الإمام مالك يُبيح ذلك. ويسمُّون الذي يَفِدُ فاحشةَ قوم لوط شاهدًا؛ وهو اصطلاحٌ صوفيّ يدلُّ على الغلام الصّبيح؛ أي إنّ جماله عند الصّوفية يشهد بوجود بديع السموات والأرض. وفي تعبيرهم عن مرتكبي هذه الرّذيلة، يسترقون من النّحاة مصطلحيّ فاعل ومفعول به*، يقول أبو الفتح البستي عن نفسه:

أَفْدِي الغَزَالَ الذِي فِي النَّحْوِ كَلَّمَنِي ... مُنَاظِرًا فاجْتَنَيْتُ الشَّهْدَ مِنْ شَفَتَيْهِ

وَأَوْرَدَ الحَجَجَ المَقْبُولُ شَاهِدُهَا ... مُحَقِّقًا لِيُرِينِي فَضْلَ مَعْرِفَتِه

ثُمَّ افْتَرَقْنَا عَلَى رَأْيٍ رَضِيتُ بِهِ ... فالرَّفْعُ مِنْ صِفَتِي والنَّصْبُ مِنْ صِفَتِه

وتلقّفوا من أهل المنطق عبارتهم عن الميّت، فقالوا معهم: استكمل فلانٌ حدّ الإنسان[1]" فهذا مَسَاقٌ آخر للمحظورات اللّغويّة في هذا المُؤَلَّف، تموقع في محلّه، أحسنَ المُؤلِّف استثماره؛ فهو وثيقة نصيّة تحكي ذيوع المحظورات اللغوية في القطر العربي.

ز- السّير والتّراجم: أخالُ أنّ المُدقّق في المحظورات اللّغويّة المُستخرَجة من عمل الثّعالبي قد لاحظ أنّ بعضًا منها تتضمّن في لفظها اسم علم أو كُنية؛ وذلك راجعٌ إلى علل كثيرة، تختلف باختلاف تلك الأسماء والكُنى "فأمّ عنترة في قولهم: فلانٌ تكفيه أمّ عنترة؛ والذي يشيرون به إلى من لا يحتسي الخمر بكثرة، مُبَرَّرٌ استعمالُه، ومُوافِقٌ لقصدهم هذا؛ ذلك أنّ أم عنترة تُسمّى: زبيبة والزّبيب لا يُعتصَرُ منه الخمر الكثير مقارنةً بالعنب، ومن ذلك وصموا من يُقِلُّ الشّرب بـ: فلان تكفيه أمّ عنترة، يقول الشّاعر:

ويَدّعِي الشُرْبَ في رِطْلٍ وبَاطِيهِ ... وأُمُّ عَنْتَرَةَ العَبْسِي تكفِيهِ

ويُسمّون المرأة المحتفظة بعذريّتها ببِنْتِ سعد؛ يُحيلون إلى بنت سعد بن هُذيل؛ ابنت الجدّ الأوّل لقبيلة هذيل المعروفة، وكانت تُسمّى عُذْرَة من العُذريّة، فصار قولهم: بنت سعد رمزًا للمرأة التي ما

*. لقد سبقت الدّيانة الإسلامية إلى توظيف هذين المحظورين اللّغويين (الفاعل والمفعول به) في قول النبيﷺ: "من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط، فاقتلوا **الفاعل والمفعول به**" غير أنّ الفقهاء وعلماء الشّريعة لم يستعملوهما إلاّ نادرا.

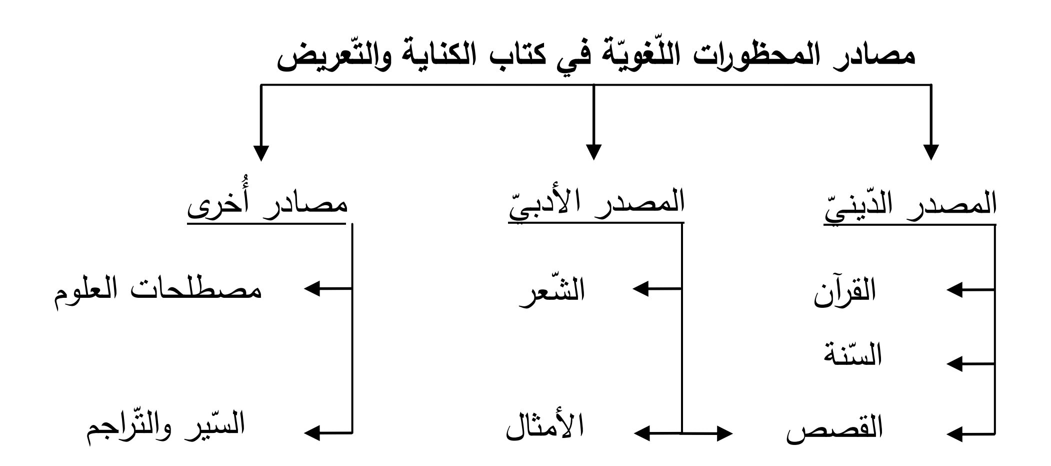
[1]. الثّعالبي، الكناية والتّعريض، ص36، 57، 67، 133 (بتصرّف كبير) وفق ترتيب الأمثلة في المتن.

فُضَّ غشاء بَكَرَتها بعد، يقول الشاعر هاجيا ابن المُدَبِّر، يقذف أمّه بالزّنا ويتّهمها بفقد العذريّة قبل الزّواج:

أبُوكَ أَرَادَ أُمَّكَ حِينَ زُفّتْ فَلَمْ تُوجَدْ لأُمِّكَ بِنْتُ سَعْدِ

وفي إرادتهم لمعنى المفعول به في فاحشة قوم لوط يقولون: فلانٌ من شَرْطِ يحي بن أكثم، ويحي بن أكثم قاضٍ رفيع القدر من نبلاء الفقهاء، ولاّه المأمون القضاء، رماه أعداؤه باعتناق الشّذوذ الجنسي، فاتُّخذ اسمه رمزا لذلك[1]" فمصدر هذه المحظورات اللّغوية –على ما يبدو– هو علم التّراجم؛ فأحوال المُترجَمِ لهم وما اشتُهِروا به، أو حتّى الجانب اللّغوي لأسماء بعض المعروفين منهم، قد جعل من أسمائهم محظورات لغويّة في مجالات معيّنة، يتلاحم الجوّ الغالب على تلك الشخصيّات أو على أسمائها مع موضوعات هذه المجالات.

هذه إذًا مصادرُ المحظورات اللّغوية في كتاب الكناية والتّعريض، قد أنبأت في الوقت ذاته عن طرائق استيعابها، فإدراك مرجعيّاتها يُهوِّن أمر فهمها.



4– تكوين الحقل الدّلالي في كتاب الكناية والتّعريض: إنّ المحظورات اللّغوية على كثرتها وبفعل الإلحاح الدّائم على تبديلها، تُسبّب تضخّما في المادة اللّغوية، ونظرية الحقول الدّلالية قد مكّنت من احتواء هذا التّضخّم اللّغوي، بطريقةٍ سهلة وبسيطة؛ مفادُها ترتيبُ هذه المادة اللّغويّة في حقول معيّنة، بمراعاة نوع العلاقة القائم بينها؛ كعلاقة التّرادف، أو الاشتمال أو التّضاد أو التّنافر

[1]. الثّعالبي، الكناية والتّعريض، ص142، 41، 55 (بتصرّف كبير) وفق ترتيب الأمثلة في المتن.

أو الاشتراك أو التّضمن[1]. **فتكوينُ** الحقول الدّلالية وبنائها مرهونٌ باحتذاء هذه الضّوابط، وذلك ما فعله الثّعالبي في كتابه؛ فكلُّ حقوله تقريبا، تكتّلت المادة اللّغوية فيها وِفْقَ إحدى هذه العلاقات وهي التّرادف؛ فالمحظورات اللّغوية التي احتواها حقل المرأة مثلا كلُّها مُحتَشِدةٌ فيه؛ لترادفها ولاشتراكها في التّلميح إلى مفهومٍ واحد هو المرأة. وعلاقة التّرادف التي اتّخذها الثّعالبي مقياسا في تشكيل حقول كتابه، تُمثّل أيضًا أحد الأبعاد اللّغوية لظاهرة الحظر اللّغويّ، وتفصيلُ هذه النّقطة بالذّات، من نصيبِ الفصل المقبل، لتناسبها مع مطلبه أكثر. ويظلُّ التنويه هنا إلى **مُكَوِّنٍ** آخر أرعاه الثّعالبي اهتمامه في تشييدهِ لتلك الحقول الدلالية، مُتمثِّلاً في ملمح **التدرّج**؛ فالحقل الدّلالي العام -كما رأينا- يضمُّ بدوره حقولاً فرعيّة، تعمَّد الثّعالبي التّدرّج في ترتيبها؛ فالحقل الدّلالي الأوّل (الحريم) مثلا، يبدأ فيه بحقل المرأة على وجهٍ عام، ثُمّ يتدرّج منه إلى حقل إناث الأسرة الواحدة ومن بعده إلى حقل عالمهن الجسدي الخاص؛ أيْ عوراتهنّ، ليعرُجَ منه إلى حقل المحظورات اللّغوية المعبّرة عن عورات شقائقهن الذّكور، وكأنّه يُمهِّد بهذين الحقلين للحقل المُوَالي؛ أي العلاقات الجنسية المباحة؛ حيثُ المحظورات اللغّوية المعبِّرة عن تلاقى عورات الجنسين، وتكشُّفها لكلِّ طرف، ليستأنفه بحقلٍ فيه ذِكْرُ ما يُصيب أرحام بنات حواء من حيض، ثمّ من حمل، ليختمه بحقلِ العلاقات الجنسية المحرّمة؛ كعلاقاتٍ تنخُرُ حُرمة الحريم وتُزلزله، وقد تشبّث الثّعالبي بمسألة التّدرّج هذه، غير أنّه لم يُوَفَّق فيها في مناسبات كثيرة؛ ففي الحقل الثّالث الموسوم: البلوغ والعلاقات الجنسيّة الشّاذة، يَظهرُ خذلان هذه التراتبيّة له؛ فمن حقل الاحتلام والاختتان؛ والذي تُحيل محظوراته اللغوية إلى دلالة البلوغ الجسدي، انتقل مباشرةً رَدِفَه إلى حقلين آخرين، دارت دلالةُ مادّتهما حول عمل قوم لوط، ليأُوبَ بعدهما إلى حقلٍ آخر، هو خروج اللّحية، يُشير به إلى ما أشار إليه في الحقل الفرعي الأوّل؛ أي إلى دلالة البلوغ الجسدي؛ وكان حريّا به أنْ يسُوقه قبل أنْ ينتقِل إلى الحقول التي خصَّها للشّذوذ الجنسي، كما أنّه تعثّر أثناء تصنيفه في الحقل الدّلالي الرّابع (العاهات والمثالب) لحقلٍ فرعيٍّ آخر عن فاحشة قوم لوط، فقد سبق أنْ خصّص لها حقلين فرعيّين في الحقل الدّلالي الثّاني (البلوغ والعلاقات الجنسيّة الشّاذة). ويذهبُ الثعالبي بمبدئ التّدرّج هذا

---

[1]. ينظر: أحمد مختار عمر، علم الدّلالة، فصل: نظريّة الحقول الدّلالية.

بعيدا؛ إذْ طبّقه داخل بعض الحقول الفرعية بمنحًى آخر؛ ففي ترتيبه للمادة المجموعة داخل الحقل الفرعيّ الواحد، يبدأ بالمحظورات اللّغوية القرآنيّة أو النّبويّة، إذَا كان فيهما ما يُلائم موضوع الحقل ثم يورد المحظورات من الأشعار والمنثور، كما في الحقل الفرعي الأوّل (المرأة) والرّابع (عورة الرّجل) والخامس (العلاقات الجنسية المباحة) والسابع (الحيض) من الحقل الدّلالي الأوّل (الحريم). ولم يتحكّم جيّدا في هذا التّرتيب أيضا؛ حيث لم يطّرد في بعض الحقول الفرعيّة؛ فالحقل الفرعي الثّالث (عورة المرأة) لم يبدأ فيه بالمحظورات اللغوية القرآنية أو النّبوية، ولكنّها جاءت في ثناياه وفي الحقلين الفرعيين الثّاني (الشّيب) والسّادس (القتل) من الحقل الدّلالي الخامس (المصائب والشّدائد) يبدأ بذكر المحظورات اللّغوية التي استخدمها البلغاء، ثمّ يُورد محظوراتٍ لغوية من القرآن الكريم.

أيًّا تكن الهنات التي تخلّلت عمل الثّعالبي، فإنّها لا تُسيء إليه ولو بقيد أُنملة، فحسبهُ أنّه أوّلُ سعيٍ نحو حشد المحظورات اللّغوية العربية، وليس المُبَادِرُ إلى ذاك كالمُعقِّب، شتّان بين من أقدَمَ وأخطأ، وبين من قعد وانتقد، ويكفي أُولي النُهى معرفة أنّ هذا العمل وإنْ لم يكن معجميّا بمفهوم أصحاب الصّناعة المعجمية، إلاّ أنّه إليه أَمْيَل، وأنَّ درب التّأليف المعجمي وما يقربه تصدقُ فيه مقولة ذهبيّة، فحواها: "يتُوقُ كلُّ من يُؤلّف كتابا إلى المديح، أمّا من يُصنِّفُ قاموسًا فحسبهُ أنْ ينجو من اللّوم[1]". فإطرَاءُ الصّنيع الثّعالبي أَوْلَى، بالخصوص أنّ لغة يَعْرُب منذ عهده وعهد الجرجاني من بعده (صاحب المنتخب من كنايات الأدباء) تفتقرُ إلى شبهِ محاولةٍ معجميّةٍ في هذا المضمار، تُلَمْلَمُ فيها –على الأقل– بعض المحظورات اللغوية المرتبطة بعصر معيّن أو بإقليمٍ عربيّ ما.

أضطرُّ وأنا على ثَنِيَّةِ مفارقة هذا الفصل، إلى توضيحِ أمرٍ يتّصل ببعض المحظورات اللّغوية، وببعض مجالاتها التي ذُكِرت في كتاب الكناية والتّعريض؛ إذْ قد يستغربُ المُتصفّح ويتساءل عمّا يجعل بعض ما يُعبِّر عن البخل أو ادّعاء النّسب الشّريف... يُعدّ من المحظورات اللّغوية أو من مجالاتها، مُتَنَاسِيًا أنّه في اللّحظة التي شكّل استفساره هذا، يكونُ قد سعى إلى فهم

[1]. علي الشّوك، كيمياء الكلمات، ص139.

ذلك بمعارفِ عصره التي يملكها حول هذا الموضوع، فإذًا به يُقِيم موازنة بين السائد في عصره وذلك المُستغْرَبِ مِنْهُ المُنْتَمِي إلى عصورٍ أخرى، فتراهُ يتحيّز للمحظورات اللّغوية وإلى مجالاتها التي يعيش تداولها، ويستنكرُ تلك التي استغرب منها؛ لمجرّد أنّ جماعته اللّغوية اليوم لا تُكنّي عنها، ولا تجد أيّ حرج إذًا ما صرَّحت بلفظها الذي تجنّبه الأوائل، وهذه موازنةٌ غير صالحة؛ ذلك أنّ بعض مجالات الحظر اللّغوي في العصور المُتقادِمَة غير مجالات الحظر اللّغويّ في عصرنا وأنّ ما يلوح لنا موضوعا لا ضَيْرَ إنْ صرّح فيه المتكلّم، قد لا يكون كذلك عند الأقوام الغابرة فالبخلُ مثلا لفظٌ قد حرص الجدّ العربي على تفاديه بعشرات البدائل؛ لأنّه نقيض شيمة الجود والكرم التي يتحلّى بها، ولكنّ أحفاده اليوم لا يجدون غضاضة من ذِكْرِه؛ فالنُظُمُ الاجتماعيّة قد تغيّرت، فتغيَّرَ معها المُعطَى اللّغويّ. فلا ينبغي إذًا الاستغرابُ ممّا عدّه الأوائل محظوراتٍ لغويّة فالواضعُ آنذاك أعلمُ بما تواضع عليه، وأدرى بالعلّل الكامنة وراء ذلك، وبُعْدُ الشُّقّة بيننا وبينهم هو الذي يستصرخ الآن المجامع اللّغويّة دَاعيًا إلى تجسيد مشروع المعجم التّاريخي؛ لأنّه الحلّ الأمثل لاختصار تلك المسافة الطّويلة، والتي أثارت ولا تزال تثير الاستغراب من بعض ممارسات السّلف اللّغوية.

ختامًا لم يكن هذا الفصل يتطلّع إلى استطرادِ كلّ حيثيّات نظريّة الحقول الدّلاليّة في كتاب الكناية والتّعريض، ولكنّه تهادى إلى استكشاف أهمّ مجالات الحظر اللغويّ من خلاله، إتمامًا لما حُصِّلِ من مدارك قبله، وتمهيدا للمُقبلة بعده، وتَبَعًا لذلك فإنّ هذه المحطة من البحث قد استغنت عن التّحاليل الكثيرة، التي تُجرى عادةً في الأبحاث المُعتَنِيَة بمواضيع الحقول الدّلالية، لعدم خدمتها للمنشُودِ المُخطَّطِ له.

الفصل الثّالث: الأبعاد اللّغويّة للمحظورات اللّغويّة من خلال كتاب الكناية والتّعريض:

إنّ الحظر اللّغويّ في تجنُّبِه لألفاظٍ معيّنة، وفي استعاضته عنها بأُخرى، وبفعلِ كثرة إلحاحه على تغيير هذه الألفاظ دوما، يكونُ قد تسبّب في عدّة قضايا لغويّة؛ كالتّرادف والاشتراك اللفظيّ والتطّور الدّلاليّ وغيرها؛ فهي على سبيلِ نتائج وأبعاد مُتَمَخِّضَة عنه، باستبيانها هنا تستكمل سلسلة البحث حلقاتها، وبتوضيحها تستوفي الفرضيّات أجوبتَها، إلاّ أنّ هذا المطلب ليس بِالهَيِّنِ اليسير، بالخصوص أنّ مدوّنة الثّعالبي قد تلُوح للعيان أنّها ذات مادةٍ لغويّة مجازية؛ بحكم وفرة الاستعارات والكنايات فيها* فتحضُرُ حينذاك قاعدة الدّلاليّين منْ أنّ المجاز لا يُخوِّل فيه بيان التّرادف أو الاشتراك اللفظي أو التّضاد؛ لأنّه **لم يغدو بعد استخدامًا لغويّا حقيقيّا**؛ يقول عبد الواحد حسن الشّيخ في تحديده لمعنى المشترك اللّفظي: "المُشترك هو دلالة اللّفظ الواحد على معنيين مُختلفين غير ضدّين **دلالةً حقيقية**[1]" فقولُه: دلالةً حقيقية؛ يُفيدُ بأنّ أيّة كلمة تتضمّن دلالة حقيقيّة وأُخرى مجازيّة، لا يُمكن اعتبارها مشتركا لفظيّا، إلاّ إذا صارت دلالتها الثّانية المجازية حقيقيّة، وهذا لا يُحَصِّله إلاّ الاستعمال الكثير. ويتحدّث صاحب (التّرادف في اللغة) عن منع تقدير أمر المادّة المجازيّة في مبحث المترادفات في اللّغة قائلا: "المجازُ نفسه ليس سببا للتّرادف، **مالم يتحوّل إلى حقيقة بفعل الاستعمال**[2]" فوِفْقًا لهذا المُسَاق، يستحيل تطبيق أيّ إجراء دلالي على المدوّنات اللّغوية المجازية، بدافع أنّ مادتّها لم تَعْبُر بعد إلى حيّز الاستعمال الحقيقي وأنّها لم تتحوّل إلى ما يُسمّيه اللّغويّون المحدثون بـــ: **المجازات الميتة**♦ أو **المجازات المنسيّة** وعليه فإنّ المحظورات اللّغويّة في كتاب الثّعالبي، أحوج ما تكون إلى برهانٍ قاطِعٍ يُثْبِت انتماءها إلى زُمْرَةِ المَقُولِ الحقيقي، وأنّها قد اجتازت الوضع المجازي، ولا يؤكّــد ذلك كلّه، إلاّ

---

*ـــ المجازُ نوعان: مجازٌ قائم على علاقة المُشابهة؛ وتدخلُ فيه الاستعارة والتشبيه والكناية. ومجازٌ مرسل؛ وتكون العلاقة فيه غير المُشابهة؛ كالسببيّة، وعلاقة الجزء بالكل، والمحلّيّة، واعتبار ما سيكون ...إلخ.

[1]ـــ عبد الواحد حسن الشيخ، العلاقات الدلالية والتراث البلاغي العربي، ص102.

[2]ـــ حاكم مالك الزّيادي، التّرادف في اللّغة، د ط. بغداد: 1980، دار الحرّية للطّباعة، ص106.

♦ـــ يُعرّفها أحمد مختار عمر بالقول: هو النّوع الذي يفقِدُ مجازيّته، ويكتسب الحقيقيّة من الأُلفة وكثرة التَّردد، ومثَّلَ له بعبارة: رِجل الكُرسيّ؛ إذْ أُطلقت في أوّل الأمر على سبيل المجاز، لكنّها ما فتِئت أنْ صارت بفعل الاستعمال مجازا ميتا؛ أي استعمالا حقيقيّا. ←─ أحمد مختار عمر، علم الدلالة، ص241، 242 (بتصرّف).

معيار الرّواج والاستعمال؛ لأنّ الدّلالة المجازيّة إذًا شاعت وانتشرت اعتُمِدَت، وعُومِلَت كما تُعامَلُ بقيّة المادة اللّغوية العاديّة (الحقيقيّة).

ولأنّ أغلب محظورات هذا المُؤلَّف غير متداولة في عصرنا، فإنّه من الصعب بمكان الحكم عليها بتجاوزِها لمجازيَّتها، ولكن ذلك إنْ حدث فلأنّه نزلةٌ عند تخمينٍ فحواه: ربّما يكون عصر الثّعالبي وما قبله قد شهد انتشارها واستعمالها، غير أنّ ذلك يحتاج أيضًا إلى دعامةٍ تسندُه، يمحُو جلاؤُها الرّيبة، ويحسم ظهورُها ما قد يحوم حول المسألة من شكّ، وذلك ما لم يُقصِّر فيه الثعالبي؛ إذْ نبّه في أكثر من موضعٍ في كتابه، إلى أنّ ما حشده من كنايات (محظورات لغوية) ممّا قد اعتادته العرب في كلامها، تَقْرَأُ له يقول: "**العرب تكني عن المرأة** بالنّعجة والشّاة والقَلُوص والسّرحة والحرث والفراش والعتبة والقارورة والقوصرّة والنّعل والغلّ والقيد والطّلّة والجارة والحليلة[1]" كما تجده يُردِّد: "والعامّة تقول... وهي كنايةٌ بلسان المُجّان من أهل بغداد... وأهل المدينة يُسمّون... وهو من كنايات بني ساسان... ومن لطائف الأطبّاء كنايتهم... وللصوفيّة كنايات... وكثيرا ما تجري هذه الكناية في اللّغة الفارسيّة ...إلخ[2]" فهذه إذًا قرائن قوليّة تحكي ذيوع هذه المحظورات اللّغوية التي ضمّها كتابه، وبها تتلاشى التصوّرات المجازية المُمْتَلَكَة من قبل عنها، ويتأكّد بالمقابلِ التحاقُها بالمادّة اللغويّة الحقيقيّة إبان تلك العصور التي راجت فيها، والأهمّ من ذلك أنّ البحث أصبح بوسعه الآن بيان تلك الأبعاد اللّغوية التي تنجرّ عن ظاهرة الحظر اللغوي من خلال مادّة هذا المُؤلَّف طبعا.

1- المحظورات اللّغوية وقضيّة التّرادف اللّغوي: تُعتَبَرُ أشباه المترادفات أوّل نتيجة مُتولِّدة عن ظاهرة الحظر اللغوي، فقد سبق الذِكرُ بأنّ من خواص المحظورات اللّغوية استدعاؤها للتغيير في كل مرّة؛ إذْ بتفشّي اللّفظ البديل يزدادُ الطلب على بديل عنه، وعلى آخر من بعده وهكذا، وبذلك يشهد الموضوع الواحد عشرات الألفاظ التي تؤدّي معناه. والسّؤال المتوقّع في هذه الحالة: هل ثمّة فروق دلالية بين المحظورات اللّغوية التي تشتــرك في الدّلالة

---

[1]ـــ الثعالبي، الكناية والتّعريض، ص9.

[2]ـــ رُدّدت هذه العبارات في صفحات كثيرة من كتاب الكناية والتعريض كالصفحة: 22، 28، 43، 44، 46، 50، 57، 62، 79، 110، 123، 138، 151 وغيرها.

على مفهوم معيّن؟

أجنَحُ قبل تقييد جواب هذا السُؤال إلى إيراد لمحة مختصرة عن موضوع التّرادف في العربية، فقد احتدَمَت النّقاشات حوله، فسمّاه بعض اللغويّين تكافؤا، واختار له الأصمعي في مُؤَلَّفِهِ عنه تسمية: ما اختلفت ألفاظه واتّفقت معانيه، إلاّ أنّه عند الجمهور ذائع باسم: التّرادف أو أشباه التّرادف؛ وقد سبق سيبويه إلى تعريفه بالقول: هو "اختلاف اللّفظين والمعنى واحد؛ نحو ذهب وانطلق[1]" أمّا عن تباين رؤى اللّغويين في أمره فخبره جليل؛ إذْ أثبته بعضهم، معتقدين وقوعه في اللغة، فتبختروا آنذاك بكثرة ما يحفظونه من أسماء للسيف وللعسل ولغيرهما، وألَّفوا فيه ناصرين وجهتهم هذه، فوضع مثلاً ابن خالويه كتابا حول أسماء الأسد وآخر حول أسماء الحيّة، وألّف فيه الفيروزآبادي صنيعا سمّاه الرّوضُ السّلوف في ما له اسمان إلى أُلُوف... وآزَرَهم في هذه الرؤية بعض اللغويين المحدثين أيضا، فاستأنفوا إقامة أدلّة إثباته، واعترضوا على إنكار منكريه؛ يقول في ذلك إبراهيم أنيس: "...إلاّ أنّ بعض هؤلاء الذين أنكروا التّرادف كانوا من الأدباء والنّقاد، الذين يستشفون في الكلمات أمورا سحريّة، ويتخيّلون في معانيها أشياءً لا يراها غيرهم، فهم قومٌ شديدو الاعتزاز بألفاظ اللغة، يتبنّون الكلمات ويرعونها رعاية كبيرة يُنقِّبون عمّا وراء المدلولات، سابحين في عالم من الخيال، يُصَوِّر لهم من دقائق المعاني وظلالها ما لا يُدركه إلاّ هم، ولا يقف عليه إلاّ أمثالهم، وفي كلّ هذا من المبالغة والمغالاة ما يأباه الدّرس اللغوي الحديث في بحث التّرادف[2]" وبكلامِ إبراهيم أنيس تنفتح نافذة الإطلال على موقف المناوئين لمثبتي التّرادف، فهم طَرَفُ العصا الآخر، أعلنوا براءة اللغة من ظاهرة المترادفات؛ مُحتجِّين بأنّ الأصل في الوضع اللغوي، هو دلالةُ كلّ لفظٍ فيها على معنًى معيّن يستحيل أنْ يزاحمه عليه لفظٌ آخر، وأنّ الألفاظ التي توحي بأنّها من المترادفات يُمكِن بعرضها على السّياقات المختلفة اكتشاف ملامح الفروق الدّلالية بينها، وقد مثّلوا لذلك واشتهرت بعض مناقشاتهم في كتب فقه اللغة، ويُمثِّل هذا الطّرف ثعلب وأبو علي الفارسي وأبو هلال العسكري وهو أشهرهُم؛ لمُؤَلَّفِهِ في الموضوع (الفروق اللغويّة) ويتابعُهم في هذا الموقف نفرٌ من اللغويّين

[1]ــ سيبويه، الكتاب، ج1، ص24.

[2]ــ إبراهيم أنيس، في اللّهجات العربيّة، ط4. القاهرة: 1965، مكتبة الأنجلو المصرية، ص181.

المحدَثِين، وبالتّحديد أولئك الذين ألّفوا في علم الدّلالة؛ إذْ إنّ الإقرار بوجود الترادف في نظرهم من أعتى المشكلات التي تَعْتَرِي علم الدّلالة؛ لإثارته لِمَا يُسمّونه –تضجّرا– بالتّضخّم اللغوي فهم على خُطا حمزة الأصفهاني؛ حين قال: "إنّ تكاثُر أسماء الدّواهي من إحدى الدّواهي[1]" ولعلّ مُغالاة كلّ فريق في وجهته، هو الذي أفرز موقفا وسطا، يُقرُّ بوجود بعض حالات من التّرادف في اللُّغة، ويُقرُّ في الوقت ذاته بعدم ترادف أغلب ما يبدو كذلك، ويتزعّم هذا الطَّوْد صبحي صالح وستيفن أولمان وغيرهما، والسّياق في نظر أولئك اللغويين هو المحكّ الفَصْل، الذي يُنبّئ بترادف الألفاظ من عدمه، يُكرِّرُون في ذلك دومًا مقولة أصحاب النّظرية السياقية: "لا تبحث عن معنى الكلمة، ولكن ابحث عن استعمالاتها[2]" وقد انبثق هذا الموقف المعتدل، بعد أن تمكّن أصحابه من التوغّل أكثر في أسباب هذه الظّاهرة، فكُلَّما ازداد جلاء السّبب، ازداد معه التّمييز بين الألفاظ المتقاربة في المعنى، وبين التي هي مترادفات حقا، ولا يعني ذلك أنّ القدامى لم يفطنوا إلى هاته الأسباب، ولكنّ انشغالهم بجمع اللغة لم يُتِحْ لهم ملاحظةَ ما لاحظه المتفحّص لهذه المادة اللغوية المجموعة من بعدهم، ومن هذه الأسباب: عامل اللّهجات، والتّوسع في المعاني، والمجاز في صيرُورَتِهِ حقيقة، وتطوّر دلالات الدّوال... إلى آخر ما تذكُرُهُ دوما الأبحاث المتفرّغة لهذه القضيّة.

بالأوبة الآن إلى المحظورات اللّغوية الواردة في الكناية والتّعريض، وبالتزام الموقف الوسط الذي ينفتِحُ على احتمال تحقُّق التّرادف، وعلى احتمال ورُودِها أشباهَ مترادفات وبالتّعامل مع **بعض العيّنات** في المدوّنة، نحاول تحسّس أمر هذه الظّاهرة، التي جاءت كإحدى نتائج الحظر اللغوي.

لا بُدّ من التّذكير قبل ذلك، بأنّ الثّعالبي قد راعى علاقة التّرادف في تصنيفه لمادّة كتابه داخل حقولٍ دلاليّة، وتتمّةُ القول: إنّه لم يتوقّف عند هذا الحدّ، بل راح في مواطن كثيرة يمدُّ كتابه بتفاصيل تخصّ كلّ محظورٍ لغوي، تُحِيلُ إلى نقاط اختلافه دلاليّا عن غيره؛ فهو بذلك يتبنّى موقف منكري التّرادف، فالحقل الدّلالي الموسوم: فاحشة قوم لــوط مثلا، قد حَفِلَت مادّته

[1]ــ محمّد أسعد محمّد، علم الدّلالة، ط1. القاهرة : 2002، مكتبة زهرة الشّرق، ص42.

[2]ــ المرجع السّابق، ص37.

التي ضمّمها بهذا التّفصيل، يقول: "فلانٌ يُؤثِر صيد البَرِّ على صيد البحر؛ إذَا كان الرّجل يقول بالغلمان دون النّسوان. وفلانٌ شرطه أهل الجنّة؛ إذَا كان يقول بالمُرد الجُرد. وفلانٌ يُؤثِر السِّخال على الكباش؛ إذَا كان يقول بالصّغار دون الكبار. وفلانٌ يصطادُ ما بين الكركي إلى العندليب؛ إذَا كان الرجل يقول بالصّغار والكبار. وفلانٌ يصيد الطّيرين؛ إذَا كان يقول بالزّنا وفاحشة قوم لوط كليهما. وفلانٌ لِحَافٌ ومُضَرَّبة؛ إذَا كان يَأتِي ويُؤتَى ..."[1] كما قد هَمَّ في مقاماتٍ أخرى بالإشارة إلى أحدِ الأسباب المُكثِّرة للأسماء الدّالة على المقصود الواحد، مُتحدِّثًا عن عامل اللّهجات، مُقيمًا به تفريقًا دلاليًّا بين ما يُوهم أنّه محظورات لغوية مترادفة؛ إذْ يحرصُ الحرص كلّه على نسبة تلك المحظورات إلى بيئاتها اللغويّة، فيقول: وأهل بغداد يقولون... وأهل المدينة يُسمّون... أو أنّه يغتنم الشّواهد التي تزدانُ بذلك، ففي ذكره للكَنِيفِ، ولبيت المذهب وللخلاء، وللحُشّ؛ كمحظوراتٍ لغوية مُعبِّرَة عن أماكن قضاء الحاجة، يسُوقُ حادثةً تزخرُ طيّاتُها بِعَزْوِ تلك المحظورات إلى لهجاتِ أحياءٍ عربيّة؛ يقول: "قدِم رجلٌ من بني هاشم المدينة ومعه جاريتان مغنّيتان ماجنتان، وبلغه أنَّ بهما مُضحِكا (رجلٌ شغله إضحاك النّاس) فبعث إليه وأحضره، وسقاه نبيذًا قد ألقى فيه سُكْرَ العُشَرِ، وهو يُسْهِلُ البطن. وتنَاوَم الهاشمي، وغمز الجاريتين، فلما شرب المُضحِك ثلاثًا، حرَّكَّه بطنه، فقال: ما أحسبهما إلاّ **مَكِّيَّتَيْنِ**. فقال: جُعِلتُ فِدَاكُمَا، أين **بيتُ المَذهَب**؟ فقالت إحداهما لصحابتها: ماذا يقول؟ قالت: يقول: غنِّ لي. فأخذت تُغَنِّي:

ذَهَبْتُ مِنَ الهِجْــرَانِ فِي غَيْرِ مَذْهَبِ ولَمْ يَكُ حَــقًّا طُــولُ هَذَا التَّجَنُّبِ

فصبر على مكروهٍ عظيم، ثُمَّ قال: ما أحسبهما إلاّ **بَصْرِيّتَيْنِ**. فقال: جُعِلْتُ فِدَاكُمَا، أين **بيت الخلاء**؟ فقالت إحداهما للأخرى: ماذا يقول؟ قالت: يقول : غنّ لي. فأخذت تُغنّي:

أَضْحَتْ خَلاَءً وَأَضْحَى أَهْلُهَا احْتَمَلُوا أَخْنَى عَلَيْهَا الــذِي أَخْنَى عَلَى لُبَدِ

فصبر على أمرٍ عظيم، وأظلمَ ما بين عينيه، فقال: ما أحسبُهما إلاّ **كُوفِيَّتَيْنِ**، فقال: فديتُكُمَا ألاَ تسمعان؟! أين **بيتُ الحُشِّ**؟ فقالت إحداهما للأخرى: ماذا يقول؟ فقالت: يقول: غنِّ. فأخذت:

---

[1]ــ الثّعالبي، الكناية والتّعريض، ص70، 71، 72، 73 (بتصرّف).

أَوْحَشَ الجُنْبُذَانِ فَالدِّيرُ مِنْهَا فَقُرَاهَا، فَالمَنْزِلُ المَحْصُورُ

فقال المُضحِك: ما فهمتُما عني؟! وصبرَ على أشدِّ ما يكون، وانتفخ بطنه، وضاقت حيلته، فقال: هُمَا البتّة **مَدَنِيّتَان،** فقال: فديتُكُما، أين **بيتُ الكنِيف؟** فقالت إحداهما للأخرى: ماذا يقول؟ قالت يقول: غنّ لي. فأخذت تُردِّد:

تَكَنَّفَنِـــي الهَـــوَى طِـــفْـــلاً فَشَيَّبَنِـــي وَمَـــا اكْتَـــهَـــلاَ

فضاق المُضحِكُ من حاله ومن أمرهما، وقضى حاجته في ذلك المَجْلِس[1]" فمَحْكِيُّ المُؤَلِّف يجودُ بمعلوماتٍ عن منشئِ تلك المحظورات، وهو الأمر الذي تُلْغَى به فرضيّة ترادُفها. بَيْدَ أنّ الثّعالبي أحيانا يدعُ قارئ كتابه يجتهد في النّفاذ إلى تلك الفروق الدلالية الموجودة بين المحظورات المُعبّرة عن مجالٍ معيّن، فهو يستَحْضِرُ نصوصًا تنمازُ بسياقاتٍ؛ يمكنُ إجراء بعض المحظوراتِ فيها، دون أنْ يَتَسَنَّى ذلك للأخرى، وبتَدَبُّرِ المتصفِّح لذلك، يكون قد طَارَقَ إدراكَ التّباينات الدّلاليّة الكامنة بين المحظورات المُتقاربة المعنى؛ فالحقلُ الدلاليّ المخصّص للمحظورات اللّغوية الدّالة على الحمل، يخلو منْ أيّ تفرقةٍ دلاليّة بينها، لكن ذلك مُمْكِنٌ تّحصيِلُه فالمرورُ وأَحلَبَتْ ناقتُك أم أَجْلَبَت؟ وانتفاخُ البطن والحبلُ محظوراتٌ لغويّة، تلتقي في تضمُّنها معنى الحمل، إلاّ أنّ فروقا دلاليّة تحول دون ترادفها؛ ففي **المرور** تمّ التّركيز على فكرة الأطوار التي يمرّ بها الجنين في رحم أمّه؛ فهو يمرُّ من مرحلة النُّطفة إلى طور العَلَقَة فالمُضْغَة فتخلُّق العظم ثُمّ تَكَسِّيه باللّحم ثُمّ الولادة، في حين يرتبط المحظور اللغوي **انتفاخ البطن** بالهيئة الخارجية التي يظهر عليها رحم الحامل، بعد أن يأخذ الجنين في التّشكُّل، أمّا **الحبْل** فمحظورٌ لغويّ يدلُّ على الوضع الدّاخلي للرّحم؛ إذْ إنّ "حبلَ المرأة امتلاءُ رحمها[2]" ويتفرّد المحظور اللغويّ **أَحلَبَتْ ناقتُك أم أَجْلَبَت؟** بالدّلالة على ولادة الجنين؛ من خلال الاستفهام الذي يتخلّله، والذي يُفيد الاستعلام عن جنس المولود، أَذكرٌ هو أم أنثى؟ فالنُّوقُ إمّا أنْ تضع نُوقًا مثلها؛ فتُحلب ضُرُوعُها، أو بُعرانًا تُجلَب لاحقا للبيع. ويُمكن الخلوص لنفس الأمر مع محظوراتِ حقل الفقير؛ فقولُهم: فلانٌ لبس شعار الصّالحين؛ يكتنفُ إشارةً إلى من اختار الافتقار

---

[1]ـــ الثّعالبي، الكناية والتّعريض، ص84، 85 (تصرّفتُ في خبر نهايتها؛ لطول العبارات التي حكتها).

[2]ـــ ابن منظور، لسان العرب، مادة (حبل).

والزّهد في هذه الحياة الدُّنيا، وقولُهم: فلانٌ أكل الدّهر عليه وشرب؛ إحالة إلى من انقلبت حاله من الغنى إلى الخَصَاصَة، فكأنّ غِنَاه أزالَهُ عنه مُضِيُّ الدّهر، فأضحى راهنه الفقر والتّعاسة وفي قولهم: فلانٌ رقّت حاشيةُ حاله؛ يتضمّن تركيزا على درجة الفقر التي يعيشُها هذا المُبْتَلَى به، فهو ليس مُعْدَمًا بالتّمام، وليس مَيْسُورَ الحال بالكَمَال، وإنّما حالُه بين هاذين الوضعين؛ لذلك ركّزوا على قول: **رقّت** حاشيةُ حاله؛ أي بدأت أشراطُ الفقر تَقْرَعُهُ بعدما كان مُنعَّمًا. وفي قولهم: فلانٌ دارهُ تحكي فؤاد أمِّ موسى؛ تنْويةٌ إلى القلق والاضطراب، كشعورٍ يتملَّكُ الفقراء ولا يُفارقُهم، فهم يستطلعون دومًا أمر الغد بقلقٍ شديد، أشبه ما يكون بحالِ استطلاعات أم موسى –عليها السلام– لأمر ابنها بعد أنْ قذفته في اليّم مخافةَ فرعون وجنوده، يقول العزيز الجبّار عنها وعن حالها تلك ﴿وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَى فَارِغًا إِنْ كَادَتْ لَتُبْدِي بِهِ لَوْلا أَنْ رَبَطْنَا عَلَى قَلْبِهَا لِتَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [القصص:10] كما يَحْوِي هذا المحظور في دلالته مِيزَةً أخرى عن غيره وهي تَرَفُّع الفقير عن مذلّة البَوْحِ بما يُكَابِدُه من ظروف العيش البائسة، يَهُمُّ بمدِّ يدِهِ تسوّلاً ولكنّه سرعان ما يعود عن ذلك تَعَفُّفًا؛ قياسًا على حالة أمّ موسى المَرْوِيَّة في الآية؛ إذْ كادت تُعلنُ أمر ابنها للملأ الفرعوني، ولكن الله أيَّدَهَا مُجَنِّبًا إيّاها ذلك. وفي قولهم: فلانٌ يقرأ سورة الطارق؛ "أي ليس يرى في بيته شيئًا سوى السّماء والنّجوم[1]" فهُنا نقلةٌ إلى حالةٍ من حالات الفقر؛ المُتمثِّلَة في العجز عن ترميم أجزاءٍ من البيت كالسّقف أو السّطح، حتّى باتَتْ تُرى من اهْتِرَائِهَا السّماء والنّجوم، وقد أفلحت العرب في هذا الصّدد؛ حين قالت عنه: فلانٌ **يقرأ سورة الطّارق**؛ ذلك أنّ هذه السورة تفتَتِحُ بذكر السّماء والنّجوم الطّوارق، يقول الغفور الودود ﴿وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ، وَمَا أَدْرَاكَ مَا الطَّارِقُ، النَّجْمُ الثَّاقِبُ﴾ [الطّارق:1،2،3] وإذَا كان الفقير في دلالة هذا المحظور اللّغويّ يملكُ على الأقل بيتًا عيبُهُ أَنَّ أركانَه هشَّة، فإنّه في المحظور اللّغوي: فلانٌ وِطاؤُهُ الغبراء وغِطاؤُه الخضراء، لا يملك شيئًا من ذلك، فهو يدُلُّ على فقر مُدقع أفضَى بصاحبه إلى تَفَرُّشِ الأراضي الجرداء، فالأزمة هنا أشدّ. أمّا تعبيرُهم عنه بـــ: قليل الجرذان؛ فهو إيماءٌ منهم إلى قِلَّةِ مَؤُونَتِهِ الغذائيّة، فالجرذان لا تَرْتَـــعُ إلاّ عند أرباب المخازن

---

[1]ــ الثّعالبي، الكناية والتّعريض، ص119.

الممتلِئَة بالزّاد، وليست تفعل ذلك في المنازل التي لم تشبع بعد معِدَةُ قاطِنِيها.

باحتذاءِ هذه الوتيرة إذًا، وبتدقيق النّظر، وبالاستعانة بالمعاجم حالةَ ما تعرَّضَتْ لبعض هذه الألفاظ، يُمكنُ الانتهاء إلى مكامن الالتقاء والافتراق بين محظورات الموضوع الواحد. ولقد تعذّر إيجادُ محظوراتٍ لغويّة مترادفة في كتاب الثّعالبي؛ لأنّ التّرادف المُطلق نادرُ الحدوث في اللّغة "فإذا وقع فعادته أنْ يكون لفترةٍ قصيرة مُحدَّدَة؛ حيث إنّ الغموض الذي يعتري المدلول والألوان أو الظّلال المعنوية ذات الصبغة العاطفية أو الانفعالية التي تُحيط بالمدلول، لا تلبث أنْ تعمل على تحطيمه[1]" ولو افتُرِضَ حصولُ ترادفٍ تامّ بين بعض المحظورات، فهذا لا يُأَزِّم الوضع اللّغوي في شيء؛ ذلك أنّ منافع هذا التّرادف أكبر من مَضَرَّاتِه –إنْ صحَّ هذا التعبير– فالزّعمُ بأنّه يُؤدّي إلى تضخمٍّ لغوي، يُقابلُ باستفهامٍ مُؤدَّاه: أتُرَى جريانُ تلك الألفاظ المستقبحة في التّواصل اليوميّ أحسن؟ أمْ إنّ الأفضلَ اعتماد أُخرى مرادفة لها، تُزيلُ على الأقل تلك المعاني البذيئة لأجلٍ غير مُسمّى؟ بطبيعة الحال خيارُ المترادفات هو المُقدَّم، وهو لا يعيب جانبًا من اللّغة بتاتا؛ لأنّ القضاء على المعاني المُحرِجَة والفَاحِشَة أَوْلَى من الاقتصاد في الألفاظ وهذا تقريبًا مُلخَّصُ جواب ابن فارس لأحد سَائِلِيه؛ فقد "جرى في مجلسه ذِكْرُ أسماءِ الفرج وكثرتها، فقال أحدُ الحاضرين: ماذا أرادت العربُ بتكثيرها مع قُبحها؟ فقال ابن فارس: لمّا رأوا الشّيء قبيحا جعلوا يُكنون عنه، وكانت الكنايةُ عند فُشُوِّها تصيرُ إلى حدّ الاسم الأوّل، فينتقلون إلى كنايةٍ أخرى... وعلى هذا كثُرت الكنايات، وليس غرضُهم تكثيرُها[2]" فأخذًا بنُبْلِ غايةِ الحظر اللّغوي (أي لتلطيفه للدّلالات) وبمقارنتها مع حالات التّرادف، التي تشهدها المواضيع اللّغوية الأخرى، يُمكِن القول بشيءٍ من التّحيُّز: يجوزُ للحظر اللّغوي في قضيّةِ التّرادف ما لا يجوزُ لغيره، فوجوب وقوعه متفاوت الدّرجات من موضوع إلى آخر، وهو عند هذا الموضوع ربيب الدرجات العلى، فلا عجب أن يكون إذًا أحد المُتسبّبين فيه.

2- المحظورات اللّغويّة وقضيّة الاشتراك اللّفظي: ابتدر مطلـــعُ هذا الفصل إلى الإشارة

---

[1]ـــ ستيفن أولمان، دور الكلمة في اللّغة، ص 109.

[2]ـــ علي بن محمّد أبو حيّان التّوحيدي، مثالب الوزيرين الصّاحب بن عبّاد وابن العميد، تح: إبراهيم الكيلاني. دمشق: 1961، دار الفكر، ص254 (بتصرّف).

نحو مفهوم ظاهرة المشترك اللفظي، تلك الظاهرة التي أدركها اللّغويون منذ وقت مُبكّر، فكان الخليل بن أحمد الفراهيدي أوّل من تعرّض لها؛ عندما نسج أبياتا من الشّعر تستوي فيها ألفاظ قافيتها، مع اختلاف معانيها، يقول:

يَا وَيْحَ قَلْبِي مِنْ دَوَاعِي الهَوَى ... إِذَا رَحَلَ الجِيرَانُ عِنْدَ الغُرُوبِ

أتبعتُهُم طَرْفي وقَــدْ أزْمَــعُوا ... وَدَمْــعُ عَيْنِي كَفَيْضِ الغُرُوبِ

بَانُــوا وفِيهِــم طِفْلَــةٌ حُــرَّةٌ ... تَفْتُرُ عَنْ مِثْلِ أَقَاحِــي الغُرُوبِ

فالغروب في البيت الأوّل هو غروب الشّمس، وفي الثّاني جمع غَرْب؛ وهو الدّلو العظيمة المملوءة، وفي البيت الثّالث جمعُ غَرْب؛ وهو الوِهادُ المُنخفضة[1]" ولم تسلم هذه القضيّة اللغوية من الخلاف أيضا؛ إذْ تجاذبها الإنكار والإثبات، جحدها أبو علي الفارسي، والآمدي وابن درستويه... وذريعتهم أنّ احتمال اللّفظة الواحدة لمعنيين مختلفين، ممّا يثير اللّبس في لغةٍ، ما وضعها الواضع (الله جلّ علاه) إلاّ لقصد الإبانة والتوضيح، يقول ابن درستويه: "فلو جاز وضع لفظٍ واحد للدّلالة على معنيين مُختلفين لَمَا كان ذلك إبانة، بل تعمية وتغطية[2]" غير أنّ دعواهم هذه قد أَوْهَتْهَا ردود المثبتين؛ حيث استدلّوا ضدّها من القرآن (أي بكلام الواضع نفسه) بالذي يُثبت وروده فيه، وكذلك استشهدوا من كلام الجِبِلَّة الأوائل من صحابةٍ وتابعين بما يؤكّد وقوعه في كلام الواحد الدّيان؛ كاغتنامهم لقول علي ﷺ لابن عبّاس ﷺ؛ حين أرسله لمجادلة الخوارج: اذهب إليهم ولا تُخاصمهم بالقرآن **فإنّه حمّالُ أوجه.** وتكتمل أدلّة إثباته بدليل عقلي؛ جملة ما فيه: إنّ المعاني غير متناهية، والألفاظ متناهية، فإذا وُزّعت عليها هذه المعاني وقع الاشتراك[3]. ويُمثِّلُ منحى إثبات هذه الظّاهرة الرّأيَ الرّاجح في المسألة؛ فإلى جانب قوّة حُجَّتِهم، نجد أيضا أنّ اللغويين القائلين به هم الأغلبيّة السّاحقة؛ فالأسماء كثيرة، والمؤلفات في الموضوع جمّة وغفيرة؛ منهم الخليل وسيبويه وأبو زيد الأنصاري والمبرّد وأبو عبيدة وابن فارس والثّعالبي والسيوطي والفيروزآبادي، وقطرب بمثلثاته وكُراع النّمل بمنجده، وأصحاب كُتب الأضداد كذلك

---

[1]ـ جلال الدّين السّيوطي، المزهر في علوم اللغة وأنواعها، ج1، ص376.

[2]ـ نور الهدى لوشن، مباحث في علم اللغة ومناهج البحث اللغوي، ص233.

[3]ـ يُنظر: عبد العال مكرم، المُشترك اللفظي في ضوء غريب القرآن، دط. القاهرة:2009، عالم الكتب، مقدّمة الكتاب.

باحتساب أنّ التّضاد نوع من الاشتراك اللفظي أيضا، ومن المحدثين إبراهيم أنيس وصبحي صالح وعلي عبد الواحد وافي ورمضان عبد التّواب... ويُعدّ السياق محورا تُستنبط منه دلالات الألفاظ المُشتركة "فالمعنى لا ينكشف إلاّ من خلال تَسْيِيق الوحدة اللّغوية؛ أي وضعها في سياقات مُختلفة، ومُعظَمُ الوحدات الدّلاليّة تقع في مجاورة وحدات أُخرى، وأنّ معاني هذه الوحدات لا يمكن وصفها أو تحديدها، إلاّ بملاحظة الوحدات الأُخرى التي تقع مجاورة لها[1]" ومن الأمثلة الحيّة على قيمة السّياق في تحديد معنى المُشترك اللفظي قول بعضهم في أبي بكر الصّدّيق رضي الله عنه:

أَبُو بَكْــرٍ حَبَــاهُ الله مَــالاً فَمُذْ دُعِي أَجَابَ: نَعَمْ، **بِلاَ: لاَ**

وَقَدْ وَاسَى النَّبِيَ بِكُلِّ خَيْــرٍ وَأَعْتَقَ مِــنْ ذَخَــائِرِهِ **بِلاَلاَ**

فَلَوْ أَنَّ البَحْرَ يُبْغِضُهُ اعْتِقَادًا لَمَــا أَبْــقَى الإِلَهُ بِــهِ **بِلاَلاَ**[2]

فمعنى (**بِلاَ: لاَ**) في البيت الأوّل؛ أنَّ أبا بكر الصّدّيق؛ حين دُعي إلى الإسلام لبّى الدعوة مباشرة وقال: نعم، دون أن يتردّد أو أنْ يرفض بـــ: لا. وفي الثّاني ذكرٌ لإحدى مناقبه؛ حيث أعتق بماله **بِلاَلاً** (بلال بن رباح الحبشي رضي الله عنه) وعن معنى (**بِلاَلاَ**) الأخيرة؛ فهي من البَلَلِ؛ أي الماء؛ إذْ إنّ خدماته الجليلة للإسلام لا نُكران لها، ولو أنّ البحر أقدم على جحدها، لبَخَّرَه الإله، ولم يترك فيه قطرة ماء واحدة، عقوبة له ونكالا به؛ لكفرانه فضلَ هذا الصّحابي.

أمّا بالنّسبة لعلل الاشتراك اللّفظي في العربية فكثيرة منها: اختلاف اللّهجات، وغُدُوُ المجاز حقيقة، والتّطوّر الصّوتي لبعض الكلمات، وقد أسهبت في تفصيلها وتوفيتها حقّها من الدّرس والتّمحيص كتبٌ لغوية عديدة، فالاهتمام هنا موجّه إلى عامل غيرها، هو الحظر اللغوي فهذه الظّاهرة تستعين بألفاظ عديدة، لتنوب محلّ أُخرى مُبتذلة، ونتيجة لهذه العملية يصبح اللفظ الواحد ذا معنيين مختلفين أو أكثر؛ أحدها طبعًا هو مدلولٌ لذلك المحظور اللغوي، والآخر إمّا أن يكون معجميّا، أو مُستَشَفًّا من السياقات اللّغوية أو المقامية، والأمثلة الآتية من كتاب الكناية والتّعريض تُساعد على توضيح الأمر:

[1]ـــ أحمد مختار عمر، علم الدّلالة، ص68.

[2]ـــ حسن بن محمّد المشّاط، إنارة الدّجى في مغازي خير الورى، ط2. الرياض: 2005، دار المنهاج، ص652.

ــ قضى نحبَه: تركيبٌ لغوي معناه: وفى بنذره، وقد استُعمل أيضا كمحظور لغوي يدلُّ على الوفاة، ذكره الثّعالبي في حقل الموت "فالنّحب النّذر، وكأنّ الموت كالنّذر المُحتّم على الأعناق[1]" وباعتماد الحظر اللغوي لهذا التّركيب، يكون قد صيّره مشتركا لفظيّا ذا معنيين متباينين.

ــ المالكية: وهي تسمية تُطلقُ على "الذين يأخذون بفقه الإمام مالك بن أنس (ت179هــ) إمام دار الهجرة[2]" والمالكيةُ كذلك محظورٌ لغوي؛ عبّرت به العرب عن المرأة التي يأتِيها زوجُها في دبُرها، ظنًّا منهم أنّ الإمام مالك يُبيح ذلك*.

ــ الحبل: مشتركٌ لفظي، معانيه كثيرة؛ منها الحبل المعروف، ومنها الدّين والعهد "أمّا عن الدّين؛ فذلك جليّ في قوله تعالى ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران:103] يعني بدين الله. وأمّا الحبل بمعنى العهد، فجليّ في قوله تعالى ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوا إِلاَّ بِحَبْلٍ مِنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران:**113**] يعني بعهد من الله ومن الناس[3]" كما يُضيف الحظر اللغوي معنىً آخر لهذه الكلمة هو الحمل.

ــ فلان حرّ: محظورٌ لغوي؛ ذكره الثعالبي ضمن ما يُطلق على الملحد؛ بحكم أنّ الإلحاد اختيارٌ يتنافى مع ما جاء به الدّين الإسلامي؛ إذْ هو معارضة له وصدود عنه؛ ازدرته الشريعة بردودها عليه وبمجادلتها لأصحابه، فكرهه لذلك المسلمون كراهةً، اتّسع نطاقها إلى أنْ امتدّت إلى لفظه فكنوا عنه بعدّة ألفاظ، ومن بينها قولهم: فلانٌ حرّ. واستعمال هذا التركيب لهذه الدّلالة (الملحد) ما هو إلاّ وجه دلالي جديد أُضيف إليه؛ فهذا اللفظ يمتلك معان أخرى، يَرِدُ بها في بعض السياقات، فهو مُستخدمٌ مثلا في الفقه الإسلامي، وهو أحد المصطلحات العقائدية أيضا؛ إذْ يُقصد

---

[1]ــ كريم زكّي حُسام الدين، المحظورات اللغويّة، ص101.

[2]ــ عبد المنعم الحفني، معجم الفرق والجماعات والمذاهب الإسلامية، ص337.

*ــ هذا ممّا افتُري على الإمام مالك، وإنّما قال به بعض أتباعه من بعده؛ وحُجّتُهم قوله تعالى ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة:223] غير أنّ استدلالهم هذا لا يقف إلى صالحهم ففي قوله تعالى ﴿نِسَاؤُكُمْ **حَرْثٌ** لَكُمْ﴾ تشبيهٌ للنساء بالحرث؛ والحرث هو إثارة الأرض وتذليلها للزراعة؛ أي هناك نبتٌ يرتجى نُمُوُّهُ بعد عملية الحرث، ولذلك شُبّهت النساء به؛ لمَا يُلقى في أرحامهن من النُّطف التي منها النّسل، وهذا التشبيه بهذه الدّلالة يُبيّن أنّ الإباحة في جماع الزّوجات لا يقع إلاّ في الفروج خاصة؛ لأنّها محلّ الحمل. ينظر: الجزء الثّاني من تفسير القرطبي.

[3]ــ عبد العال سالم مكرم، المُشترك اللفظي في ضوء غريب القرآن، ص121.

به في الفقه "خلوٌّ الآدمي من قيد الرّق عليه[1]". أيْ أنّ الشخص كان عبدًا مملوكا، ثمّ أُعتِق فصار حُرّا، ويُقصد به في العقيدة تلك الفكرة التي روّجت لها فرقة المعتزلة "فهم يقولون بأنّ الله تعالى غير خالق لأكساب النّاس، وأنّ النّاس هم الذين يُقدِّرون أكسابهم، وأنّه ليس للّه تعالى في أكسابهم صنعٌ ولا تقدير[2]" فالإنسان في المنظور الاعتزالي حرٌّ في تصرفاته، هو الذي يتحكّم في أفعاله، ولا دخل للقدر والمكتوب فيها.

ــ أخو لَخْم: والعرب يعنون به "جذيمة بن مالك بن فهم الأسدي، لُقِّبَ بالأبرش والوضّاح لبَرَصٍ فيه، كان أبوه مالك بن فهم ملكًا على العرب في العراق لعشرين سنة، ومَلَكَ جذيمة بعد أبيه لستّين عاما، حتّى قتلته الزّبّاء ملكة تدمر[3]" وتستعمل العرب أيضا هذا اللفظ كمحظور لغوي يشيرون به إلى المصاب بمرض البرص، لاشتهار جذيمة (أخو لخم) به.

ــ الضّحك: وهو مشترك لفظي من معانيه: "العجب. والضحك: الثغر الأبيض. والضحك: المحجّة[4]" ويزيده الحظر اللغوي دلالة أُخرى هي: الحيض.

ــ المُتجمّل: مُشتركٌ لفظي نعني به: المُتزيِّن أو المتحلّي بصفات حسنة كالصّبر، فنقول: تجمّلت فلانٌة للعرس؛ إذَا تزيّنت. وتجمّل فلانٌ بالصّبر؛ إذا تحلّى به. وهو في الوقت ذاته محظور لغوي يُحيل إلى المتسوِّل، الذي لا يسأل النّاس إلحافا؛ مؤثرا التّجمل بالعفاف على كثرة بسط اليد طلبًا للنفقة.

ــ تسخين الأرّز: تركيبٌ لغوي ظلّ منفردا بدلالته إلى أنْ فرض عليه الحظر اللغوي مدلولا آخر، صار بفعله مشتركا لفظيا؛ حيث أصبح يعني أيضا: معاودة الوقوع في فاحشة الزّنا.

ــ الخلاء: مشتركٌ لفظي يعني: الموضع المُوحِش الخاوي، يكون مهجورا أو غير مأهول بعد والخلاء أيضا محظورٌ لغوي؛ يدل على مكان قضاء الحاجة؛ لتطلّب الأمر الاختلاء بالنّفس.

ــ قضاء الحاجة: مشترك لفظي متنوع الدلالات، لتنوع السياقات التي يأتي فيها؛ فقضاء الحاجة

---

[1]ــ محمد رواس وصادق قليبي، معجم لغة الفقهاء عربي إنجليزي، ط2. بيروت: 1988، دار النفائس، مادة (حرّ).

[2]ــ جمال الدّين القاسمي الدّمشقي، تاريخ الجهميّة والمعتزلة، ط1. بيروت: 1979، مؤسّسة الرسالة، ص71، 72.

[3]ــ عبد عون رضوان ، موسوعة شعراء العصر الجاهلي، ط1، عمان (الأردن): 2001، دار أسامة، ص69.

[4]ــ عبد الحليم قنبس، معجم الألفاظ المشتركة في اللغة العربية، د ط. بيروت: 1987، مكتبة لبنان، مادّة (ضحك).

في العمل؛ إنجازُ منجزٍ فيه، يختلف باختلاف طبيعة العمل المُمتهَن. وقضاء الحاجة؛ شراء شيء ما. وقضاء الحاجة كمحظور لغوي؛ هو التّخلّص من ثُقْلِ الطّعام والشّراب.

ــ السّر: كتمان الحديث، والسّر: هو الجماع كذلك، يوضّح أبو الطّيّب اللغوي العلاقة بين هذين المعنيين قائلا "السّرُ كتمانك الشيء، ثم سُمّي الجماع سرّا؛ لأنّه يُخفَى ويُسرّ، وفي التّنزيل ﴿وَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لاَ تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾ [البقرة:235][1]" ولقد أفلح أبو الطّيب اللغوي في بيان الرّابط بين المعنيين، لكنّه قد أخطأ؛ حين عدّ في كتابه (الأضداد في كلام العرب) كلمة السّر ضمن المشترك اللفظي ذي المعاني المُتضادة، وإنّما هي منه، إلاّ أنّ معانيها من المختلف الغير ضدّي.

ــ المضجع: كلمةٌ تدلّ على مكان النّوم، حلاّها الحظر اللغوي بمدلول آخر هو: القبر؛ ذلك أنّ الاضطجاع هو "النّوم على الشّق الأيمن، وسُمِّيَ القبر مضجعا؛ لأنّ المسلمين يدفنون الميت وهو مضطجعٌ على شقِّهِ الأيمن، قال الأعشى ميمون يُخاطب ابنته:

عَلَيكِ مثلُ الذِي صلَّيتِ فاعتَصِمِي ... يومًا فإنَّ لجَنْبِ المَرْءِ مُضطَجَعًا[2]"

أي لا بدّ لكل امرئ من قبرٍ، ينزلُه لا محالة.

ــ الماء: مُشتركٌ لفظي، متعدِّدُ الدلالات؛ فماء السماء؛ المطر. وماء العين؛ دموعها. وماء الجلد؛ عرَقُه...إلخ، كما تُوظَّف هذه الكلمة كمحظور لغويّ؛ يدلُّ على البول –أكرمكم الله–.

ــ الوضوء: مصطلحٌ فقهي مؤدّاه: "غسلُ ومسحُ أعضاء مخصوصة بيَّنَها الشّارع الحكيم[3]" ولفظُ هذا المُصطلح حاضرٌ ضمن المحظورات اللغوية المعبّرة عن قضاء الحاجة؛ لارتباط تجديد الوضوء بنواقض أغلبها بيولوجية؛ فهو مشترك لفظي، معانيه على صلة ببعضها على أساس العلاقة السببية.

ــ اليقين: نقيضُ الشكّ، واليقين محظورٌ لغوي أيضًا معناه: الموت؛ لأنّ الموت معلومٌ لا ارتياب

[1]ــ عبد الواحد بن علي أبو الطّيب اللغوي، الأضداد في كلام العرب، تح: عزّة حسن، ط2. دمشق: 1996، دار طلاس للدراسات والتّرجمة والنّشر، ص230.

[2]ــ ابن منظور، لسان العرب، مادة (ضجع).

[3]ــ محمد رواس قلعه وصادق قليبي، معجم لغة الفقهاء، مادّة (وضوء).

فيه، ولا يفنِّدُ وقوعه أحد.

ــ القَلُوص: كلمة تعني "النّاقة الشّابة، وجمعها قُلُصٌ وقَلاَئِص[1]" ولقد حَمَلَتْهَا العرب على الاشتراك اللفظي؛ حين سمّت المرأة بها أيضا.

ــ السَّرْحَة: وهي "الشجرة المعتدلة الطّويلة، وجمعها سَرْح[2]" وهي في مجال الحظر اللغوي بمفهوم: المرأة، وعليه فإنّها من المُشترك اللفظي.

بِذِي الأمثلة المُساقة ينكشف أثر الحظر اللغوي في قضية الاشتراك اللفظي؛ فهو يُشارك في تعبئة بعض الألفاظ بمدلولات أخرى، تصيرُ بفعلها تلك الألفاظ مشتركات لفظية؛ مثلما الحال مع: تسخين الأرز وقضى نحبه والمالكيّة وأخو لخم والسّر واليقين والقلوص والسّرحة؛ حيث كانت متفرّدة بمفاهيم معيّنة إلى غاية تتويجها بأخرى منتمية إلى بعض مجالات الحظر اللغوي. وفي حالاتٍ أُخرى تعمد الجماعة اللّغوية في تعبيرها عن بعض المحظورات إلى استعمال ألفاظٍ سبق لها أنْ أصبحت مشتركات لفظية؛ فتتضاعف بذلك عدد الدّلالات التي تُعبّر عنها، وهي وضعيّة كلّ من لفظ: الحبل وفلانٌ حرّ والضحك والمُتجمِّل والماء وقضاء الحاجة والمضجع والوضوء.

يمكن وسم الأمثلة المذكورة منذ قليل بالألفاظ التي تشترك عدّة سياقات –ومن بينها سياق الحظر اللغوي– في شحنها بعدّة دلالات مختلفة، لأنّ التي ستذكرُ الآن، سيركّز البحث على تبيان الاشتراك الحاصل فيها من جهة موضوع الحظر اللغوي لا غير، هذا وإنْ كان بوسع دائرة اشتراكها اللفظي أنْ تتسع أكثر؛ لورودها بدلالات متنوعّة في المواضيع المغايرة.

لقد تكرّرت بعض الألفاظ في أكثر من حقل دلالي في كتاب الثّعالبي، تكرارٌ باللّفظ دون المعنى، فمعناها متميّزٌ من حقل إلى آخر، وهي على ذلك من المحظورات اللغوية المشتركة المتفقة لفظًا المختلفة معنًى، وهذه أمثلة عنها:

ــ دواء السّهر: ورد ذكر هذا المحظور اللغوي في حقل: العلاقات الجنسية المباحة دالاًّ على الجماع، كما تكرّر ذكره في حقل: الخمر والملاهي بمعنى آخر؛ هو احتساء الخمر، فهو إذًا من

---

[1]ــ ابن منظور، لسان العرب، مادة (قلص).

[2]ــ المصدر السابق، مادة (سرح).

المحظورات اللّغوية المُشتركة.

ــ الطّمث: كلمةٌ تعبّر عن محظورين لغويّين؛ أحدهما الحيض والآخر الجماع، ووجه التقائهما دلاليا، هو وجود الدّم في الحالتين معا؛ فالحيض يفرزه، وفي الطمث بمعنى الجماع؛ إشارة إلى العلاقة الجنسية الأولى للمرأة، أين يسيل الدّم من فرجها؛ لزوال غشاء بكرتها، يقول تعالى عن الحور العين ﴿فِيهِنَّ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلا جَانٌّ﴾ [الرحمن:56] أي لم يُدمهِنّ بعد إنس ولا جان بجماعٍ أوّلي.

ــ الحدث: محظورٌ لغوي متعددّ الدّلالات في مُؤلَّفِ الثّعالبي؛ جاء بمعنى خروج الريّح، كما ورد بمفهوم قضاء الحاجة السّائلة أو الصّلبة. والعرب تستعمل الحدث أيضا بمعنى الزّنا "فأحدث الرّجل: زنا[1]" وهو مدلول لم يُشر إليه المُصنِّف.

ــ القُرْءُ: لفظةٌ تقاسمها محظوران لغويان في كتاب الكناية والتّعريض؛ إذْ أتت بمفهوم الجماع الذي يُرتجى من ورائه الولد في حقل العلاقات الجنسية المباحة؛ فالقُرء في كلام العرب كثيرا ما يُقرَنُ بالحمل والإنجاب " يُقال: قد قرأَت المرأة؛ إذَا حملت، وقال أبو عبيدة: يُقال: ما قرأَت النّاقة سَلاً قطّ؛ أي لم تضم في رحمها ولدا، وأنشد لعمرو بن كُلثوم:

ذِرَاعِي حُرَّة أَدْمَاءُ بِكْرٍ   هِجَانِ اللَّوْنِ لَمْ تَقْرَأْ جَنِينَا

أيْ لم تضم في رحمها ولدا[2]" كما جاءت بمفهوم الحيض في الحقل المخصّص لذلك.

ــ أبو يحي: كُنْيَةٌ وُظِّفت كمحظور لغويّ يملك مفهومين اثنين في حقل: الألفاظ البديلة عن الألفاظ المُتطيّر منها؛ حيث يعنُون بها ملك الموت وقبيح الصّورة؛ وذلك من منطلق تصوراتهم التي نسجوها عن ملك الموت منْ أنّه مخيف ومُرعب، فقاسوا هيئة قبيح الصورة على ذلك فسمّوه بهذه الكُنية.

ــ الإزار: مشتركٌ لفظي تضمّن الإحالة إلى عورة المرأة وإلى عورة الرّجل؛ حيث ورد بنفس اللّفظ في كلا الحقلين. والإزار هو القميص لكن العرب على ما يبدو استعملته على وجه التّلطّف

[1]ــ عبد الحليم محمّد قنبس، معجم الألفاظ المشتركة في اللغة العربية، مادة (حدث).

[2]ــ محمّد بن القاسم الأنباري، كتاب الأضداد، تح: محمّد أبو الفضل إبراهيم، د ط. بيروت: 1987، المكتبة العصرية ص29، 30.

للدّلالة على ما يستره من عورات الجنسين.

ــ المحاشي: جمع حُشّ؛ وهو أحد الأسماء المُطلقة على مكان قضاء الحاجة، وهو ذو معنى آخر كذلك؛ حيث ذُكر في حقل: عورة المرأة، دالاً على عَجِيزَتِها (الدُّبُر).

ــ أبو البيضاء: محظورٌ لغوي يحوي دلالتين في صنيع الثّعالبي؛ فهو بمعنى الأبرص كما في حقل البرص، وهو بمعنى الزّنجي الأسود البشرة، مثلما في حقل: الألفاظ البديلة عن الألفاظ المُتطيّر منها.

ــ معاوية: هو اسمٌ اتُّخِذ رمزا لمحظورين لغويين. ومعاوية هنا يقصدون به ابن أبي سفيان أبغضته الشيعة الرّوافض بغضا شديدا، حدّ أن سمّت عملية التّخلّص من فضلات البطن بـــ: ملاقاة معاوية، كما في حقل: عاقبة الأكل، وهو أيضا رمزٌ للأكول الشّره؛ لِمَا عُرف عن معاوية من نهمٍ في الأكل؛ فتضمّنه لذلك لفظ المحظور اللغوي: فلانٌ كأنّ في أحشائه معاوية، عند حقل: الأخلاق المذمومة.

ويتعلّق بالاشتراك اللفظي نوعٌ آخر تبعٌ له هو التّضّاد، والتماس ذلك في منقولِ السيوطي عن بعض اللّغويين: "وقال ألِكْيَا في تعليقه: المشتركُ يقع على **شيئين ضدّين**؛ فما يقع على الضدّين كالجون والجلل. وما يقع على مختلفين غير ضدّين؛ كالعين[1]" ولموضوع الحظر اللّغوي إسهامٌ كبير في تشكّل الأضداد في اللغة، وبيان ذلك تكفلُه الأمثلة الآتية من كتاب الثّعالبي:

ــ العاقل: لفظةٌ تُقال للعاقل حقّا، وهي في الوقت ذاته محظورٌ لغويّ يُعبَّرُ به عن الجاهل يُوضّح الأنباري ذلك قائلا: "وممّا يُشبه الأضداد قولهم للعاقل: يا عاقل، وللجاهل إذَا استهزؤوا به: يا عاقل؛ يُريدون: يا عاقلا عند نفسك، وذلك كقوله تعالى في فرعون ﴿ثُمَّ صُبُّوا فَوْقَ رَأْسِهِ مِنْ عَذَابِ الْحَمِيمِ، ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ [الدّخان:48،49] معناه: عند نفسك، فأمّا عندنا فلست عزيزا ولا كريما، وكذلك قوله عزّ وجلّ في ما حكاه عن مخاطبةِ قوم شعيبٍ شعيبًا بقولهم ﴿قَالُوا يَا شُعَيْبُ أَصَلَاتُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾ [هود:87] أرادوا: أنت الحليم الرّشيد عند نفسك[2]" فالتّضاد الحاصل في

---

[1]ــ جلال الدين السيوطي، المزهر في علوم اللغة وأنواعها، ج1، ص387.

[2]ــ محمّد بن القاسم الأنباري، كتاب الأضداد، ص258.

كلمة عاقل مردُّه إلى أسلوب الذّم بما يشبه المدح، والذي يعدّ إحدى طرائق الحظر اللغوي.

ــ أبو البيضاء: هو تعبيرٌ يُوصَفُ به ذَوُو البشرة البيضاء، وهو من الأضداد؛ إذْ يُستخدم كمحظور لغوي؛ حيثُ "يُقال للزّنجِي: أبو البيضاء[1]" ربّما على سبيل إشعاره بإمحّاء الفوارق العنصرية بين البيض والسود.

ــ المفازة: مشتركٌ لفظي، معانيه مُتضادّة "تقع على معنى المنجاة وعلى معنى المهلكة، قال تعالى ﴿فَلاَ تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران:188] أي لا تحسبنهم بمنجاة من العذاب، واختلف النّاس في الاعتلال لها؛ لمَ سُمّيت مفازة على معنى مهلكة وهي مأخوذة من الفوز؟ فقال الأصمعي وأبو عبيدة وغيرهما: سُمِّيت مفازة على جهة التفاؤل لمن دخلها بالفوز وقال ابن الأعرابي: إنّما قيل للمهلكة مفازة؛ لأنّ من دخلها هلك، فمن قول العرب: قد فوَّزَ الرجل؛ إذا مات[2]" ومهما اختُلف في تأويلها، إلاّ أنّها تظلّ من المحظورات اللغوية؛ لمسايرة هذين التخريجين الدلاليين لمفهوم الحظر اللغوي؛ فبمجيئها على سبيل التفاؤل، تكون قد ردمت معنى مُتشاءَمًا منه (الهلاك) وبورودها بمعنى الفوز؛ أي الموت، تكون بمثابة كلمة بديلة عن لفظة الموت المُثيرة للهلع في النّفوس.

ــ الأخضر: محظورٌ لغوي ذكره الثّعالبي ضمن ما يدّل على البخيل، واحتمالُ هذا اللفظ لهذا المدلول، يجعله من الأضداد "فالأخضر صفة في الرّجل، يُقال: رجلٌ أخضر؛ إذَا مُدِح بالخِصْبِ والعطاء، ورجلٌ أخضر؛ إذَا كان لئيما وبخيلا، قال الفضل بن العبّاس في المعنى الأوّل:

وَأَنَا الأَخْــضَرُ مَــنْ يَــعْــرِفُــنِي   أخضرُ الجِــلْدَةِ فِي بَيْتِ العَرَبِ

أراد: أنَا المخصبُ السّخيُّ المِعطَاء، وقال جرير في المعنى الثّاني:

كَسَا اللُّؤْمُ تَيْمًا خُضْرَةً فِي جُلُودِهَا   فَوَيْلاً لِتَيمٍ مِنْ سَرَابِيلِهَا الخُضُرِ

فالخضرة عند العرب اللُّؤم أيضا[3]" ولعلّ البخيل سُمّي بالأخضر على أمل أنْ يتحوّل إلى المعنى الأوّل؛ أي سخيّا نديًّا.

---

[1]ــ محمّد بن المستنير أبو علي قطرب، كتاب الأضداد، تح: حنّا حدّاد، ط1. الرياض: 1984، دار العلوم، ص100.

[2]ــ محمّد بن القاسم الأنباري، كتاب الأضداد، ص105.

[3]ــ أنطونيوس بطرس، المعجم المفصّل في الأضداد، ط1. بيروت: 2003، دار الكتب العلميّة، مادّة (أخضر).

ــ القُرْءُ: سلف الخوض فيه عند أمثلة الاشتراك اللّفظي الغير ضدّي؛ إذْ جاء كمحظور لغوي دال على الجماع وعلى الحيض؛ وبضمِّه لمعنى الحيض يجوز احتسابه من المشترك اللفظي الضدّي أيضا "قال أبو عبيدة: القرءُ واحدُ القُرُوء؛ وهو الدّخول في الحيض، والقُرْءُ كذلك الخروج من الحيض إلى الطّهر؛ يُقال: أَقْرَأَت المرأة؛ إذَا حاضت، وأقرأَت إذَا طهُرَت، والسّبب في تضادّ معانيه لهجيّ دونما مرية، جلاّهُ السيوطي بأنْ قال: القُرْءُ عند أهل الحجاز وأهل المدينة: الطُّهر، وعند أهل العراق: الحيض[1]" وبورود القُرء بمفهوم الطُّهر، يزداد وضوح الدّافع الذي حدا بالعرب إلى تسمية الجماع به؛ حيث إنّ مضاجعة الزّوجات تتمّ وهنّ في حقبة الطّهر.

ــ البصير: لفظٌ تتشاركه دلالتان متضادّتان "فالبصير: الصحيح البصر، والبصير: الأعمى[2]" وعامل التّفاؤل بالشفاء هو الباعث طبعا على نعت الأعمى به.

ــ السّليم: وهو "حرفٌ من الأضداد؛ يُقال: سليم للسّالم، وسليم للملدوغ؛ جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إنّ في الحيّ سليما؛ أي ملدوغًا. وعن الفرّاء أنّه قال: قال بعض العرب: إنّما سُمّيَ الملدوغ سليمًا لأنّه مُسْلَم لمَا به. قال أبو بكر: الأصل فيه مُسْلَم فصرُف عن مُفْعَل إلى فَعِيل كما قال الله عزّ وجلّ ﴿تِلْكَ آَيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ﴾ [لقمان:2] أرَادَ المُحْكَم[3]" ولكنّ الغالب المُطَالَع في ثنايا الكتب استعمالُ هذه اللفظة على جهة التفاؤل بالسّلامة.

ــ الجادي: محظورٌ لغويّ التزمته العرب في كلامها، مستبدلة به لفظ المُتسوّل، ساقه الثعالبي في حقل التّسوّل، وهو ذو مدلول معاكسٍ أيضا، فالعرب "قالوا: الجادي: السّائل، وجدَوْتُهُ: سألته كما يُقال: أَجْدَى يُجْدِي إجْدَاءً؛ إذَا أعطى. وقالوا: أجديتُه فمَا جدَا عليّ. وقال الشّاعر:

جَــدَوتُ أُنَاسًا فَمَـــا جَدَوا ... أَلاَ اللَّهَ فاجْدُوا إذَا كُنْتَ جَادِيًا

فجاء بـــ (يجدو) في المسألة، وجاء بها في العطيَّة[4]" فذلك محلّ التّضاد في معانيه.

ــ عُمّار الدّار: تركيبٌ لغوي استخدمته العرب –حسب كتاب الثّعالبي– بديـــلا عن كلمة الجنّ

[1]ــ عبد الواحد بن علي أبو الطّيب اللغوي، الأضداد في كلام العرب، ص395.

[2]ــ المصدر السّابق، ص68.

[3]ــ محمّد بن القاسم الأنباري، كتاب الأضداد، ص105، 106 (بتصرّف).

[4]ــ محمّد بن المستنير أبو علي قطرب، كتاب الأضداد، ص134، 135.

ويعني على النّقيض أيضا: البشر؛ لأنّهم مُشيّدوها وأهل عمارتها.

ــ البُلْقُ: تردُ هذه الكلمة بمعنيين متباينين؛ حيث "تُقال للسواد وللبياض[1]" وقد اعتُمدت كمحظور لغوي يُشير إلى مرض البرص؛ ذاك أنّ هذا الدّاء يصبغ جلد المرء وفروة رأسه بالبياض.

3- المحظورات اللّغوية والتطوّر الدّلالي: لا تستقرّ أوضاع اللّغة على حال قريرة، فهي متغيّرة دوما، وتلك من نواميسها، **يُستثنى في لغتنا العربيّة نظامها النّحوي**؛ إذْ احتفظ –وسيظل محتفظا– بكلّ القواعد التي أسفر عنها؛ فالفاعل مثلا؛ لم ولن يكون حقّه النّصب يوما؛ لأنّ العلامات الإعرابية ثابتة إلى يوم الدّين؛ لتأصُّلها في النّص القرآني، ولن تجدي دعوات إلغائها لفداحة خطورة ذلك دلاليّا. أمّا الأوضاع الإفرادية فالتّغيّرُ يَعْتَرِيهَا؛ تتعرّضُ الكلمات إلى إبدال في حروفها، وإلى تطوّر في دلالاتها، لا يجحف ذلك أحد، غير أنّ بعض اللّغويين المعياريّين المُحتكمين في كل شؤون اللغة إلى المُستعمَل اللّغوي الجاهلي والإسلامي، يُنكرون حالاتٍ كثيرة من التّطور الدلالي التي شهدتها ألفاظ عديدة؛ وهذا من منطلقهم الصّارم في التّعامل مع الأوضاع اللغوية؛ حيث إنّ الألفاظ في نظرهم ينبغي أن توظّف بنفس المباني **والمعاني** التي توخّاها الجاهليون والمسلمون الأوائل؛ لأنّها الأفصح والأصح، وما عداها فلحنٌ وخطأ، تجد "ابن قتيبة يقول: الحشمة: الغضب، وليست الاستحياء. وابن مكّي الصّقّلي صاحب (تثقيف اللّسان) يثور على من يستخدم لفظة الدّرن بمعنى الذُنُوب؛ لأنّها في كلام الأوّل تعني وسخ الرّأس لا غير[2]" ويستأنس بعض المتأخّرين بهذه النّزعة، مالئين رفوف المكتبات بكتب التصويبات اللغوية، مخطّئين "لفظ (احتار) بحجّة أنّ العرب لم تتفوّه به، وممّن خطّأه العدناني ومحمّد شريف، يقول الأخير: يقولون خطأً: احتار فلان، والصّواب أنْ تقول: حار فلان. ولكنّ هذا المصحّح اللغوي نفسه يستعمل هذا اللفظ في مُقدّمة كتابه الذي أنكره فيه؛ إذْ قال: ومعلومٌ أنّ المعنى يختلف باختلاف الكتابة، **فيحتارُ** القارئ ويقعُ في متاهة الحدس[3]" وقد مرّ بنا في الفصل

---

[1]ــ ابن منظور، لسان العرب، مادة (بلق).

[2]ــ مهدي أسعد عرّار، التّطوّر الدّلالي الإشكال والأشكال والأمثال، ط1. بيروت: 2002، دار الكتب العلمية ص15، 16 (بتصرّف).

[3]ــ المرجع السّابق، ص28.

الأوّل حديث أحدهم عن كلمة الشّاطر؛ حين احتسبها نعتًا للخبيث الماكر، ولا يصلح أنْ تُقال آنذاك للذّكيّ اللّبيب، كما تتكدّس في أسماعنا تنبيهات لغوية من هذا القبيل أثناء المناقشات العلمية؛ نُنصتُ فيها لبعض مشيختنا يقولون: قل: ابتغاء، ولا تقل: بغية؛ وقل: ملحوظة، ولا تقل: ملاحظة، ويستخدمون كلمة صحيفة بدل كلمة صفحة، ويوصون بالعدول عن عبارة: القبض على المعنى، إلى عبارة: إدراك المعنى، ودائرة هذه الأمثلة واسعة جدا. وجديرٌ بالذّكر أنّ المعياريين لم ينكروا حصول التطّور الدّلالي في ألفاظ اللّغة، ولكنّهم حصروا ذلك التطّور الذي وقع في بوتقة زمنية محدودة؛ هي فترة مجيء الإسلام؛ حيث نزل القرآن بدلالات جديدة لم تعهدها من قبل بعض الألفاظ؛ كالزّكاة والحجّ والصّلاة والنّفاق...إلخ[1]، وأمّا الذي عرفته ألفاظ اللّغة من مفاهيم مُحدثَة بعد هذه الفترة، ففي تقديرهم ليست إلاّ أغلاطا وأخطاء دلالية، وحرصُهم الشّديد هذا، نابعٌ من احتياطهم المُفرط تُجاه قضيّة دلالات الألفاظ القرآنية، فكل تسويغ للمعاني المستجدّة بعد نزول البيان الربّاني يُصعّب –حسبهم– عملية فهم كلام القدير سبحانه على وجهه المطلوب، وهذا المقصد وإنْ كان حسنا إلاّ أنّ اللغويين الوصفيين رأوه ذريعة غثائية؛ إذْ كان الأولى بهم أنْ يُجسّدوا أمر المعجم التّاريخي، لا أنْ يدندنوا في كلّ محفلٍ بوجوب الرجعة إلى فصيح الأوّلين المُنصرم، فلو أنّهم فعلوا ذلك لما خِيف على دلالات الدّوال القرآنية من مزاحمة الطارئة لها، لكنّهم آثروا تنصيب أنفسهم رقباء على لغةٍ، أمرُها بيد الجماعة اللغوية، تتصرّف في مبانيها ومعانيها كيفما يحلو لها، تقول: ملاحظة بدل ملحوظة، وصفحة بدل صحيفة، وتصف الذكي بالشّاطر، والحيِّي بالمحتشم... فلكلّ عصر استعمالاته واختياراته اللغوية؛ ذلك أنّ اللسان ممارسة قبل أن يكون مدارسة؛ يألفُ النّاطقُ المتداولَ اللغويّ في عصره، قبل أن يرتضي لنفسه منطوقا غابرا، فلو كان منّا الآن من يتحدّث بلغة الجاهليين، لعُدَّ كلامه من الغريب المبهم، وأنّه ليس بالفصيح قطعا؛ للغرابة التي تكتنفه، وقد اجتاز بنا كلام الجاحظ عن انتفاء شرط الفصاحة عن الوحشي من الكلام، فالفصاحة تقف –من هذه الزاوية– مع المتداول العصري، حتى إن كان محدثا؛ لأنّه الأقرب إلى الأفهام، والأكثر شيوعا، وأنّ الذي تُطلِع به كتب (قل ولا تقل) وأشباهها، لا تُرتجى منه الفصاحة وإنْ ادّعاها مؤلّفوها في بيانهم لأسباب تأليفها؛ ذلك أنّه فصيحٌ

[1]ــ يُنظر مثلا: أبو حاتم الرّازي، كتاب الزّينة في الكلمات الإسلامية العربية، ج1، فصل: الكلمات الإسلامية.

حبيس عصره[1]. أمّا النّص القرآني فحمّال أوجه بشهادة الصّحب الكرام الذين عايشوا تنزّله، فهو ذو قابلية لمسايرة الأعراف الدّلالية الذّائعة في كل حقبة؛ إذْ بالأمس البعيد فسّرته العرب بالمأثور، ثم بعدها بالرّأي؛ لرواج علم الكلام وقتئذ في البيئة العربية، أمّا اليوم فكلّنا نتأمّل مطاوعةَ مدلولات آياته البيّنات للمكتشفات العلمية الحديثة، باحتساب أنّ راهننا الآن تطغى عليه المدركات العلمية. ثمّ ما الذي يجعل المعياري يعتقد جازما أنّ المعنى الأولّ لكلمة الحشمة هو الغضب، وأنّ ابتغاء هي الأفصح من بغية؛ لمجرّد أنّها الأقدم؟ ما أدرانا بالسائد من معاني ومن استعمالات لغوية قبل تلك العصور المستدل منها؟ فقد تكون الحشمة –فرضا– بمفهوم البعوضة أو الحصان أو غيرها، وأنّ لفظة ابتغاء يُحتمل أنْ تكون مشتقة أو متطورة عن صيغة مختلفة عنها جزئيا*، فلِمَ التقوقعُ إذًا في مُستعمَلِ عصرٍ، ما هو إلاّ مادة لغوية متطوّرة دلاليا وبنائيا عن أخرى، احتفى بها عصرٌ قبلها؟! ولِمَ يحقُّ لهذه الفترة لغويا واستدلاليا، ما لا يحقُّ لغيرها؟! أليست هذه هي الماضوية بعينها؟ إنّ الأحرى هو إنجاز المعجم التّاريخي؛ فهو الوثيقة الوحيدة التي بوسعها اكتناز الميزات الدّلالية والبنائية لكلِّ لفظ في كلّ مراحله الزمنية التي مرّ بها وليس الأقوم هو حمل اللاّحق على احتذاء منطق السّابق.

هذه باختصار جملة من الردود التي وجّهت للمعياريين، وأظنّ أنّه بالإمكان إضافة ردّ آخر، مصدرُ تخلّقه هو موضوع الحظر اللغوي؛ مُستبيحًا هنا التصريح ببعض الألفاظ الوقحة تدنيةً لفحوى هذا الرّد لا غير، والاحترام كل الاحترام لكم حضرة القارئ الفاضل.

أتُرى بمقدور المعياريين أنْ يقولوا اليوم لجمهور دارسي العربية قل: قوّاد بمعنى: جمع قائد (وهو المتداول في كلام السّابق) ولا تقل: قوّاد بمعناه المبتذل القبيح الذائع في كلام اللاّحق؟ إنّهم إنْ فعلوا ذلك، لا يؤكّدون إلاّ وجودهم على خطّ الهامش في الجماعة اللغوية "فكلمة قوّاد من مُثيرات الاحتشام والحرج، بل من العــيب التّلفظ بها في كثير من المناطق، وقوّاد مُعجميًا

---

[1]ــ للتعرّف أكثر على الذي دار بين الوصفيين والمعياريين في مسألة تطور الأبنية والدلالات اللغوية يُنظر: مهدي أسعد عرّار، التّطوّر الدّلالي الإشكال والأشكال والأمثال، فصل الإشكال، وكذا: شريف الشوباشي، لتحيا اللغة العربية.. يسقط سيبويه، د ط. القاهرة: 2004، الهيئة المصرية العامة للكتاب، فصل: رسالة إلى حُرّاس الضّاد.

*ــ هذه طّريقةُ إبراهيم أنيس في ردّه على المعياريين، غير أنّه قدّم مثال (الشمس) بدلاً مما ذكرته أنا. يُنظر كتابه: دلالة الألفاظ، مبحث: المجاز في اللغة.

جمعُ قائد؛ أي الذي يقود الأمة أو الجيش أو السفينة... والملاحظ أنّ دلالة هذه الكلمة قد تغيّرت تماما، أو انعكست فصارت تُطلق على الشخص الذّليل، الذي يقوده سيّده، أو شخص آخر كيفما يشاء، فيخضع له خضوعا كلّيا، فيفعل له أشياء حتّى لو لم يُطلَب منه ذلك[1]" وهل بوسع هذا الصّنف من اللّغويّين، أنْ يُجادلوا اليوم في لفظة (طز) ويتشبّثوا بمعناها الأوّل؟ إذْ "كانت هذه الكلمة تأتي بمعنى الملح، زمانَ كان الأتراك يسيطرون على مراكز التّفتيش في حدود البلاد العربية؛ حين كان العرب يذهبون لمبادلة القمح بالملح، فإذَا مرّ العربي من بوابة العسكري التّركي، وهو يحمل أكياس الملح، يُشير إليه التّركي بيده إيذانا له بالدّخول، ودونما اكتراث، بعد أنْ يقول له: طز، طز؟ أي هل الذي معك ملحٌ فقط؟ فيجيب العربي: طز، طز؛ أي إنّه الملح فقط لا غير؛ كون هذه السلعة لم تُفرض عليها حينذاك الرسوم الجمركية، فيدخل التّاجر العربي دون أنْ تُفتّش بضاعته. تخيّلوا معي الآن، لو أنّ أحدهم في حاضرنا دخل إلى أحد المطاعم وقال لصاحب هذا المطعم: إنّ طعامكم كلّه طز، كيف ستكون ردّة فعل صاحب المطعم؟[2]" فهذه الكلمة لم تعد دلالتها بريئة ومُتقبّلة. ثمّ هل سيُفلح حثّ القوم على التّلفظ بكلمة (قحبة) بمعنى الثرثارة أو المتسعّلة؟ أم إنّ معناها المُحدَث المذموم، سيحول دون استعمال العامة والنخبة لها؟ حيث إنّ العرب الأوائل تَقَصّدوا "بالقحاب؛ السُعال والثرثرة، وكانوا بعدها إذا أرادوا الكناية عمّن زنت وتكسّبت بالفجور، قالوا: قحبت[3]" وليت شعري، أَيُطيقون رفع عقيرتهم جهرا بذلك دون أن تصيبهم المذمّة التي لحقت بأستاذ سوريّ "صدح بهذه اللفظة داخل قاعة المحاضرات في وجه فتاة ثرثارة، ليستتب الهدوء في أركان القاعة بعد تلفّظه بها مباشرة، فالجميع ترقّب أنْ يكرّر نطقها مرّة أُخرى؛ فهم لم يُصدّقوا ما سمعوه من أستاذهم، فإذَا به يردّد بكل اعتزاز معياري: أخرجي من القاعة أيتها القحبة. ولم يمكث في محاضرته إلا دقائق معدودة؛ فعميد الجامعة نفسه سارع إلى عــقد اجتماع تأديبي طارئ، للبتّ في الحادثة[4]" وكمُّ الأمثلة المضاهية

[1]ــ رضا دغبار، لغة الشباب بالجزائر العاصمة حي باب الوادي نموذجا تناول سوسيولساني، ص161.

[2]ــ www.ahlahdeethe.com موقع ملتقى أهل الحديث، يوم: 7/8/ 2014م، الساعة: 17:55.

[3]ــ الجاحظ، كتاب الحيوان، ج1، ص334.

[4]ــ www.alawan.org/article8136html موقع مجلّة الأوان الإلكترونية، يوم: 7/8/ 2014م، الساعة: 18:40 (بتصرّف).

للمساقة هنا غزيرة، مكتفيا بالمذكورة، مؤازرا بها رؤية اللّغويين الوصفيّين، فالتطوّر الدّلالي حاصل في اللغة في مختلف أزمنتها لا محالة، ومن عجائب مُنكريه أنّهم لا يقرّون أصلا بالمصطلح المعبِّر عنه "**فالتطّوّر** –في زعمهم– ليس إلاّ انتقالا من حالة أدنى إلى حالة هي أسمى، يُخطّئونه قياسا على ما خطّأوا به عبارة: سقط إلى أدنى الدّرجات؛ لتوهّمهم أنّ الدرجة تكون في الارتقاء والصعود دون الهبوط والنزول، وليس يخفى أنّ هذا وهم طريف؛ فالدّرجة تُستعمل في المطلبين؛ مطلب الصّعود ومطلب النّزول؛ فأدنى الدّرجات في السُّلّم؛ مستهلُّه وأعلى الدّرجات فيه؛ غايته، وليس يُنسى أنّنا نقول: هذا مفتاح الباب، وهو في الآن نفسه مغلاق الباب، ونقولُ هذا مِصعد، وهو في الوقت ذاته مِهبط[1]" فمصطلح التطّور الدلالي منفتحٌ على مفهوم رقيّ الدلالة وعلى مفهوم انحطاطها أيضا، وتحسّس ذلك في أساليب أهل العصر يقولون: تطوّرت الدّول؛ يقصدون تقدّمها وازدهارها، ويقولون: تطوّرت أحداث الشغب؛ أي ازدادت الأوضاع تدهورا وانحطاطا. فلفظة التطّور تتقاسمها المعاني الإيجابية والسّلبية، وليست حكرا على المعاني المتسامية، مثلما ظهر للمعياريين.

لقد اجتهد اللّغويون المحدثون في تأمّل الألفاظ التي اعتراها تطوّر دلاليّ، فتوصّلوا إلى وصف أعراض معيّنة، يمكن أن يدور في فلكها ملحظُ تطوّر الدلالات؛ من ذلك التّعميم والتّخصيص والرّقي والانحطاط والانتقال "أمّا **تعميم الدّلالة**؛ فهو مرادف لتوسيعها؛ ويعني أنّ الدائرة الدلالية للكلمة قد اتّسعت، واشتملت على أشياء جديدة؛ ومن ذلك كلمة الشّلل؛ التي كانت دلالتها ضيّقة، تقتصر على يبس في اليد، ثمّ اتّسعت في كلام اللاّحق، فاستغرقت الجسم كلّه أو شقّه. أمّا **التّخصيص** فعلى نقيض التّعميم؛ حيث يتقلّص الحيّز الدّلالي للكلمة، بعد أن كان متّسعا ويُقرّب ذلك مثال: كلمة المأتم؛ فقد كانت قديما ذات صبغة معمّمة؛ تقترن بالخير والشّر والنساء والرجال، وهي اليوم مختّصة بالمناحة واجتماع النساء عليها. وبالنّسبة **لرُقيّ الدّلالة**؛ فالمقصد المتعيّن منه؛ هو غدوّ الكلمة متقبّلة ومستحسنة، بعد أنْ استقبحها السّابق، تماما ككلمة الشّاطر التي أُطلقت على الذي أعيا أهله خبثا، وصارت الآن وسْمًا حسنا لكلّ كيّس نبيه. في حين يعني

---

[1]ــ مهدي أسعد عرّار، التّطوّر الدّلالي الإشكال والأشكال والأمثال، ص11 و25 (بتصرّف).

انحطاط الدّلالة صيرورة اللّفظ هجين المعنى، بعد أنْ كان يُتلقّف بالقبول الحسن، نحو: كلمة الأوباش؛ التي دلّت على ضروبٍ وأخلاط من النّاس، وإن كانوا رؤساء وأفاضل، لكنّها في مضارعنا ذات ملمح دلالي يثير في النفس انقباضا، بل هي سُبَّةٌ إذا ما أُسبغت على فردٍ ما. ويُفسَّرُ **الانتقال الدّلالي** بأنّه انتقال اللّفظ من مضمار الدّلالة على المجرّد المعنوي إلى مضمار الدلالة على المادي المحسوس أو العكس؛ ككلمة اللغز المأخوذة عن ألغاز اليربوع وجحوره وأصبحت تدل على الأسرار. كما يحدث للكلمة أن تنتقل من الدّلالة على المفهوم الحيواني إلى الدلالة على مخصوصٍ آدمي؛ كلفظة الهمج، التي جاءت بمعنى الذّباب، ثمّ أضحت دلالةً على أراذل النّاس وسفلتهم[1]" كما رصد الدّلاليون أسباب التطّور الدلالي، وجلّوها على وجه مفصّل في كتب اللسانيات عامة وفي كتب علم الدّلالة خاصة، وهم على اتّفاق بأنّ الحظر اللغوي من مسبّبي ذلك؛ يتحدّث أحمد مختار عمر عن الأمر قائلا: "يؤدّي اللاّمساس إلى **تغيّر المعنى**؛ إذْ يحدث أنّ المصطلح البديل يكون له معنى قديم؛ ممّا يؤدي إلى تغيير دلالة اللفظ[2]" وفي نفس الشأن يقول غازي طليمات: "ولمشاعر الإنسان أثرها في **تغيير الدّلالات**، فقد تجرج الحسّ ألفاظُ الجنس، فتُستبدلُ الصّريحة منها بألفاظٍ تُشير إلى الغريزة إشارةً مُهذّبة[3]" ويُشارك في هذا الإجماع إبراهيم أنيس بقوله: "ومن الألفاظ الدّائمة **التّطّور والتّغيير في دلالتها**، تلك التي تُشير إلى التّبوّل والتّبرّز، فلا يكاد اللّفظ منها يشيع، حتّى يمجّه الذّوق الاجتماعي، وتأباه الآداب العامة، فيُستعاض عنه بآخر[4]" وليس يعزب عن اللّغويين ما للأبحاث الدائرة في موضوع التّطوّر الدلالي من علاقة وطيدة بالمعجم التّاريخي؛ فبيان التطّور الدّلالي الحاصل لألفاظ العربية هي غاية هذا المشروع المعجمي المُرتقب. وهذه الآن عيّنة من الألفاظ التي تسبّب الحظر اللغوي في تطوّر دلالاتها:

ــ الحمى: عرف هذا اللّفظ تطوّرا دلاليا "فلقد ذكر شتينر أنّ الحمى في الجاهلية بمعنى الموضع

---

[1]ــ مهدي أسعد عرّار، التّطوّر الدّلالي الإشكال والأشكال والأمثال، ص182، 183، 184، 185 بتصرّف.

[2]ــ أحمد مختار عمر، علم الدّلالة، ص240.

[3]ــ غازي مختار طليمات، في علم اللغة، ط2. دمشق: 2000، دار طلاس، ص229.

[4]ــ إبراهيم أنيس، دلالة الألفاظ، ص141. وللاستزادة أكثر، تُنظر كتب علم الدلالة التي اعتمدتها في بحثي أو غيرها عند مبحث: التّطور الدّلالي للألفاظ، فهو الموضع الوحيد، الذي اعتادوا فيه ذكر موضوع الحظر اللغوي.

الذي ينمو فيه الكلأ؛ كان من الأماكن المحرّمة على غير أبناء القبيلة، ولقد سُمّي حِمًى لأنّه يحمي من الناس أنْ يرعوا فيه؛ قال أبو زيد اللّغوي: حميتُ الحمى حمْيًا؛ منعته، وإذا امتنع منه النّاس، وعرفوا أنّه حمًى قلّت: أحميته، وقال الجوهري: هذا شيء حِمى على وزن فِعَل؛ أيْ محظورٌ لا يُقرب[1]" ليصير بعد ذلك محظورا لغويّا دالاّ على الزّوجة؛ لأنّها من العِرْضِ، وأولى بأن تُحمى من أي انتهاك، والظّاهر أنّه تطور دلالي؛ مسلكُه الانتقال من الدلالة على المادي إلى الدّلالة على المجرّد (عرض الزّوجة).

ــ المباشرة: هو محظورٌ لغوي يعبّر عن الجماع؛ وأصل اللفظ من "التقاء بشرتي الرّجل والمرأة[2]" فهو متطوّر دلاليا على أساس التعميم بعد التّخصيص؛ لاحتكاك بشرتي الجنسيين ببعضهما أثناء المضاجعة.

ــ التّحميض: كلمةٌ مؤدّاها: "إتيان الرّجل للمرأة في غير مأتاها الذي يكون موضع الولد؛ فقد حمّض تحميضا؛ كأنّه تحوّل من خير المكانين إلى شرّهما شهوةً معكوسة كقوم لوط؛ وهي مأخوذة عن تحميض الإبل؛ وهو تحولها من رعي الخُلَّة؛ وهو الحُلُوُّ من النبات، إلى الحَمِضِ منه[3]" وبذلك تنتقل الكلمة من الدّلالة على مفهوم مقترن بالمجال الحيواني، إلى آخر مرتبط بمجال إنساني.

ــ القُرْءُ: سبقت الإشارة إلى أنّ القرء محظور لغوي ذو معنيين في كتاب الكناية والتّعريض يرد بمفهوم الحيض وكذا بمفهوم الجماع؛ وهي من الدلالات المُحدَثَة؛ ذلك أنّ "القرْء هو الوقت والقروء الأوقات، فقد تكون وقتا للحيض، ووقتا للطهر؛ يُقال: حان قُرْءُ الشّيء، وحان قارئُ الشّيء؛ أي وقته. قال مالك بن خالد الهُذلي:

شَنِئْتُ العقْرَ عَقْرَ بَنِي شَلَيِلٍ   إذَا هَبَّتْ لِقَارِئِهَا الرِّيَاحُ

يريد: إذا هبّت الرياح لوقتها في الشّتاء حين تؤذي. قال الأصمعي: يُقالُ: أقرأت الرّيحُ؛ إذا جاءت لوقتها. وأهل الحجاز يقولون: ذهبت عنك القِرَةُ –مخفّفة بغير همز– يريدون وقت العلّة

[1]ــ كريم زكّي حسام الدّين، المحظورات اللّغويّة، ص32، 33.

[2]ــ المرجع السّابق، ص60.

[3]ــ ابن منظور، لسان العرب، مادة (حمض).

والمرض[1]" فالنّقلةُ الدّلالية الحاصلة لهذا اللفظ؛ هي تحوّله من الدّلالة على المجرّد إلى الدّلالة على المادّي، وأما عن العلاقة بين ضفتّي هذه النّقلة؛ فهي أنّ الحيض أو الجماع الذي يُأمل من ورائه الولد أمران يحصلان في أوقات محدّدة؛ فلذلك أُخِذَا من القرء؛ أي من الوقت.

ــ دين كسرى: شهد هذا الاستعمال اللّغوي تطوّرا دلاليّا؛ فبعدما كان يعني المجوسية؛ التي هي منظومة من الطقوس الوثنية؛ أهم ما فيها عبادة النّار، وأنّها ديانة أهل فارس، الذين يلقّبون حاكمهم بالكسرى، أصبح في ما بعد يُستعمل بمفهوم مغاير؛ يدلّ على زنا المحارم، وتعليل هذا التّوظيف الجديد؛ هو أنّ هذا الصنيع؛ أي زنا المحارم ممّا هو مسطّر في المجوسية، وهي من الأفعال المباحة على المجوسي، وقد نقل لنا هذا الخبر صاحب كتاب الزّينة في الكلمات الإسلامية العربية، قائلا: "ويُقال إنّ المجوسية لم تكن في العرب على ما ذكره الرّواة، ورووا أنّ أوّل من تمجّسَ من العرب حاجب بن زرارة الدّارمي هو وأهل بيته، ولم يتمجّس منهم أحد قبله. قالوا: سمّى ابنته دُخْتَنُوسْ باسم ابنة كسرى وتزوّجها، فعُيِّر بذلك. فقال: أو ليست لي حلالا في ديني؟ ثمّ ندم على ذلك وأنشأ يقول:

لَحَـــا الله دينـــكَ من أَغْلَفِ يُحِلُّ البنات لَنَا والخَوَاتِ

أَحَشْتُ على أُسْرتِي سَوْءَةً وطوَّقتُ جِيلِي بالمُخزِياتِ[2]"

وهذا من التطّور الدلالي القائم على تخصيص المعمّم.

ــ خضراء الدِّمَن: استشهد الثّعالبي لهذا المحظور اللغوي بقول النبي ﷺ: إِيَّاكُم وخَضْرَاء الدِّمَن؛ والقصد منه: إيّاكم والمرأة الحسناء التي ترعرعت في منبت السوء. وتحلّي هذا اللفظ بهذا المعنى يجعله معدودا ضمن الألفاظ التي تطوّرت دلالاتها؛ إذْ كان يأتي بمعنى "العشب تجمعه الرّيح من الدّمن وهو البعر (فضلات المواشي) في البقعة من الأرض، فإذا أصابه المطر نبت نبتًا غضًّا يهتزّ، وتحته الدِّمن الخبيث[3]" وعليه ينتقل هذا اللفظ من التعبير عن مدلول في حقل النبات إلى التعبير عن محظور لغوي يخصّ مجال النساء.

---

[1] ــ عبد الواحد بن علي أبو الطّيب اللغوي، الأضداد في كلام العرب، ص359، 360.

[2] ــ أبو حاتم الرّازي، كتاب الزّينة في الكلمات الإسلامية العربية، ج1، ص152.

[3] ــ هادي نهر، علم الدلالة التّطبيقي في التّراث العربي، ص420.

ـــ الظّعينة: كلمة كانت تدل على الهَوْدَج الذي يُرَكَّب فوق ظهر الناقة أو البعير، ثمّ صارت تدلّ على النساء؛ يقول ابن قتيبة: "... وقولهم للنساء: ظعائن؛ وأصل الظعائن الهوادج، وكُنَّ يَكُنَّ فيه فقيل للمرأة: ظعينة، وهي من عادات العرب؛ إذْ تُسمِّي الشيء باسم الشيء؛ إذَا كان مُجاورا له أو كان منه بسبب[1]" فهذا من التطّور الدلالي المحمول على المجاورة، وبه يتبدّل المجال الدّلالي للفظة ظعينة، من الدلالة على اسم شيء، إلى الدّلالة على محظور لغوي مرتبط بحقل المرأة.

ـــ الحُشّ: دلّت هذه الكلمة في كتاب الثعالبي على موضع قضاء الحاجة، والحشّ في "أصله: البستان، وكانوا يقضون حوائجهم في البساتين، فلذلك سُمّيَ الكنيفُ حُشًّا[2]" وبذلك تتحول هذه اللفظة من مجال دلالي إلى آخر.

ـــ الكنيف: محظور لغوي دلالته كدلالة كلمة الحُشّ؛ يُرجعنا ابن قتيبة إلى معناها السابق قائلا: "الكنيف أصله الساتر، ومنه قيل للتُّرس كنيف؛ أي ساتر، وكانوا قبل أنْ يُحدثُوا الكُنُف يقضون حوائجهم في البراحات والصحاري، فلما حفروا في الأرض آبارا تَسْتُرُ سمّيت كُنُفا[3]" ليرتحل هذا اللفظ أيضا من مجال دلالي إلى آخر.

ـــ العذرة: صارت هذه الكلمة محظورا لغويّا دالاً على ثُقل الغذاء، بعد أن كانت تستخدم بمعنى "فناء الدّار؛ ولأنّ الناس كانوا يُلقون الحدث بأفنية الدّور سمي الحدث عذرة، وفي الحديث النبوي: اليهود أنتن خلق الله عَذِرَةً؛ أي فناءً[4]" فتطّورها الدّلالي أوردها مجالا آخر غير مجال البيوت وما يتعلّق بها.

ـــ الأهل: تطوّرت دلالة هذه الكلمة أكثر من مرة؛ إذ كانت "تعني في الأصل الخيمة، وهكذا تعني بالكنعانية الأوغاريتية وبالعبرية، ثم أخذت في العربية معنى العائلة والأسرة؛ لأنّ العائلة العربية كانت تسكن الخيمة[5]" ثمّ قلّص العرب حيّزها الدلالي أكثر، فجعلوها مما يشير إلى الزوجة دون بقية أفراد الأسرة.

---

[1]ـــ ابن قتيبة الدّينوري، أدب الكتب، ص17 وص50 (بتصرّف).

[2]ـــ المصدر السّابق، ص53.

[3]ـــ المصدر السابق، الصفحة نفسها.

[4]ـــ المصدر السّابق، الصفحة نفسها.

[5]ـــ علي الشّوك، كيمياء الكلمات، ص214.

ــ الحيض: ركنت الجماعة اللغوية إلى هذا اللفظ مُعبّرةً به عن العادة الشهرية للنساء، وهو في أَثْلِهِ من "حاضت السّمُرة (شجرة) إذَا خرج منها ماءٌ أحمر، ولذلك سُمّيت النّفساء حائضا؛ تشبيها لدمها بذلك الماء[1]" وهو تطور دلالي ركيزته الانتقال من الدلالة على مضمار النبات والشجر إلى مضمار الدلالة على مخصوص أنثوي.

ــ الحلْجُ: وهو من المحظورات اللّغوية الدّالة على الجماع؛ غير أنّه مستلٌ من "حلج الدّيك حلجا؛ إذَا نشر جناحيه ومشى إلى أنثاه ليَسْفِدَهَا[2]" وهذه إحدى سنن العرب في كلامها؛ حيث تستخدم في مقام الحظر اللغوي ما اعتادت إطلاقه على العمليات الجنسية الحيوانية، لتعبّر به عن نفس الغرض في الوضع الإنساني، إلاّ أنّ تلك الألفاظ لا تلبث أن تصير ملتحمة بحالات الجماع البشري، وقلّما يُتفطّن إلى استعمالاتها الأولى، والمُعتَقَدُ أنّهم تعوّدوا ذلك؛ لِمَا وفرته لهم تلك الألفاظ من تعمية وتغطية، مقارنةً بما آلت إليه الألفاظ التي تواضعوا عليها في مجالهم من صراحة وفضاحة.

ــ صاحب أُبْنَة: محظورٌ لغوي يُشار به إلى مقارف فاحشة قوم لوط، والأُبْنَةُ في الحقيقة "مأخوذة من الأُبَن؛ وهي العُقد تكون في القسِيّ والعِصيّ تُفسِدُها وتُعابُ بها، قال الأعشى:

.... قضيبَ سرّاءٍ كثير الأُبَنِ[3]"

فالتطوّر الدلالي هنا منحاه الانتقال الدّلالي من مجال إلى آخر.

ــ أَحَشْفًا وسُوءَ كِيلَةٍ؟!: يُعتبر هذا القول مثلا عربيا، يُقال في الذي تجتمع فيه مذمّتين، ذكر ذلك الميداني في مجمع الأمثال "فالحشف: أردأ التمر، وسوء الكيلة: التطّفيف في الميزان؛ أتجمع علي أنْ يكون المَكِيلُ حشفًا وأنْ يكون الكيل مَطففًّا؟![4]" ولكنّه ما فتئ أنْ صار محظورًا لغويّا يُشار به إلى قبيح الخِلقة.

---

[1] ــ فايز الدّاية، علم الدّلالة العربي النّظريّة والتّطبيق، ط2. دمشق: 1996، دار الفكر، ص231.

[2] ــ ابن منظور، لسان العرب، مادة (حلج)

[3] ــ المصدر السّابق، مادة (أبن).

[4] ــ أحمد بن محمّد أبو الفضل الميداني، مجمع الأمثال، تح: محمّد محي الدّين عبد الحميد، د ط. بيروت: 1955 مطبعة السّنّة المحمّديّة، ج1، ص207.

ــ النَّوْرَةُ: كلمةٌ دلّت في سالف من زمن على "نوع من الحجارة، تُحْرَقُ ويُسَوَّى منها الكلس ويُحلَق به شعر العانة[1]" ثم أصبحت في اللاحق منه تدل على عملية الحلق عينها، بعد أن كانت ترد بمعنى الأداة المستعملة فيها.

ــ القَوْصَرَةُ: جاء في لسان العرب: "القوصرة؛ بتخفيف الرّاء وتشديدها؛ وعاءٌ من قصب يُرفع فيه التّمر من البواري[2]" غير أنّ الكلمة آلت محظورا لغويا تُعبّر به العرب عن المرأة.

ــ غلٌّ قَمِلٌ: كان هذا التركيب اللغوي يأتي بمعنى "الغلّ؛ وهو القيد يوضع في العنُق أو اليد وكان العرب إذَا أسروا أسيرا غلُّوه بغُلٍّ من قِدٍّ، وعليه شَعْر فربّما قمِلَ في عُنُقه إذَا قَابَ ويبس فتجتمعُ عليه محنتان؛ الغُلُّ والقُمَّلُ[3]" ليتطور دلاليّا بفعل ظاهرة الحظر اللغوي، ليصير بمعنى المرأة الصعبة المراس، أو تلك التي يحلو للبعض تسميتها بالمرأة النّكدة.

ــ أَحَلَبَتْ ناقتك أم أجلبت؟: عدّ الميداني هذه العبارة من الأمثال العربية، وفسّرها بأنّ العرب "يُقولون: أَحْلَبَ الرجل؛ إذا نتجت إبله إناثا فيحلب ألبانها، وأَجْلَبَ؛ إذا نتجت إبله ذكورا، فيجلب أولادها للبيع[4]" إلاّ أنّ هذا المدلول اللصيق بالمجال الحيواني، لم يلبث أنْ صار قرينا بما تنجبه الأنثى البشرية؛ إذْ ذكره الثّعالبي ضمن المحظورات اللّغوية الدّالة على مفهوم الحمل البشري.

ــ البراز: أُخِذ هذا المحظور اللغوي من "البَراز؛ وهو المكان الفضاءُ من الأرض البعيد الواسع فإذا ما خرج المرء إلى ذلك الموضع (البراز) قيل: قد برز بروزا؛ أي خرج إلى التبرّز (قضاء الحاجة) إذْ إنّهم كانوا يتبرّزون في الأمكنة الخالية من الناس، ومنه قيل: تبرّز الرّجل؛ إذا خرج إلى البراز للحاجة[5]" فاكتساب اللفظ لهذا المفهوم راجع إلى علاقة المحلّ (البراز) بعملية قضاء الحاجة، وهو مثال يوضّح أكثر مفهوم المجاورة، كملمحٍ آخر للتطّور الدّلالي.

ــ الجُنُب: تقرّر في الشّرع الإسلامـــي أنّ الجنابة من مبطلات الصلاة و"الجنابة: المنيّ، وهذا

---

[1]ــ ابن منظور، لسان العرب، مادّة (نور).

[2]ــ المصدر السّابق، مادّة (قصر)

[3]ــ المصدر السّابق، مادة (غلل).

[4]ــ الميداني، مجمع الأمثال، ج1، ص200.

[5]ــ مهدي أسعد عرّار، التّطوّر الدّلالي الإشكال والأشكال والأمثال، ص87.

المتقدِّمُ من معنى ليس بأصل في الوضع ولا في الاستعمال، فنحن نقول: رجلٌ جُنُبٌ؛ إذَا كان غريبا، وكذلك الجنيب، وجنَبَ فلانٌ في بني فلان جنابة؛ إذا نزل فيهم غريبا، والجنابة ضدّ القرابة، ونقول: جنَبَه وجنّبه وجانبه وتجانبه واجتنبه؛ بَعُدَ عنه، وقد قال ابن فارس: إنّ هذه المادة جِمَاعُهَا يدلُّ على النّاحية والبُعد، وإِخالُ أنّ دلالة الجُنُب الشّرعية، قد تخلّقت من ذاك المعنى المُتقادم، وقد التمس الأزهري التّطور الدّلالي الواقع في كلمة الجنب مُشيرا إلى أنّه قيل للمرء: جُنُبٌ؛ لأنّه نُهي أنْ يقرُب مواضع الصّلاة ما لم يتطّهّر، وبذا يكون قد تجنّبها وأجنب عنها؛ أي تنحّى، وقيل: لمجانبته النّاس ما لم يغتسل[1]" وما كان لهذا اللفظ أن يُحْشَى بهذا المفهوم لولا أنّ الجماعة اللغوية اعتمدته للدلالة عليه، بعد أن كان منصرفا إلى مفهوم غيره.

ــ الغائط: يتداول النّاس هذا المحظور اللغوي بمعنى البراز و"الغائط: غِينُه ووَاوُه وطَاؤُه أصولٌ تدلُّ على الاطمئنان والغَوَرِ، وقد قيل: غاط الرّجل في الوادي؛ إذَا غاب فيه، ومنه سُمّيت الغوطة؛ وهي الوهدةُ في الأرض المطمئنة، وبئرٌ غويطة؛ بعيدة القعر. وبالعودِ إلى مقامات التّأدّب والتّلطّف في حُسن التّأتي لعرض الفكرة، سُمّي الحدثُ وثقلُ الغذاء غائطا؛ وعلّة هذا أنّ المرء إذَا ما أراد التّبرّز ارتاد غائطا من الأرض، يغيب فيه عن أعيُن النّاس[2]" فمعنى المجاورة بارزٌ في التّطور الدلالي الذي أصاب هذا اللفظ أيضا؛ حيث إنّ تعلّق قضاء الحاجة بالمكان الغائط، جعل من هذا اللفظ نفسه مطيّةً للدلالة على الحاجة التي تُقضى فيه.

ــ الحاقب: محظورٌ لغويّ متطورٌ دلاليّا عن قولهم: "حقِب البعير؛ أي تعسّر عليه البول من وقوع الحقَبِ على ثِيلِه (على جهازه التّناسلي) والحَقَبُ هو الحزام الذي يلي حَقْوَ البعير، وقيل: هو حبلٌ يُشدُّ به الرَّحْلُ في بطن البعير، مما يلي ثِيله لئلا يُؤذيه التّصدير، أو يجذبه التصدير فيُقدمُه، وجاء في الحديث: لا رأي لحازق ولا حاقب ولا حاقن، والحاقب هو الذي احتاج إلى الخلاء فلم يتبرّز وحصر غائطه. شُبِّه بالبعير الذي قد دنا الحَقَبُ من ثيله، فمنعه من أنْ يبول[3]" فابن منظور يُرجعنا إلى أقدم استعمال لهذه الكلمة، ثمّ إنّه بقوله: الحاقب هو الذي احتاج إلى

[1]ــ مهدي أسعد عرّار، التّطوّر الدّلالي الإشكال والأشكال والأمثال، ص95.

[2]ــ المرجع السّابق، ص141.

[3]ــ ابن منظور، لسان العرب، مادة (حقب)

الخلاء فلم يتبرّز وحصر غائطه، يكون قد بيّن المعنى المنتقل إليه؛ إذْ بعدما كانت الكلمة تدل على إمساك الحاجة البيولوجية السائلة، انتهت إلى الدلالة على إمساك الحاجة البيولوجية الصّلبة.

ــ الحاقن: عهد العرب هذا اللفظ بمعنى الذي يحبس جريان المادة السّائلة يقولون في مثَلٍ لهم: "أبى الحقِينُ العِذْرَةَ؛ أي العُذر؛ يُضرَبُ في الرجل يعتذرُ ولا عُذرَ له، وقال أبو عبيد: أصل ذلك أنّ رجلا ضاف قوما فاستسقاهم لبنا، وعندهم لبن قد حقنوه في وَطَبٍ، فاعتّلوا عليه واعتذروا فقال: أبى الحقين العَذِرة؛ أي إنّ هذا اللبن الحقين يُكذّبكم، وممّا روى أيضا أنْ قال: حقن اللبن في القربة والماء في السقاء؛ حبسه[1]" ثمّ خُصّصت دلالة هذا اللفظ على سبيل محظور لغوي دال على من يمسك بوله.

ــ القندلة: ذكره الثّعالبي وهو يسرد الألفاظ التي يُعبَّر بها عن الرّشوة، وأول ما انحاز الذّهن إليه أنه لفظ مأخوذ من القنديل، والذي قال فيه ابن منظور: "والقنديل معروف وهو على وزن فِعْلِيل[2]" فتكون القندلة؛ التي هي إضاءة القنديل، قد انتقلت دلالتها من هذا الحيّز إلى حيّز الدّلالة على الرّشوة، وممّا كاد يؤكّد هذا الأمر هو وجود قرينة أخرى ساقها الثعالبي، وهي قولهم في الرشوة أيضا: صبّ الزّيت في القنديل. إلاّ أن تحرّي اللفظ في لسان العرب جعل أمر استقاءه من القنديل يتزعزع قليلا؛ ذلك أنّ لهذه المادة اللغوية تخريجا آخر، يقول صاحب اللسان: "قندلَ الرجل: ضخُم رأسه، والقَنْدَلُ: الطويل، والقَنْدَوِيلُ: العظيم الهامة من الرّجال والطويل القَفَا[3]" ولعلّ هذه المعاني مجتمعة لا تبتعد كثيرا عن معنى القندلة كمحظور لغوي دال على الرشوة؛ إذْ إنّ أحد أطراف الرشوة يستعين بالطّرف الطويل العظيم الضخم (التي هي صفة الرجل القِنْدِيل) في قضاء حاجته، بيد أنّ الطول والعظمة والضخامة هنا ليست في الجسد، وإنّما في الشأن الإداري والسُّلْطَوِي، وهو ما يُصطلح اليوم عليه بالنّفوذ، ولذلك يتذلل له بمال أو غيره طمعا في أن يُبَلِّغَهُ المأرب.

[1]ــ ابن منظور، لسان العرب، مادة (حقن).

[2]ــ المصدر السّابق، مادة (قندل).

[3]ــ المصدر السّابق، نفس المادّة.

الخاتمة: تَهَادَى البحثُ إلى مُنتهَاه، بعدما توغّل في مُرتَجَاه، ونقَّب في مُبْتَغَاه، لتنبثق من مخاضه مُدركَاتٌ ومُحصَّلات علميّة هي نتائج له، هذا بيانُها:

- لم تَخْفَ ظاهرة الحظر اللّغوي على اللّغويين المتقدّمين؛ إذْ انتبهوا لها، فلم يُهملوها في تآليفهم، بيد أنّهم تباينوا في تسميتها، فانْفَلَقُوا حولها طرائق قِدادا، بل إنّ الواحد منهم ليُسمِّيها بأكثر من اسم؛ وذلك راجعٌ إلى اعتنائهم بجمع أمثلتها، واستغنائهم عن تحليلها واستطلاع المتعلّقات بها، وخير من مثّل ذلك الرّعيل وهذه الحال، هو أبو منصور الثّعالبي بكتابه الكناية والتّعريض.

- رغم تفطّن الثّعالبي والذين من قبله لهذه الظّاهرة المدروسة، إلاّ أنّه لم تتبلور عنهم أيّة محاولة نظريّة تخصُّها.

- استمرّت أزمة مصطلح المحظور اللّغوي مع المُتأخّرين؛ حيث عبَّر أكثرهم عن مفهومه بمصطلحات مغايرة.

- انصرف بعض اللّغويين المُحدَثِين إلى تعميق الأزمة المصطلحيّة التي شهدها موضوع الحظر اللغوي؛ حين استعانوا بمصطلحاتٍ أجنبية للتّعبير عنه، مع وفرة ما أشار إليه في الموروث العربي.

- اطمأنّ البحث إلى مصطلح المحظور اللّغوي؛ لاعتماد مكتب تنسيق التّعريب له ولترجيحه من لدن بعض المُنشغلين بالموضوع.

- تكمُن خلف هذه الظّاهرة عدّة عوامل تعمل على تسبيبها، منها الدّينيّةُ والاجتماعية والنّفسية واللّغويّة...إلخ.

- تستمسكُ العمليّة الاستبداليّة التي يقوم عليها الحظر اللغوي بجُملة من القوالب اللّغوية والبلاغيّة؛ فالتَّحوّل من لفظ مُستَقذَر إلى آخر زَكِيّ ومُحَبَّب، يستدعي اعتماد إمَّا آليّات بلاغيّة كالمجاز، أو معجميّة كاستثمار غريب اللّغة، أو نحويّة كحذف الفاعل، أو صرفيّة كالتّصغير وما إليها.

- تُعدّ الكناية أكثر المطايا اللّغوية التي ترِدُ فيها المحظورات، كما يصحُّ تعميم هذا القول على التّعريض أيضا.

– تتماز المحظورات اللّغويّة بخصاص لسانية معيّنة؛ فهي عُرضة للتّغيير بمجرّد شيوع تداولها، كما أنّ أمر احتساب ألفاظٍ ما من المحظورات، مشروطٌ بما تفرِضه بعض السّياقات والمقامات الدّلالية.

– للحظر اللّغوي حالاتٌ استثنائية، أجازت فيها الجماعة اللّغوية خرقه وتجاوزه؛ كحالات الفحص الطّبي؛ حيث يجوز أثناءها التّصريح بأسماء الأعضاء التناسلية، وتُضاهيها حالاً بعض الوضعيّات؛ كوضعيّة التّعلّم والتّعليم، ووضعية المنازعات القضائية؛ إذْ لا ضَيْرَ إنْ صُرِّح فيها بتلك الألفاظ الوقحة.

– يكثرُ رواج المحظور اللغوي في المجالات الدّلالية الحسّاسة؛ نحو: مجال الحريم ومجال العلاقات الجنسيّة، ومجال قضاء الحاجات البيولوجيّة، ومجال العاهات والمثالب الخِلقِيّة والخُلُقِيّة، ومجال المصائب والشّدائد كالأمراض والموت... إلخ.

– لا يكفُّ الحظر اللغوي عن إثارة أشباه المترادفات في اللّغة، وعن المساهمة في تَخَلُّق المشتركات اللّفظية، وكذا عن تطوير دلالات الدّوال؛ فشوكتُه في هذه القضايا اللّغوية قوية.

هذه أهمّ النتائج التي انتهت إليها هذه الدّراسة، والأمنيةُ أنْ تعقُبها مثيلاتٌ تتدارك هفواتها وتسدّ ثغراتها؛ فرُبّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه.

سبحانك اللّهم وبحمدك، أشهد أنْ لا إله إلاّ أنت، أستغفرُك وأتوب إليك.

قائمة المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم.

❖ **كتب الحديث النبوي:**

1- سليمان أبو داود السجستاني، سنن أبي داوود، تح: محمد محي الدّين عبد الحميد، ط1 دمشق: د ت، دار الفكر.

2- محمّد بن عيسى التّرمذي، جامع التّرمذي، تح: أحمد محمد شاكر وآخرون، ط1. بيروت: د ت، دار إحياء التّراث.

❖ **المعاجم والموسوعات:**

3- أحمد مطلوب، معجم المصطلحات البلاغية وتطورها، د ط. بغداد: 1987، مطبعة المجمع العلمي العراقي.

4- أنطونيوس بطرس، المعجم المفصّل في الأضداد، ط1. بيروت: 2003، دار الكتب العلميّة.

5- بكر بن عبد الله أبو زيد، معجم المناهي اللفظية، ط3. الرياض: 1996، دار العاصمة.

6- جمال الدّين أبو الفضل بن منظور، لسان العرب، تح: عبد الله علي الكبير وآخرون، د ط القاهرة: د ت، دار المعارف.

7- عبد الحليم محمّد قنبس، معجم الألفاظ المشتركة في اللغة العربية، د ط. بيروت: 1987 مكتبة لبنان.

8- عبد المنعم الحفني، معجم الفرق والجماعات والمذاهب الإسلامية، ط1. القاهرة:1993، دار الرّشاد.

9- فؤاد صالح السّيّد، مُعجَم الذين نُسبوا إلى أُمّاهتهم، د ط. بيروت: 1996، الشركة العالمية للكتاب.

10- محمد رواس قلعه وصادق قليبي، معجم لغة الفقهاء عربي إنجليزي، ط2. بيروت: 1988 دار النفائس.

11- محمد علي الخولي، معجم علم اللغة النظري. د ط. بيروت: 1991، مكتبة لبنان.

12- مكتب تنسيق التّعريب، المعجم الموحّد لمصطلحات التّواصل اللّساني (إنجليزي، فرنسي عربي) سلسلة المعاجم الموحّدة معجم رقم: 37. الرباط: 2011، مطبعة النّجاح.

❖ **المصادر والمراجع:**

13- إبراهيم أنيس، الأصوات اللّغوية، د ط. القاهرة: د ت، مكتبة نهضة مصر.

14 ــــــــــــ دلالة الألفاظ، ط5. القاهرة: 1984، مكتبة الأنجلو المصرية.

15 ــــــــــــ في اللّهجات العربيّة، ط4. القاهرة: 1965، مكتبة الأنجلو المصرية.

16- إبراهيم الشّمسان، أسماء الناس في المملكة السعودية، ط1. الرياض: 2005، مكتبة الرّشد.

17- إبراهيم قلاتي، قصة الإعراب، د ط. الجزائر: 2009، دار الهدى للطباعة والنشر.

18- إبراهيم محمّد الخولي، التعريض في القرآن الكريم، ط1. القاهرة: 2004، دار البصائر.

19- إبراهيم محمود، الشبق المحرّم أنطلوجيا النّصوص الممنوعة، د ط. بيروت: 2002 رياض الرّيّس للكتب والنّشر.

20- أحمد أبو العباس القلقشندي، صبح الأعشى في كتابة الإنشا، د ط. القاهرة: 1922، دار الكتب المصريّة.

21- أحمد بن فارس الرّازي، الصّاحبي في فقه اللّغة العربيّة ومسائلها وسُنن العرب في كلامها، علّق عليه: أحمد حسن بسبح، ط1. بيروت: 1997، دار الكتب العلمية.

22 ـــــــــــــــــــــ ذمّ الخطأ في الشّعر، تح: رمضان عبد التواب، د ط. القاهرة: 1980، مكتبة الخانجي.

23- أحمد بن محمد أبو العباس الجرجاني، المنتخب من كنايات الأدباء وإشارات البلغاء، ط1 بيروت: 1994، دار الكتب العلمية.

24- أحمد بن محمّد أبو الفضل الميداني، مجمع الأمثال، تح: محمّد محي الدّين عبد الحميد د ط. بيروت: 1955 مطبعة السّنّة المحمّديّة.

25- أحمد عزوز، أصول تراثية في نظريّة الحقول الدّلالية، د ط. دمشق: 2001، منشورات اتّحاد الكتاب العرب.

26- أحمد مختار عمر، علم الدّلالة، ط5. القاهرة: 1998، عالم الكتب.

27- أدما طربيه، الإبدال معجم ودراسة، ط1. بيروت: 2005، مكتبة لبنان ناشرون.

28- إسحاق أبو الحسن بن وهب، البرهان في وجوه البيان، تح: حفني محمد شرف، د ط القاهرة: د ت، مكتبة الشباب.

29- إسماعيل حقّي بن مصطفى الإستانبولي، روح البيان، د ط. بيروت: د ت، دار الفكر.

30- بدر محمّد الأنصاري، التفاؤل والتشاؤم القياس والمتعلّقات، ط1. الكويت: 1998، مطبعة جامعة الكويت.

31- تامر مبروك، الغريب في أشعار عصر الانحطاط، د ط. بيروت: 1994، منشورات مكتبة المثنى.

32- جار الله محمود أبو القاسم الزمخشري، الكشّاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تح: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوّض، ط1. الرياض: 1998، مكتبة العبيكان.

33- جلال الدين أبو عبد الله القزويني، الإيضاح في علوم البلاغة، تح: السّيد جميلي، ط1 بيروت: 1998، دار إحياء العلوم.

34- جلال الدّين عبد الرحمن السّيوطي، المزهر في علوم اللغة وأنواعها، ضبطه وعلّق عليه: محمّد أبو الفضل إبراهيم وآخران، ط3. القاهرة: د ت، مكتبة دار التراث.

35- جمال الدين أبو الفرج بن الجوزي، كتاب الأذكياء، ط1. القاهرة: 2011، دار ابن الجوزي.

36- جمال الدّين القاسمي الدّمشقي، تاريخ الجهميّة والمعتزلة، ط1. بيروت: 1979، مؤسّسة الرسالة.

37- حاكم مالك الزّيادي، التّرادف في اللّغة، د ط. بغداد: 1980، دار الحرّية للطّباعة.

38- الحسن أبو علي ابن رشيق القيرواني، العمدة في محاسن الشعر وآدابه ونقده، تح: محمد محي الدين عبد الحميد، ط5. بيروت: 1981، دار الجيل.

39- الحسن بن عبد الله أبو هلال العسكري، كتاب الصناعتين الكتابة والشعر، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم وعلي محمد البجاوي، ط1. القاهرة: 1952، دار إحياء التراث العربي.

40- حسن بن محمّد المشّاط، إنارة الدّجى في مغازي خير الورى، ط2. الرياض: 2005، دار المنهاج.

41- رمضان عبد التّواب، التّطوّر اللّغوي مظاهره وعلله وقوانينه، ط1. القاهرة: 1983 مكتبة الخانجي.

42 ـــــــــــــــــــ المدخل إلى علم اللغة ومناهج البحث اللغوي، ط3. القاهرة: 1997 مكتبة الخانجي.

43- سيّد بن حسين العفّاني، صلاح الأمّة في علو الهمّة، ط1. بيروت: 1997، مؤسّسة الرّسالة.

44- شرف الدّين أبو زكرياء النّووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجّاج، ط1. القاهرة: 1929 المطبعة المصريّة بالأزهر.

45- شريف الشّوباشي، لتحيا اللّغة العربيّة.. يسقط سيبويه، د ط. القاهرة: 2004، الهيئة المصريّة العامة للكتاب.

46- شمس الدّين بن القيم الجوزية، تحفة المودود بأحكام المولود، تح: محمد علي أبو العبّاس د ط. القاهرة: د ت، مكتبة القرآن.

47- صالح بلعيد، في المناهج اللغوية والمنهجية، د ط. الجزائر: 2013، منشورات مختبر الممارسات اللغوية.

48- ضياء الدّين بن الأثير، المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، تقديم: أحمد الحوفي وبدوي طبانة، ط1. القاهرة: د ت، دار نهضة مصر.

49- عبد الجليل منقور، علم الدّلالة أصوله ومباحثه في التّراث العربي، د ط. دمشق: 2001 منشورات اتّحاد الكُتّاب العرب.

50- عبد الحميد خطّاب، إشكالية الحبّ في الحياة الفكرية والرّوحية في الإسلام، د ط. الجزائر: 2004، ديوان المطبوعات الجامعية.

51- عبد السّلام المسدّي، العرب والانتحار اللغوي، ط1. بيروت: 2011، دار الكتاب الجديد المتّحدة.

52- عبد العال سالم مكرم، المُشترك اللّفظي في ضوء غريب القرآن، د ط. القاهرة: 2009 دار عالم الكتب.

53- عبد عون رضوان، موسوعة شعراء العصر الجاهلي، ط1، عمان (الأردن): 2001، دار أسامة.

54- عبد القادر حسين لافي وداود غطّاشة، علم الدلالة والمعجم العربي، ط1. عمان (الأردن): 1989، دار الفكر للنشر والتوزيع.

55- عبد الله جاد الكريم، الاختصار سمة العربية، د ط. القاهرة: 2006، مكتبة الآداب.

56- عبد الله بن عبد العزيز بن عقيل، كشكول ابن عقيل، ط1. الرّياض: 2009، دار ابن الجوزي.

57- عبد اللّه بن مسلم بن قتيبة الدِّينَوَرِي، أدب الكاتب، تح: محمّد محي الدّين عبد الحميد القاهرة: 1963، المكتبة التّجارية.

58- عبد الملك بن حبيب السّليمي، تفسير غريب الموطّأ، تح: عبد الرحمن العثيمين، ط1 الرياض: 2001، مكتبة العبيكان.

59- عبد الملك أبو منصور الثّعالبي، الكناية والتّعريض، تح: أسامة البحيري، ط1. القاهرة: 1997، مكتبة الخانجي.

60 ـــــــــــــــــــــــ فقه اللّغة وأسرار العربية، ضبطه: ياسين الأيوبي، ط2 بيروت: 2000، المكتبة العصرية.

61- عبد الهادي بن ظافر الشّهري، إستراتيجيات الخطاب، ط1. بيروت: 2004، دار الكتاب الجديد المتحدة.

62- عبد الواحد حسن الشيخ، العلاقات الدلالية والتراث البلاغي العربي، ط1. القاهرة: 1999 مطبعة الإشعاع الفنّيّة.

63- عبد الواحد بن علي أبو الطّيب اللغوي، الأضداد في كلام العرب، تح: عزّة حسن، ط2 دمشق: 1996، دار طلاس للدراسات والتّرجمة والنّشر.

64 ـــــــــــــــــــــــــ كتاب الإبدال، تح: عزّ الدّين التّنوخي، د ط. دمشق: 1960، مطبوعات المجمع العلمي العربي بدمشق.

65- عثمان أبو الفتح بن جنّي، الخصائص، تح: محمد علي النّجار، د ط. القاهرة: 1952 المكتبة العلمية.

66- عصام الدين عبد السلام أبو زلال، المحظور اللغوي في القرآن الكريم، ط1. القاهرة: 2004، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنّشر.

67- علي الشوك، كيمياء الكلمات، ط1. دمشق: 2001، دار المدى للثقافة والنّشر.

68- علي بن محمّد أبو حيّان التّوحيدي، الإمتاع والمؤانسة، ضبطه: أحمد أمين وأحمد الزّين د ط. القاهرة: د ت، دار مكتبة الحياة للنشر والتّوزيع.

69 ـــــــــــــــــــــــــ مثالب الوزيرين الصّاحب بن عبّاد وابن العميد، تح: إبراهيم الكيلاني. دمشق: 1961، دار الفكر.

70- عماد الدّين أبو الفداء بن كثير، تفسير القرآن العظيم، تح: مصطفى السّيّد محمّد وآخرون ط1. القاهرة: 2000 مؤسسة قرطبة للطبع والنشر والتّوزيع.

71- عمرو بن بحر أبو عثمان الجاحظ، البيان والتبيين، تح: عبد السلام هارون، ط5. القاهرة: مكتبة الخانجي.

72 ـــــــــــــــــــــــــ الحيوان، تح: عبد السلام هارون، ط2. القاهرة: 1965 مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده.

73 ـــــــــــــــــــــــــ رسائل الجاحظ، تح: عبد السلام هارون، ط1. القاهرة: 1979 مكتبة الخانجي.

74- عمرو بن عثمان أبو بشر سيبويه، الكتاب، تح: عبد السّلام هارون، ط4. القاهرة: 1992 مكتبة الخانجي.

75- غازي مختار طليمات، في علم اللغة، ط2. دمشق: 2000، دار طلاس.

76- فايز الدّاية، علم الدّلالة العربي النّظريّة والتّطبيق، ط2. دمشق: 1996، دار الفكر.
77- قدامة بن جعفر أبو الفرج البغدادي، جواهر الألفاظ، تح: محمد محي الدين عبد الحميد د ط. بيروت: د ت المكتبة العلمية.
78- كريم زكّي حسام الدين، المحظورات اللغوية، ط1. القاهرة: 1985، مكتبة الأنجلو المصرية.
79- مجد الدين أبو السعادات بن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، تح: أحمد الزاوي ومحمود الطناجي، د ط. بيروت: 1963، دار الفكر.
80- محمد إبراهيم سليم، أسماء البنات ومعانيها، د ط. القاهرة: 1989، مكتبة ابن سينا.
81- محمّد أسعد محمّد، علم الدّلالة، ط1. القاهرة : 2002، مكتبة زهرة الشّرق.
82- محمّد أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن والمبيّن لِمَا تضمّنه من السّنة وآي الفرقان، تح: عبد الله التركي، ط1.بيروت: 2006، مؤسسة الرسالة.
83- محمد أبو عبد الله القزّاز، ما يجوز للشاعر في الضرورة، تح: رمضان عبد التواب وصلاح الدين الهادي، د ط. الكويت: 1981، دار العروبة.
84- محمّد بن القاسم الأنباري، كتاب الأضداد، تح: محمّد أبو الفضل إبراهيم، د ط. بيروت: 1987، المكتبة العصرية.
85- محمّد بن المستنير أبو علي قطرب، كتاب الأضداد، تح: حنّا حدّاد، ط1. الرياض: 1984، دار العلوم للطّباعة والنّشر.
86- محمد بن شرف القيرواني، أعلام الكلام، تح: عبد العزيز أمين، د ط. القاهرة: 1956 مكتبة الخانجي.
87- محمد تبركان، إيقاظ الوسنان من زلاّت اللّسان، ط1. الجزائر: 2005، مكتبة الإمام مالك.
88- محمّد جابر فيّاض، الكناية، ط1. الرياض: 1989، دار المنارة.
89- محمد فكري الجزار، معجم الوأد النزعة الذكورية في المعجم العربي، ط1. القاهرة: 2002، إيتراك للنشر والتوزيع.

90- محمد محمد داود، حرب الكلمات في الغزو الأمريكي للعراق، د ط. القاهرة: 2003، دار غريب.

91- محمد مراياتي وآخران، علم التّعمية واستخراج المعمّى عند العرب، د ط. دمشق: د ت مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق.

92- محمود السّعران، اللغة والمجتمع رأي ومنهج، ط2.القاهرة: 1963، دار المعارف.

93- مها محمد فوزي معاذ، الأنثروبولوجيا اللغوية، د ط. القاهرة: 2009، دار المعرفة الجامعية.

94- مهدي أسعد عرّار، التّطوّر الدّلالي الإشكال والأشكال والأمثال، ط1. بيروت: 2002، دار الكتب العلمية.

95- نايفة فرحان الشرعة، أسماء أعلام من البادية، ط1. عمان (الأردن): 2000، الأكاديمية للنشر.

96- نور الهدى لوشن، مباحث في علم اللغة ومناهج البحث اللغوي، د ط. القاهرة: 2008 دار الفتح للتجليد الفنّي.

97- هادي نهر، علم الدلالة التّطبيقي في التّراث العربي، ط1. عمان (الأردن): 2007، دار الأمل للنشر والتّوزيع.

98- يحي بن زياد أبو زكرياء الفرّاء، معاني القرآن، تح: محمد النّجار، د ط. القاهرة: د ت الدار المصرية للتأليف والترجمة.

❖ **المراجع باللّغة الأجنبية:**

99- H. Webster, le taboou, traduction de Jacque Marty. Paris : payot.

❖ **الكتب المترجمة:**

100- أ. كندراتوف، الأصوات والإشارات، تر: شوقي جلاّل، د ط. القاهرة: 1972، الهيئة المصريّة العامة للكتاب.

101- بالمر، علم الدّلالة إطار جديد، تر: صبري إبراهيم السيّد، د ط. القاهرة: 1995، دار المعرفة الجامعية.

102- ج. فندريس، اللغة، تر: عبد الحميد الدّواخلي ومحمّد القصاص، د ط. القاهرة: 1950 مكتبة الأنجلو المصريّة.

103- ستيفن أولمان، دور الكلمة في اللغة، تر: كمال بشر، د ط. القاهرة: 1990، مكتبة الشّباب.

❖ **الأبحاث والأطاريح الجامعيّة:**

104- رضا دغبار، لغة الشباب بالجزائر العاصمة حي باب الوادي نموذجا تناول سوسيولساني بحث ماجستير، إشراف: خولة طالب الإبراهيمي. جامعة الجزائر: 1998/ 1999 .

105- كريمة مصطفى، ما لم يُذكر فاعله في القرآن الكريم، أطروحة دكتوراه، إشراف: طاهر سليمان حمودة. جامعة الإسكندرية: 2001.

❖ **الدّوريّات والحوليّات:**

106- غانم قدوري "منهاج التوفيق إلى معرفة التّجويد والتحقيق لعلي بن محمد السخاوي -تحقيق وتعليق-" مجلة المورد. بغداد: 1988، مجل17، ع4.

107- عمار شلواني "نظرية الحقول الدلالية" مجلة العلوم الإنسانية. الجزائر: 2002 منشورات جامعة محمد خيضر ببسكرة، ع2.

108- نايف خرما "أضواء على الدراسات اللغوية المعاصرة" سلسلة عالم المعرفة. الكويت: 1978 المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ع 9.

❖ **المواقع الإلكترونية:**

109- www.ahlahdeethe.com

110- www.alawan.org

111- www.lissanarabe.sa

❖ **وسائل الإعلام:**

112- جريدة النهار(يومية إخبارية وطنية جزائرية) يوم الثلاثاء 6 ماي 2014، العدد: 2008.

فهرس المحتويات